

المنتقى
من كتاب

وَضِيْعَةُ الْعُقُلَاءِ
وَنَزْهَةُ الْفُضَلَاءِ

الإمام

أبي حاتم محمد بن حبان البُستي

المتوفى سنة ٤٥٣ هـ

رحمه الله

انتقى مادتها وعلق عليها وخرج أحاديثها

أَبُو هَمَّامٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الصَّومَعِيُّ الْبُيْهَرِيُّ

عفا الله عنه

الاستقامة

المنتقى

من كتاب

روضة العقلاء ونزهة الفضلاء

المنتقى

من كتاب
روضة العقلاء ونزهة الفضلاء

للإمام
أبي حاتم محمد بن حبان البُستِي
المتوفى سنة «٣٥٤» رحمه الله

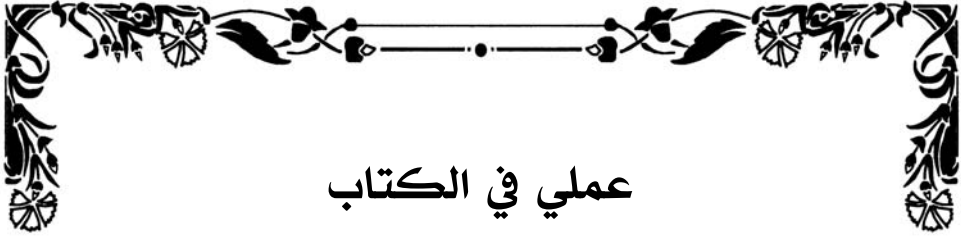
انتقى مادَّته وعلَّق عليها وخرَّج
أحاديثها
أبو همام محمد بن علي الصومعي البِيضاني
عفا الله عنه

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إِنَّ الحمد لله نحمدهُ ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضلَّ له ومن يُضِلِّ فلا هادي، له وأشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله صَلَّى الله عليه وعلى آله وصحَابَتِهِ أَجْمَعِينَ، وعلى من سار على هديهم واقتفى أثرهم إلى يوم الدين أما بعد:

فإنَّ كتاب «روضة العقلاء ونزهة الفضلاء» لأبي حاتم ابن حبان رحمته الله كتاب جليل القدر كبير النفع جمع فيه رحمته الله كثيراً مما يحتاجه المسلم في حياته من إصلاح للسرائر وحفظ للسان والتواضع لإخوانه المسلمين واجتناب الكبر وصحبة الأخيار ومؤاخذتهم وترك التجسُّس وغير ذلك مما سيجده القارئ الكريم.

وعند قراءتي لهذا الكتاب وقفت على ما لم أكن أتوقع من جمع للفوائد وحشد للدرر مع الأسلوب الجميل لإيصال ذلك إلى قلب القارئ، لا سيما أنه رحمته الله يقدم بين يدي ذلك حديثاً نبوياً ثم يشرع في شرحه بأسلوبه الجذاب فرأيت أن أنتقي منه ما يستفيد منه القارئ لا سيما أن كثيراً من الناس في زماننا هذا ليس لديهم استعداد لقراءة الكتب المسندة، وإنما يريدون شيئاً سهلاً لأنهم لم يعتادوا ذلك وأكبر دليل على ذلك إقبالهم على كتب بعض المعاصرين التي لا اهتمام لأصحابها بذكر الأدلة من الكتاب والسنة وإنما هو الكلام الإنشائي مع الأسلوب الجذاب وبهذا استطاعوا أن يصلوا إلى قلوب هؤلاء، وهذا هو الحامل لي على انتقاء مادة هذا الكتاب من كتاب «روضة العقلاء».



عملي في الكتاب

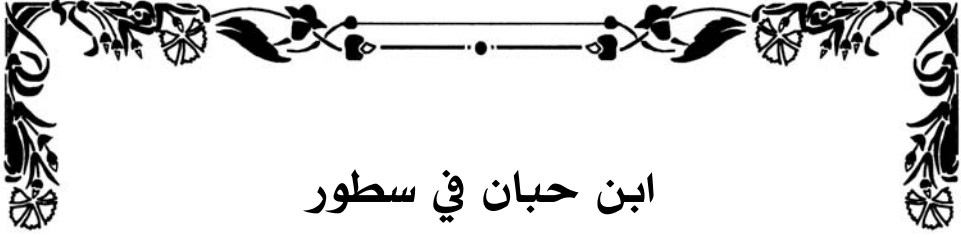
- ١ - قمت بحذف أسانيد الأحاديث التي يذكرها المؤلف خلا الصحابي فقط .
 - ٢ - أترضى عن الصحابي لأن المؤلف لم يكتب ذلك .
 - ٣ - أحذف أسانيد الأشعار إذا كانت مسندة .
 - ٤ - قمت بتخريج الأحاديث ثم الحكم عليها بما تستحقه من صحة أو حسن أو ضعف ، وتوخيت الاختصار في ذلك .
 - ٥ - قمت بشرح الكلمات الغريبة .
 - ٦ - علقت بعض التعليقات المفيدة .
 - ٧ - صنعت فهرساً لمواضيع الكتاب .
 - ٨ - ترجمت ترجمة مختصرة لابن حبان .
 - ٩ - ترجمت لبعض الأعلام .
- وقد سميت هذا العمل «المنتقى من كتاب روضة العقلاء ونزهة الفضلاء» .
- أسأل الله العليّ القدير أن ينفعني به يوم لقائه إنه سميع مجيب الدعوات .
- وصلّى الله وسلّم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين والحمد لله ربّ العالمين .

كتبه

راجي رحمة ربه القدير

أبو همام محمد بن علي الصومعي

البيضاني اليمني الأصل المكّي مجاورة



ابن حبان في سطور

هو أبو حاتم الحافظ الإمام العلامة محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن معبد الحنظلي التميمي البستي .

مولده: وُلِدَ في «بُست»^(١) بعد المئتين والسبعين .

وفاته: توفي سنة ٣٥٤هـ .

مشايعه: أخذ ابن حبان عن علماء أجلاء منهم:

- ١ - أبو الحسن محمد بن عبيد الله بن الجنيد البستي .
 - ٢ - أبو بكر محمد بن عثمان بن سعد الدارمي .
 - ٣ - أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة .
 - ٤ - أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي وغيرهم .
- تلاميذه: أخذ عنه العلم كثير منهم .

- ١ - الحاكم أبو عبد الله الحافظ .
- ٢ - أبو عبد الله ابن منده الأصبهاني .

(١) وهي الآن ضمن أفغانستان .

٣ - أبو علي منصور بن عبد الله الهروي وغيرهم .

مؤلفاته:

لابن حبان عدة مؤلفات منها .

١ - «التقاسيم والأنواع» المعروف بـ«صحيح ابن حبان» .

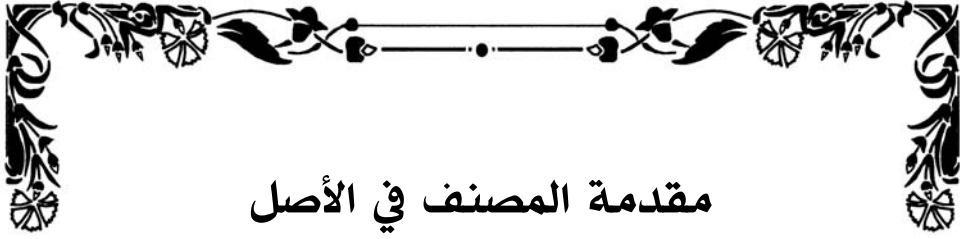
٢ - «المجروحون» .

٣ - «الثقات» .

٤ - «روضة العقلاء ونزهة الفضلاء» وهو أصل كتابنا هذا^(١) .



(١) انظر «طبقات الحفاظ» (٣/ ٨٩ - ٩٠)، و«سير أعلام النبلاء» (١٦/ ٩٢ - ١٠٤)، و«شذرات الذهب» (٣/ ١٦)، و«النجوم الزاهرة» (٣/ ٣٤٢ - ٣٤٣).



مقدمة المصنف في الأصل

الحمد لله المتفرد بوحداية الألوهية المتعزّز بعظمة الربوبية القائم على نفوس العالم بآجالها والعالم بتقلُّبها وأحوالها المانّ عليهم بتواتر آلائه المتفصل عليهم بسوابغ نعمائه الذي أنشأ الخلق حين أراد بلا معين ولا مشير وخلق البشر كما أراد بلا شبيه ولا نظير فمضت فيهم بقدرته مشيئته ونفذت فيهم بعزّته إرادته فألهمهم حسن الإطلاق ورغب فيهم تشعب الأخلاق فهُم على طبقات أقدارهم يمشون، وعلى تشعب أخلاقهم يدورون وفيما قضى وقدر عليهم يهيمون ﴿كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ﴾ [المؤمنون: ٥٣].

وأشهد أن لا إله إلا الله فاطر السموات العلا ومنشئ الأرضين والشرى لا معقب لحكمه ولا رادّ لقضائه ﴿لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٣].

وأشهد أن محمداً عبده المجتبي ورسوله المرتضى بعثه بالنور المضي والأمر المرضي على حين فترة من الرسل ودروسٍ من السُّبل فدفع الطغيان وأكمل به الإيمان وأظهره على كل الأديان وقمع به أهل الأوثان فصلى الله عليه وسلم ما دار في السماء فلك وما سبح في الملكوت ملكٌ وعلى آله أجمعين.

أما بعد فإن الزمان قد تبين للعاقل تغيُّره ولاح للبيب تبدُّله حيث يبس ضرعه بعد الغزارة وذبلَ فرعُه بعد النضارة ونَجَلَ عوده بعد الرطوبة وبَشَعَ مذاقه بعد العذوبة فنبغ فيه أقوام يدَّعون التَّمكُّن من العقل باستعمال ضد ما يوجب العقل من شهوات صدورهم وترك ما يوجبهُ نفس العقل بهجسات قلوبهم، جعلوا أساس العقل الذي يعقدون عليه عند المعضلات: النفاق والمداهنة، وفروعه عند ورود النائبات حسن اللباس والفصاحة، وزعموا أن من أحكم هذه الأشياء الأربع فهو العاقل الذي يجب الاقتداء به، ومن تخلف عن أحكامها فهو الأنوك^(١) الذي يجب الازورار - عنه. فلما رأيت الرِّعاع^(٢) من العالم يغترون بأفعالهم، والهمج من الناس يقتدون بأمثالهم، دعاني ذلك إلى تصنيف كتابٍ خفيفٍ يشتمل متضمنه على معنى لطيفٍ مما يحتاج إليه العقلاء في أيامهم من معرفة الأحوال في أوقاتهم ليكون كالتذكرة لذوي الحِجَى عند حضرتهُم، وكالمعين لأولي النهى عند غيبتهم، يفوق العالم به أقرانه، والحافظ له أترابه ويكون النديم الصادق للعاقل في الخلوات والمؤنس الحافظ له في الفلوات إن خصَّ به أوليائه فاق به على نظرائه.

أُبَيِّن فيه ما يحسن للعاقل استعماله من الخصال المحمودة ويقبُح به إتيانه من الخلال المذمومة مع القصد في لزوم الاقتصار وترك الإمعان في الإكثار، ليخفَّ على حامله وتعيَّه أذنُ مُسْتَمِعِهِ، لأن فنون الأخبار وأنواع الأشعار إذا استقصى المجتهد في إطالتها فليس يرجو النهاية إلى غايتها،

(١) أي الأحمق والنُّوك بالضم: الحُمَقُ «النهاية» (٢/٨٠٥).

(٢) رِعاع الناس: «غوغاؤهم وسُقَّاطهم وأخلاطهم الواحد رِعاة» «النهاية» (١/٦٦٦).

ومن لم يرج التمكن من الكمال في الإكثار كان حقيقاً أن يقنع
بالأختصار. والله الموفق للسداد والهادي إلى الرشاد وإياه أسأل إصلاح
الأسرار وترك المعاقبة على الأوزار إنه جواد كريم رؤوف رحيم.





ذِكْرُ الْحَثِّ عَلَى لُزُومِ الْعَقْلِ وَصِفَةِ الْعَاقِلِ اللَّبِيبِ

عن سهل بن سعد رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ يَحِبُّ مَكَارِمَ الْأَخْلَاقِ وَيَكْرَهُ سَفْسَافَهَا»^(١).

إِنَّ محبة المرء المكارم من الأخلاق وكرهته سفسافها هو نفس العقل فالعقل به يكون الحظ ويؤنس الغربة وينفي الفاقة ولا مَالٌ أَفْضَلُ منه ولا يَتَمُّ دِينٌ أَحَدٍ حَتَّى يَتَمَّ عقله.

العقل نوعان: مطبوع ومسموع.

فالمطبوع منهما كالأرض.

والمسموع كالبذر والماء.

ولا سبيل للعقل المطبوع أن يخلص له عمل محصول دون أن يرد عليه العقل المسموع فينبهه من رقدته ويطلقه من مكانه كما يستخرج البذر، والماء ما في قعور الأرض من كثرة الربيع.

فالعقل الطبيعي من باطن الإنسان بموضع عروق الشجرة من

(١) رواه الحاكم (٤٨/١) وغيره.

بلفظ «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ كَرِيمٌ يَحِبُّ الْكُرَمَ وَمَعَالِيَ الْأَخْلَاقِ وَيَبْغُضُ سَفْسَافَهَا» وصححه الألباني في الصحيحة (٣/٣٦٦) برقم (١٣٧٨).

الأرض والعقل المسموع من ظاهره كتدلي ثمره الشجرة من فروعها .

أنشدني محمد بن إسحاق بن حبيب الواسطي :

رأيت العقل نوعَيْنِ فمطبوعٌ ومسموعٌ
ولا ينفع مسموعٌ إذا لم يكُ مطبوعٌ
كما لا تنفع الشمسُ وضوءُ العينِ ممنوعٌ
والعقل والهوى متعاديان فالواجب على المرء أن يكون لرأيه مسعفاً
ولهواه مسوفاً^(١) فإذا اشتبه عليه أمران اجتنب أقربهما من هواه لأن في
مجانبته الهوى إصلاح السرائر وبالعقل تصلح الضمائر .

وأنشدني عبد العزيز بن سلمان الأبرش :

إذا تمَّ عقلُ المرءِ تَمَّتْ أُمُورُهُ وتمت أياديه وتمَّ بناؤه
فإن لم يكنْ عقلٌ تبينْ نقصُهُ ولو كان ذا مالٍ كثيراً عطاؤه
والعاقِل لا يبتدىء الكلام إلا أن يُسأل ولا يكثر التماري إلا عند
القبول ولا يسرع الجواب إلا عند الثبت .

والعاقِل لا يستحقر أحداً لأن من استحقر السلطان أفسد دنياه ومن
استحقر الأتقياء أهلك دينه ومن استحقر الإخوان أفنى مروءته ومن
استحقر العام^(٢) أذهب صيانه .

أنشدني المنتصر بن بلال بن المنتصر الأنصاري .

الم تر أن العقلَ زينٌ لأهله وأن كَمَالَ العقلِ طولُ التجاربِ

(١) أي يوخره .

(٢) يعني عامة الناس .

وقد وعظ الماضي من الدهر ذا النُهيَّ ويزداد في أيامه بالتجارب
والعاقِل يقيس ما لم يرَ من الدنيا بما قد رأى، ويضيف ما لم يسمع
منها إلى ما قد سمع، وما لم يصب منها إلى ما قد أصاب، وما بقي من
عمره بما فني، وما لم ينل منها بما قد أُوتِيَ، ولا يتكل على المال وإن
كان في تمام الحال لأنَّ المال يَحِلُّ ويرتحل والعقل يقيم ولا يبرح، ولو
أنَّ العقل شجرة كانت من أحسن الشجر، كما أن الصبر لو كان ثمرة
لكان من أكرم الثمر، والذي يزداد به العاقل من نماء عقله هو التَّقَرُّبُ من
أشكاله والتباعد من أضداده.

مجالسة العقلاء لا تخلو من أحد معنيين:

إما تذكر الحالة التي يحتاج العاقل إلى الانتباه لها.

أو الإفادة بالشيء الخطير الذي يحتاج الجاهل إلى معرفته. فقربُ
العاقل غُنْمٌ لأشكاله وعِبْرَةٌ لأضداده على الأحوال كُلِّها. ولا يجب لمن
تسمَّى به أن يتدلل إلا على من يحتمل دلاله ويُقْبَلُ إلا على من يحب
إقباله ولو كان للعقل أبوان كان أحدهما الصبر والآخر التَّثَبُّت.

جعلنا الله ممن رُكِّبَ فيه حُسْنُ وجود العقل فسلك بتمام التَّعم
مسلك الخصال التي تُقَرِّبُهُ إلى رَبِّه في دَارِي الأَمَدِ والأَبَدِ إنه الفَعَّال لما
يريد.





ذِكْرُ إِصْلَاحِ السَّرَائِرِ بِلُزُومِ تَقْوَى اللَّهِ

عن أسامة بن شريك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ما كره الله منك شيئاً فلا تفعله إذا خلوت»^(١).

الواجب على العاقل الحازم أن يعلم أن للعقل شُعباً من المأمورات والمزجورات لا بُدَّ لَهُ من معرفتها واستعمالها في أوقاتها لمباينة العوام وأوباش الناس بها.

فأول شُعبِ العقل هو لزوم تقوى الله وإصلاح السَّريرة لأن من صلح جُوانِيه^(٢) أصلح الله برَّانِيه^(٣) ومن فسد جُوانِيه أفسد الله برَّانِيه ولقد أحسن الذي يقول:

إذا ما خلوت الدهر يوماً فلا تقل خلوت ولكن قل عليّ رقيبٌ
ولا تحسبن الله يغفل ساعةً ولا أن ما يخفى عليه يغيبُ
ألم تر أن اليومَ أسرعُ ذاهبٌ وأن غداً للناظرين قريبُ
والواجب على العاقل الاهتمام بإصلاح سريرته والقيام بحراسة قلبه

(١) الحديث ضعيف لأن في سنده مؤمل بن إسماعيل وأورده الهيثمي في «موارد الظمآن» برقم (٢٤٩٨) وحسنه الألباني في «صحيح موارد الظمآن» برقم (٢١١٦) بشواهد.

(٢) أي باطنه «النهاية» (٣١٣/١).

(٣) أي ظاهره «النهاية» (٣١٣/١).

عند إقباله وإدباره وحركته وسكونه لأن تكدر الأوقات وتنغص اللذات لا يكون إلا عند فساد، ولو لم يكن لإصلاح السرائر سبب يؤدي العاقل إلى استعماله إلا إظهار الله عليه كيفية سريره خيراً كان أو شراً لكان الواجب عليه قلة الإغضاء عن تعاهدها.

أنشدني محمد بن عبد الله بن زنجي البغدادي:

وإذا أعلنتُ أمراً حسناً فليكن أحسن منه ما تُسرّ
فمُسِرُّ الخيرِ موسومٌ به ومُسِرُّ الشرِّ موسومٌ بِشَرِّ
الواجب على العاقل أن يأخذ مما عنده لما بعده من التقوى والعمل
الصالح بإصلاح السريرة ونفي الفساد عن خلل الطاعات عند إجابة القلب
وإبائه فإذا كان صحة السبيل في إقباله موجوداً أنفذه بأعضائه وإن كان عدم
وجوده موجوداً كَبَحَ عنها لأنَّ بصفاء القلب تصفو الأعضاء.

وأنشدني منصور بن محمد الكُرَيْزي:

وما المرءُ إلا قلبُهُ ولسانُهُ إذا حُصِّلَتْ أخبارُهُ ومداخلُهُ
إذا ما رِداءُ المرءِ لم يكُ طاهراً فَهَيْهَاتَ أَنْ يَنْقِيَهُ بالماءِ غاسِلُهُ
وما كلُّ من تخشى ينالك شرُّهُ وما كلُّ ما أَمَلْتَهُ أَنْتَ نائِلُهُ
الواجب على العاقل أن لا ينسى تعاهد قلبه بترك ورود السبب
الذي يورث القساوة له عليه، لأن بصلاح المَلِكِ تصلح الجنود وبفساده
تفسد الجنود^(١) فإذا اهتم بإحدى الخصلتين تجنب أقربهما من هواه

(١) دليل ذلك ما جاء عن النبي ﷺ في الصحيحين من حديث النعمان بن بشير رضي الله عنه وفيه: «ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهي القلب».

وَتَوَخَّيْ أَبَعْدَهُمَا مِنَ الرَّدَى وَلَقَدْ أَحْسَنَ الَّذِي يَقُولُ :

وَإِذَا تَشَاجَرَ فِي فِؤَادِكَ مَرَّةً أَمْرَانِ فَاعْمَدِ لِلْأَعْفِ الْأَجْمَلِ
وَإِذَا هَمَمْتَ بِأَمْرٍ سَوْءٍ فَاتَّيِدْ وَإِذَا هَمَمْتَ بِأَمْرٍ خَيْرٍ فَافْعَلِ
لَنْ تَصْفَوْ الْقُلُوبُ مِنْ وَجُودِ الدَّرَنِ ^(١) فِيهَا حَتَّى تَكُونَ الْهَمُّ فِي اللَّهِ
هَمًّا وَاحِدًا ، فَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ كُفِيَ الْهَمُّ فِي الْهَمُومِ إِلَّا الْهَمُّ الَّذِي يُؤُولُ
مَتَعَقَّبُهُ إِلَى رِضَا الْبَارِي جَلَّ وَعَزَّ بِلُزُومِ تَقْوَى اللَّهِ فِي الْخُلُوعِ وَالْمَلَا إِذْ هُوَ
أَفْضَلُ زَادِ الْعُقْلَاءِ فِي دَارِيهِمْ وَأَجَلُ مَطِيَّةٍ ^(٢) الْحُكَمَاءِ فِي حَالِيهِمْ .

وَأَنْشَدَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ حَبِيبِ الْوَاسِطِيِّ :

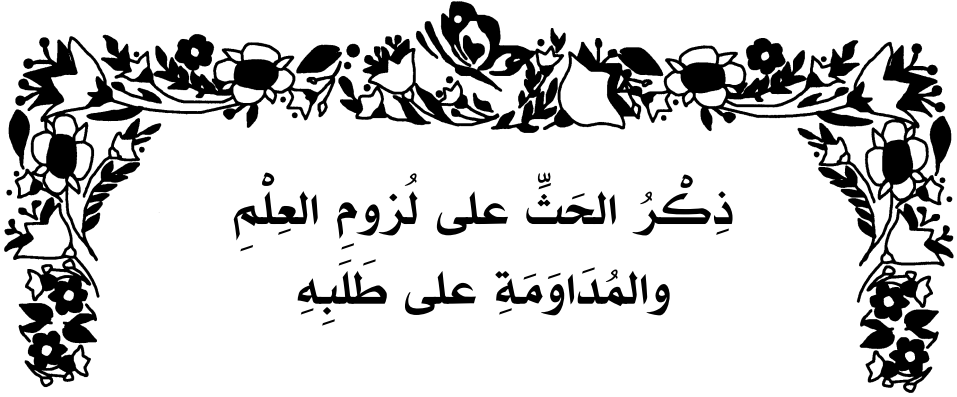
عَلَيْكَ بِتَقْوَى اللَّهِ فِي كُلِّ أَمْرِهِ تَجِدُ غَبَّهُ يَوْمَ الْحِسَابِ الْمَطْوَلِ
أَلَا إِنْ تَقْوَى اللَّهَ خَيْرَ مَغَبَّةٍ ^(٣) وَأَفْضَلُ زَادِ الظَّاعِنِ الْمَتَرَحِّلِ



(١) الدرن الوسخ «النهاية» (١/٥٦٦) .

(٢) «المطية : المركوب» وانظر «النهاية» (٢/٦٦٥) .

(٣) غِبُّ الأَمْرِ وَمَغَبَّتُهُ : عَاقِبَتُهُ وَآخِرُهُ «لسان العرب» (١/٥) مادة غب .



ذِكْرُ الْحَثِّ عَلَى لُزُومِ الْعِلْمِ وَالْمُدَاوَمَةِ عَلَى طَلَبِهِ

عن زرّ بن حبيش قال: أتيت صفوان بن عسال المرادي، فقال: ما جاء بك؟ قلت: جئت أنيط العلم. قال: فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما من خارج يخرج من بيته يطلب العلم إلا وضعت له الملائكة أجنتها رضاء بما يصنع»^(١). الواجب على العاقل إذا فرغ من إصلاح سيرته أن يثني بطلب العلم والمداومة عليه إذ لا وصول للمرء إلى صفاء شيء من أسباب الدنيا إلا بصفاء العلم فيه، وحكم العاقل أن لا يقصر في سلوك حالة توجب له بسط الملائكة أجنتها رضاء بصنيعه ذلك. ولا يجب أن يكون متأملاً في سعيه الدنوّ من السلاطين أو نوال الدنيا به فما أقبح بالعالم التذلّل لأهل الدنيا. قال الفضيل بن عياض^(٢) «ما أقبح بالعالم يؤتى إلى منزله فيقال: أين العالم؟ فيقال: عند الأمير»^(٣) أين

(١) حديث حسن وقد رواه أحمد (٢٣٩/٤ - ٢٤٠) وغيره.

وانظر «الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين» (١/٤٢٧ - ٤٣٠) لشيخنا الوادعي رحمه الله.

(٢) هو الفضيل بن عياض الإمام القدوة شيخ الإسلام أبو علي التميمي اليربوعي المروزي شيخ الحرم «تذكرة الحفاظ» (١/١٨).

(٣) وإني لأعجب لطلبة علم هذا هو ديدنهم وبهذا صرفوا عن العلم وأهله وإذا حضروا حلق العلم يحضرون في كلّ شهر مرة أو مرتين وهم بهذا يغالطون أنفسهم.

العالم فيقال عند القاضي ما للعالم وما للقاضي؟ وما للعالم وما للأمير؟ ينبغي للعالم أن يكون في مسجده يقرأ في مصحفه».

وأنشدني محمد بن محمد بن عبد الله بن زنجي.

وفي العلم والإسلام للمرءِ وازعٌ وفي ترك طاعاتِ الفؤادِ المتيمِّمِ
بصائرُ رشِدٍ للفتى مستبينَةٌ وأخلاقُ صدقٍ علَّمها بالتَّعلُّمِ
العاقل لا يبيع حظَّ آخرته بما قصد في العلم لما يناله من حطامِ
هذه الدنيا لأن العلم ليس القصد فيه نفسه دون غيره لأن المبتغى من
الأشياء كلّها نفعها لا نفسها والعلم ونفس العلم شيئان، فمن أغضى عن
نفعه لم يَتَنَفَّعْ بنفسه وكان كالذي يأكل ولا يشبع والعلم له أوَّلٌ وآخر.

قال سفيان^(١) أول العلم الإنصات، ثم الاستماع، ثم الحفظ، ثم العمل به، ثم النشر.

وأنشدني الأبرش:

تعلَّم فليس المرء يولدُ عالماً وليس أخو علم كَمَنْ هُوَ جاهلٌ
وإنَّ كَبِيرَ القَوْمِ لا عِلْمَ عِنْدَهُ صَغِيرٌ إِذَا التَفَّتْ عَلَيْهِ المَحَافِلُ
العاقل لا يشتغل في طلب العلم إلا وقصده العملُ به لأن من سعى
فيه لغير ما وصفنا ازداد فخراً وتجبراً وللعمل تركاً وتضييعاً، فيكون فسادُه
في المتأسِّين به فيه أكثر من فسادِه في نفسه ويكون مثله كما قال تعالى:
﴿وَمِنْ أَوْزَارِ الَّذِينَ يَضِلُّونَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ أَلَا سَاءَ مَا يَزُرُونَ﴾^(٢).

(١) هو سفيان بن سعيد بن مسروق الإمام شيخ الإسلام سيد الحفاظ أبو عبد الله الشوري «تذكرة الحفاظ» (١/١٥٢) وانظر «الجامع» (١/٢٩٢ - ٢٩٣) للخطيب.

(٢) سورة النحل، الآية: ٢٥.

أنشدني أحمد بن محمد الصنعاني أنشدني محمد بن عبد الله العراقي:

عُنُوا يَطْلُبُونَ الْعِلْمَ فِي كُلِّ بَلَدٍ شَبَاباً فَلَمَّا حَصَّلُوهُ وَحْشَرُوا
وَصَحَّ لَهُمْ إِسْنَادُهُ وَأُصُولُهُ وَصَارُوا شِيوخاً ضَيَّعُوهُ وَأَدْبَرُوا
وَمَالُوا عَلَى الدُّنْيَا فَهُمْ يَحْلِبُونَهَا بِأَخْلَافِهَا مَفْتُوحَهَا لَا يُصَرَّرُ
فِيَا عِلْمَاءَ السَّوِّ أَيْنَ عُقُولُكُمْ وَأَيْنَ الْحَدِيثُ الْمُسْنَدُ الْمُتَخَيَّرُ^(١)
يجب على العاقل أن لا يطلب من العلم إلا أفضله لأنَّ الازدياد
من العلم أثر عند العاقل من الذكر بالعلم والعلم زين في الرخاء ومنجاة
في الشدة، ومن تعلَّم ازداد كما أن من حلَّم ساد، وفضل العلم في غير
خير مهلكة كما أن كثرة الأدب في غير رضوان الله موبقة، والعاقل لا
يسعى في فنونه إلا بما هو أجدى عليه نفعاً في الدارين معاً وإذا رُزِقَ منه
الحظ لا يبخل بالإفادة، وما رأيت أحداً قط بخل بالعلم إلا لم ينتفع
بعلمه، وكما لا يُنتفع بالماء الساكن تحت الأرض ما لم يَنْبَغْ ولا بالذهب
الأحمر ما لم يُستخرج من معدنه، ولا باللؤلؤ النفيس ما لم يخرج من
بحره، كذلك لا ينتفع بالعلم ما دام مكنوناً لا يُنَشَرُ ولا يفاد^(٢).

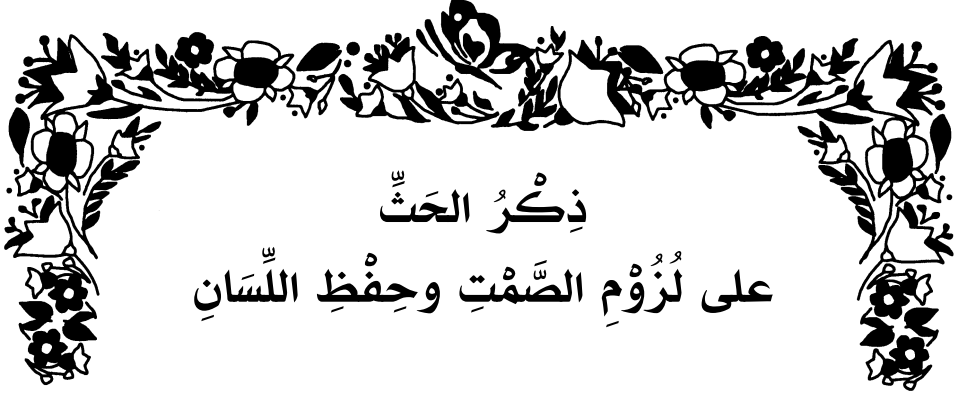
قال أبو الدرداء رضي الله عنه: «الناس عَالِمٌ وَمُتَعَلِّمٌ وَلَا خَيْرَ فِيمَا بَيْنَ ذَلِكَ».

- (١) رحم الله شيخنا الوادعي كان كثيراً ما يأمر بعض طلبة العلم أن يقول هذه الأبيات بصوت مرتفع أمام طلبة العلم لِيَحَذَّرَهُمْ من مغبة الانصراف عن العلم والإقبال على الدنيا بل جعل هذه الأبيات من محفوظات دار الحديث بدماج رحم الله أبا عبد الرحمن وحفظ تلكم الدار والقائمين عليها من كيد أعدائها.
- (٢) ولقد سمعت شيخنا الوادعي رحمته الله كثيراً وهو ينصح طلابه الذين استفادوا أن ينشروا العلم، وربما غضب على من امتنع وعنده الأهلية لذلك ويقول: إن بركة العلم بالإنفاق أو نحو هذا.

وأنشدني الكُرَيْزِي :

أَفِدِ الْعِلْمَ وَلَا تَبْخُلْ بِهِ وَإِلَى عِلْمِكَ عِلْمًا فَاسْتَفِدْ
 اسْتَفِدْ مَا اسْطَعْتَ مِنْ عِلْمٍ وَكُنْ عَامِلًا بِالْعِلْمِ وَالنَّاسَ أَفِدْ
 مَنْ يُفِدُهُمْ يَجْزِهِ اللَّهُ بِهِ وَسَيُغْنِي اللَّهُ عَمَّنْ لَمْ يُفِدْ
 لَيْسَ مَنْ نَافَسَ فِيهِ عَاجِزًا إِنَّمَا الْعَاجِزُ مَنْ لَا يَجْتَهِدْ





عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ كَانَ يَوْمُنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لَيْسُكَتْ»^(١).

الواجب على العاقل إذا ركب المطيَّتين - اللَّتَيْنِ ذَكَرْتَهُمَا قَبْلُ - إصلاح السريرة ولزوم العلم - أن يبلغ مجهوده حينئذٍ في حفظ اللسان حتى يستقيم له، إذ اللسان هو المورِدُ للمرءِ موارد العطب^(٢)، والصمت يكسب المحبة والوقار، ومن حفظ لسانه أراح نفسه والرجوع عن الصمت أحسن من الرجوع عن الكلام والصمت مَنَامُ العقل والمنطق يقظته.

قال أبو الدرداء رضي الله عنه: «لَا خَيْرَ فِي الْحَيَاةِ إِلَّا لِأَحَدٍ رَجُلَيْنِ مَنْصَتٍ وَاعٍ أَوْ مَتَكَلِّمٍ عَالِمٍ».

الواجب على العاقل أن لا يغالب الناس على كلامهم ولا يعترض عليهم فيه، لأن الكلام وإن كان في وقته حُظُوةً جليلةً فإن الصمت في وقته مرتبة عالية، ومن جُهِّلَ بالصمت عَيَّ بالمنطق، والإنسان إنما هو صورة ممثلة أو ضالة مهملة لولا اللسان، والله جلَّ وعزَّ رفع جَارِحَةَ

(١) الحديث بهذا اللفظ رواه ابن ماجه برقم (٣٩٧١) بسند صحيح وأصله في البخاري برقم (٦٠١٨) ومسلم (٤٧).

(٢) العطب هو الهلاك. انظر «النهاية» (٢/٢٢١).

اللِّسَانِ عَلَى سَائِرِ الْجَوَارِحِ فَلَيْسَ مِنْهَا شَيْءٌ أَعْظَمُ أَجْراً مِنْهُ إِذَا أَطَاعَ وَلَا أَعْظَمُ ذَنْباً مِنْهُ إِذَا جَنَى .

وَأَنشَدَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَنْجِيِّ الْبَغْدَادِيِّ :

لَئِنْ كَانَ يَجْنِي اللَّوْمَ مَا أَنْتَ قَائِلٌ وَلَمْ يَكُ مِنْهُ النَّفْعُ فَالْصَّمْتُ أَيْسَرُ
فَلَا تُبْدِ قَوْلًا مِنْ لِسَانِكَ لَمْ يَرْضَ مَوَاقِعُهُ مِنْ قَبْلِ ذَاكَ التَّفَكُّرُ
الْوَاجِبُ عَلَى الْعَاقِلِ أَنْ يُلْزِمَ الصَّمْتَ إِلَى أَنْ يُلْزِمَهُ التَّكَلُّمُ فَمَا أَكْثَرَ
مَنْ نَدِمَ إِذَا نَطَقَ وَأَقْلَ مِنْ يَنْدَمُ إِذَا سَكَتَ وَأَطْوَلَ النَّاسَ شَقَاءً وَأَعْظَمَهُمْ
بَلَاءً مَنْ ابْتَلَى بِلِسَانٍ مَطْلَقٍ وَفَوَادٍ مُطَبَّقٍ .

وَاللِّسَانُ فِيهِ عَشْرُ خَصَالٍ يَجِبُ عَلَى الْعَاقِلِ أَنْ يَعْرِفَهَا وَيَضَعُ كُلَّ
خَصَلَةٍ مِنْهَا فِي مَوْضِعِهَا : هُوَ أَدَاةٌ يَظْهَرُ بِهَا الْبَيَانُ ، وَشَاهِدٌ يَخْبِرُ عَنِ
الضَّمِيرِ ، وَنَاطِقٌ يُرَدُّ بِهِ الْجَوَابُ ، وَحَاكِمٌ يُفْصَلُ بِهِ الْخَطَابُ ، وَشَافِعٌ
تُدْرِكُ بِهِ الْحَاجَاتُ ، وَوَاصِفٌ تُعْرَفُ بِهِ الْأَشْيَاءُ ، وَحَاصِدٌ يُذْهَبُ
الضَّغِينَةُ^(١) وَنَازِعٌ يَجْذِبُ الْمَوَدَّةَ ، وَمُسَلِّ يَذَكِّي الْقُلُوبَ ، وَمُعَزِّ تَرُدُّ بِهِ
الْأَحْزَانُ .

وَأَنشَدَنِي الْبَغْدَادِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَنْجِيِّ :

أَنْتَ مِنَ الصَّمْتِ آمِنُ الزَّلَلِ وَمِنْ كَثِيرِ الْكَلَامِ فِي وَجَلٍ
لَا تَقُلِ الْقَوْلَ ثُمَّ تُتْبِعْهُ يَا لَيْتَ مَا كُنْتُ قُلْتُ لَمْ أَقُلِ
لِسَانُ الْعَاقِلِ يَكُونُ وَرَاءَ قَلْبِهِ فَإِذَا أَرَادَ الْقَوْلَ رَجَعَ إِلَى الْقَلْبِ فَإِنْ
كَانَ لَهُ قَالٌ ، وَإِلَّا فَلَا ، وَالْجَاهِلُ قَلْبُهُ فِي طَرْفِ لِسَانِهِ مَا أَتَى عَلَى لِسَانِهِ
تَكَلَّمَ بِهِ ، وَمَا عَقِلَ دِينُهُ مِنْ لَمْ يَحْفَظْ لِسَانَهُ وَاللِّسَانُ ، إِذَا صَلَحَ تَبَيَّنَ ذَلِكَ
عَلَى الْأَعْضَاءِ ، وَإِذَا فَسَدَ كَذَلِكَ ، وَأَنشَدَنِي الْكَرَيْرِيُّ :

(١) الضغينة الحقد والعداوة والبغضاء «النهاية» (٢/ ٨٥) .

اسْتُرِ الْعَيَّ مَا اسْتَطَعْتَ بِصَمْتٍ إِنْ فِي الصَّمْتِ رَاحَةً لِلصَّمُوتِ
 وَاجْعَلِ الصَّمْتَ إِنْ عَيَّتَ جَوَاباً رَبَّ قَوْلٍ جَوَابُهُ فِي السُّكُوتِ
 الْعَاقِلَ يَحْفَظُ أَحْوَالَهُ مِنْ وَرُودِ الْخَلَلِ عَلَيْهَا فِي الْأَوْقَاتِ وَإِنْ مِنْ
 أَعْظَمِ الْخَلَلِ الْمَفْسَدَ لَصَحَّةِ السَّرَائِرِ وَالْمُذْهَبِ لَصَلَاحِ الضَّمَائِرِ الْإِكْثَارِ
 مِنَ الْكَلَامِ وَإِنْ أُبِيحَ لَهُ كَثْرَةُ النُّطْقِ وَلَا سَبِيلَ لِلْمَرْءِ إِلَى رِعَايَةِ الصَّمْتِ إِلَّا
 بِتَرْكِ مَا أُبِيحَ لَهُ مِنَ النُّطْقِ»^(١).



(١) وقد كان سلفنا حريصين على قلة الكلام إلا فيما كان فيه منفعة لهم.

روى ابن أبي الدنيا في كتاب «الصمت وآداب اللسان» (٥٩/٧ - ٨٠) ضمن «موسوعة الإمام ابن أبي الدنيا» من طريق خلف بن تميم قال حدثنا أبو إسحاق الفزاري قال: كان إبراهيم بن أدهم رحمته الله يطيل السكوت فإذا تكلم ربما انبسط قال: فأطال ذات يوم السكوت فقلت: لو تكلمت؟ فقال: الكلام على أربعة وجوه: منه، ومن الكلام كلام لا ترجو منفعة، وتخشى عاقبته، والفضل في هذا السلامة منه، ومن الكلام كلام لا ترجو منفعة ولا تخشى عاقبته فأقل مالك في تركه خفة المؤنة على بدنك، ولسانك، ومن الكلام كلام لا ترجو منفعة ولا تأمن عاقبته فهذا قد كفي العاقل مؤنته، ومن الكلام كلام ترجو منفعة وتأمن عاقبته فهذا الذي يجب عليك نشره قال خلف: فقلت لأبي إسحاق: أراه قد أسقط ثلاثة أرباع الكلام؟ قال: نعم.



ذِكْرُ الْحَثِّ عَلَى لُزُومِ الصَّدَقِ وَمُجَانِبَةِ الْكَذِبِ

عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «عليكم بالصَّدَقِ فَإِنَّ الصَّدَقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَصُدَّقُ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ صَدِيقًا وَإِيَّاكُمْ وَالْكَذِبَ فَإِنَّ الْكَذِبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ وَإِنَّ الرَّجُلَ يَكْذِبُ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ كَذَابًا»^(١).

إن الله جلَّ وعلا فَضَّلَ اللِّسَانَ عَلَى سَائِرِ الْجَوَارِحِ وَرَفَعَ دَرَجَتَهُ وَأَبَانَ فَضِيلَتَهُ بِأَنَّهُ أَنْطَقَهُ مِنْ بَيْنِ سَائِرِ الْجَوَارِحِ بِتَوْحِيدِهِ فَلَا يَجِبُ لِلْعَاقِلِ أَنْ يُعَوِّدَ آلَهُ خَلْقَهَا اللَّهُ لِلنُّطْقِ بِتَوْحِيدِهِ بِالْكَذِبِ بَلْ يَجِبُ عَلَيْهِ الْمَدَاوِمَةُ بِرِعَايَتِهِ بِلُزُومِ الصَّدَقِ وَمَا يَعُودُ عَلَيْهِ نَفْعُهُ فِي دَارِيهِ لِأَنَّ اللِّسَانَ يَقْتَضِي مَا عُوِّدَ أَنْ صِدْقًا فَصِدْقًا وَإِنْ كَذِبًا فَكَذِبًا»^(٢).

ولقد أحسن الذي يقول:

عَوِّدْ لِسَانَكَ قَوْلَ الْخَيْرِ تَحْظَ بِهِ إِنَّ اللِّسَانَ لِمَا عَوِّدَتْ مَعْتَادُ
مَوْكَلٌ بِتَقَاضِي مَا سَنَنْتَ لَهُ فَاخْتَرْ لِنَفْسِكَ وَاظْطَرَّ كَيْفَ تَرْتَادُ

(١) متفق عليه.

(٢) ما رأيت أحداً أشدَّ تحذيراً لطلابِهِ مِنَ الْكَذِبِ مِنْ شَيْخِنَا رَبِيعِ بْنِ هَادِي الْمَدْحَلِيِّ حَفَظَهُ اللَّهُ تَعَالَى كَثِيرًا مَا يَحْذَرُ فِي دُرُوسِهِ طَلَبَتَهُ مِنْ ذَلِكَ.

كُلُّ شَيْءٍ يُسْتَعَارُ لِيَتَجَمَلَ بِهِ سَهْلٌ وَجُودُهُ خِلا اللِّسَانِ فَإِنَّهُ لَا يُنْبِئُ إِلَّا عَمَّا عُوِّدَ، وَالصَّدَقُ يَنْجِي وَالكَذِبُ يَرْدِي، وَمَنْ غَلَبَ لِسَانَهُ أَمْرُهُ قَوْمُهُ، وَمَنْ أَكْثَرَ الْكَذِبَ لَمْ يَتْرِكْ لِنَفْسِهِ شَيْئاً يَصْدَقُ بِهِ وَلَا يَكْذِبُ إِلَّا مَنْ هَانَتْ عَلَيْهِ نَفْسُهُ.

قال محمد بن كعب القرظي^(١): إِنَّمَا يَكْذِبُ الْكَاذِبُ مِنْ مَهَانَةِ نَفْسِهِ، وَأَنْشَدَنِي الْكُرَيْزِيُّ:

كَذَبْتَ وَمَنْ يَكْذِبُ فَإِنْ جَزَاءهُ إِذَا مَا أَتَى بِالصِّدْقِ أَنْ لَا يُصَدِّقَا
إِذَا عُرِفَ الْكَذَابُ بِالْكَذِبِ لَمْ يَزَلْ لَدَى النَّاسِ كَذَاباً وَإِنْ كَانَ صَادِقَا
وَمِنْ آفَةِ الْكَذَابِ نَسْيَانُ كَذِبِهِ وَتَلَقَّاهُ ذَا فَحْهٍ إِذَا كَانَ حَاذِقَا
لَوْ لَمْ يَكُنْ لِلْكَذِبِ مِنَ الشَّيْنِ إِلَّا أَنْزَالُهُ صَاحِبَهُ بَحِيثَ إِنْ صَدَقَ لَمْ
يُصَدِّقْ لَكَانَ الْوَاجِبُ عَلَى الْخَلْقِ كَافَةً لَزُومُ التَّثَبُّتِ بِالصِّدْقِ الدَّائِمِ وَإِنَّ
مِنْ آفَةِ الْكَذِبِ أَنْ يَكُونَ صَاحِبُهُ نَسِيّاً^(٢)، فَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ كَانَ الْمَنَادِي
عَلَى نَفْسِهِ بِالْخِزْيِ فِي كُلِّ لَحْظَةٍ وَطَرْفَةٍ.

أَنْشَدَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَغْدَادِيُّ:

إِذَا مَا الْمَرْءُ أَخْطَأَهُ ثَلَاثٌ فَبِعِغْهُ وَلَوْ بِكَفٍّ مِنْ رَمَادٍ
سَلَامَةً صَدْرِهِ وَالصِّدْقُ مِنْهُ وَكُتْمَانُ السَّرَائِرِ فِي الْفُؤَادِ

(١) هو محمد بن كعب بن سليم بن أسد أبو حمزة القُرْطَبِيُّ المَدَنِيُّ وكان قد نزل الكوفة مُدَّةً ثَقَّةً عَالِمٌ مِنَ الثَّالِثَةِ وَلَدَ سَنَةَ أَرْبَعِينَ عَلَى الصَّحِيحِ وَوَهَمَ مِنْ قَالَ وَلَدَ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَدْ قَالَ الْبُخَارِيُّ: إِنَّ أَبَاهُ كَانَ مِمَّنْ لَمْ يَنْبِتْ مِنْ سَبِي بَنِي قُرَيْظَةَ مَاتَ مُحَمَّدٌ سَنَةَ عَشْرِينَ وَقَبْلَ ذَلِكَ. «تَقْرِيبُ التَّهْذِيبِ» تَرْجُمَةُ رَقْم [٦٢٩٧] مِنْ طِ دَارِ الْعَاصِمَةِ.

(٢) أَيُّ كَثِيرِ النِّسْيَانِ.

الصَّدَق يرفع المرء في الدارين كما أن الكذب يهوي به في الحالين
ولو لم يكن للصدق خصلة تحمد إلا أن المرء إذا عُرِفَ به قُبِلَ كذبه
وصار صدقاً عند من يسمعه لكان الواجب على العاقل أن يبلغ مجهوده
في رياضة لسانه حتى يستقيم له على الصَّدَق ومجانبة الكذب والعِي في
بعض الأوقات خير من النطق لأن كلَّ كلام أخطأ صاحبه موضعه فالعي
خيرٌ منه





ذِكْرُ الْحَثِّ عَلَى لُزُومِ الْحَيَاءِ وَتَرْكِ الْقَحَّةِ^(١)

عن أبي مسعود^(٢) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ مِمَّا أَدْرَكَ النَّاسُ مِنْ كَلَامِ النَّبِيِّ الْأَوَّلَى إِذَا لَمْ تَسْتَحِ فَاصْنَعْ مَا شِئْتَ»^(٣).

الواجب على العاقل لزوم الحياء لأنه أصل العقل وبذر الخير وتركه أصل الجهل وبذر الشر، والحياء يدل على العقل كما أن عدمه دالٌّ على الجهل ومن لم ينصف الناس منه حياؤه لم ينصفه منهم قحته، وأنشدني محمد بن عبد الله البغدادي:

إِذَا قَلَّ مَاءُ الْوَجْهِ قَلَّ حَيَاؤُهُ فَلَا خَيْرَ فِي وَجْهِ إِذَا قَلَّ مَأْوُهُ
حَيَاؤُكَ فَاحْفَظْهُ عَلَيْكَ فَإِنَّمَا يَدُلُّ عَلَى وَجْهِ الْكَرِيمِ حَيَاؤُهُ
الحياء اسم يشتمل على مجانبة المكروه من الخصال والحياء
حياءان: أحدهما: استحياء العبد من الله جلَّ وعلا عند الاهتمام بمباشرة
ما حُظِرَ عليه.

والثاني: استحياء من المخلوقين عند الدخول فيما يكرهون من
القول والفعل معاً. والحياءان جميعاً محمودان إلا أن أحدهما فرض

(١) القحّة هي الجرأة وقلة الحياء كما في «لسان العرب».

(٢) في المطبوع نسخة المكتبة العصرية ابن مسعود وهو خطأ.

(٣) رواه البخاري برقم (٣٤٨٣).

والآخر فضل، فلزوم الحياء عند مجانبة ما نهى الله عنه فرض، ولزوم الحياء عند مقارفة ما كره الناس فضل.

فإذا لزم المرء الحياء كانت أسباب الخير منه موجودة، كما أن الوقح إذا لزم البذاء كان وجود الخير منه معدوماً، وتواتر الشر منه موجوداً لأن الحياء هو الحائل بين المرء وبين المزجورات كلها، فبقوة الحياء يضعف ارتكابه إياها وبضعف الحياء تقوى مباشرته إياها، ولقد أحسن الذي يقول:

وَرُبَّ قَبِيحَةٍ مَا حَالُ بَيْنِي وَبَيْنَ رَكُوبِهَا إِلَّا الْحَيَاءُ
فَكَانَ هُوَ الدَّوَاءَ لَهَا وَلَكِنْ إِذَا ذَهَبَ الْحَيَاءُ فَلَا دَوَاءَ
الواجب على العاقل أن يُعوِّد نفسه لزوم الحياء من الناس، وإن من أعظم بركته تعويد النفس ركوب الخصال المحمودة ومجانبتها خلال المذمومة كما أن من أعظم بركة الحياء من الله الفوز من النار بلزوم الحياء عند مجانبة ما نهى الله عنه لأن ابن آدم مطبوع على الكرم واللؤم معاً في المعاملة بينه وبين الله والعشرة بينه وبين المخلوقين، وإذا قويَ حياؤه قوي كرمه وضعف لؤمه، وإذا ضَعُفَ حياؤه قوي لؤمه وضعف كرمه.

إن المرء إذا اشتد حياؤه صان عرضه ودفن مساويه ونشر محاسنه ومن ذهب حياؤه ذهب سروره ومن ذهب سروره هان على الناس ومُتِّتَ، ومن مُتِّتَ أُوذِيَ، ومن أُوذِيَ حَزِنَ، ومن حَزِنَ فَقَدَ عَقْلَهُ ومن أُصِيبَ فِي عَقْلِهِ كَانَ أَكْثَرَ قَوْلِهِ عَلَيْهِ لَا لَهُ، وَلَا دَوَاءَ لِمَنْ لَا حَيَاءَ لَهُ، وَلَا حَيَاءَ لِمَنْ لَا وَفَاءَ لَهُ، وَلَا وَفَاءَ لِمَنْ لَا إِخَاءَ لَهُ، وَمَنْ قَلَّ حَيَاؤُهُ صَنَعَ مَا شَاءَ وَقَالَ مَا أَحَبَّ.





ذِكْرُ الْحَثِّ عَلَى لُزُومِ التَّوَاضُعِ وَمُجَانِبَةِ الْكِبَرِ

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ «ما نَفَصْتُ صَدَقَةً مِنْ مَالٍ وَلَا زَادَ اللَّهُ عَبْدًا بِعَفْوٍ إِلَّا عِزًّا وَلَا تَوَاضَعَ أَحَدٌ لِلَّهِ إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ»^(١).

الواجب على العاقل لزوم التواضع ومجانبة التكبر ولو لم يكن في التواضع خصلة تُحَمَدُ إِلَّا أَنَّ المرءَ كلما كثر تواضعه ازداد بذلك رفعةً لكان الواجب عليه أن لا يتزَيَّأَ بغيره، والتواضع تواضعان: أحدهما محمود، والآخر مذموم:

والتواضع المحمود: ترك التطاول على عباد الله والإزراء بهم.
والتواضع المذموم: هو تواضع المرء لِدَيِّ الدُّنْيَا رغبةً في دنياه.
فالعاقل يلزم مفارقة التواضع المذموم على الأحوال كلها ولا يفارق التواضع المحمود على الجهات كلها.
التواضع يرفع للمرء قدرًا، ويعظم له خطرًا^(٢)، ويزيده نُبْلًا.
والتواضع لله جلَّ وعزَّ على ضربين.

(١) رواه مسلم برقم (٢٥٨٨) إلا أنه عنده «وما زاد» بدل «ولا زاد» و«ما تواضع» بدل «ولا تواضع».

(٢) أي حظ ونصيب «النهاية» (١/٥٠٤).

أحدهما: تواضع العبد لربه عندما يأتي من الطاعات غير معجب بفعله ولا راءٍ له عنده حالةٌ توجب بها أسباب الولاية إلا أن يكون المولى جلَّ وعزَّ هو الذي يتفضل عليه بذلك، وهذا التواضع هو السبب الدافع لنفس العُجْبِ عن الطاعات. والتواضع الآخر: هو ازدراء المرء لنفسه واستحقاره إياها عند ذكره ما قارف من المآثم حتى لا يرى أحداً من العالم إلا ويرى نفسه دونه في الطاعات وفوقه في الجنيات.

العاقل يلزم مجانية التكبر لما فيه من الخصال المذمومة.

أحدها: أنه لا يتكبر على أحد حتى يعجب بنفسه ويرى لها على غيرها الفضل؟

والثانية: ازدراؤه بالعالم لأن من لم يستحق الناس لم يتكبر عليهم وكفى بالمستحق لمن أكرمه الله بالإيمان طغياناً.

والثالثة: منازعة الله جلَّ وعلا في صفاته إذ الكبرياء والعظمة من صفات الله جلَّ وعلا، فمن نازعه إحداهما ألقاه في النار إلا أن يتفضل عليه بعفوه^(١).

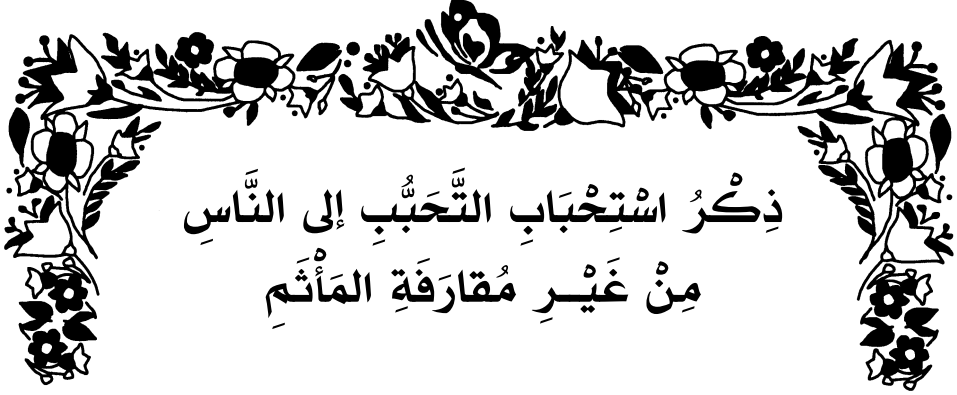
ولقد أحسن الذي يقول:

التَّيُّهُ مَفْسَدَةٌ لِلدِّينِ مَنْقَصَةٌ لِلْعَقْلِ مَهْتَكَةٌ لِلْعِرْضِ فَاَنْتَبِهْ
لَا تَشْرَهَنَّ فَإِنَّ الذُّلَّ فِي الشَّرِّهِ وَالْعِزَّ فِي الْحِلْمِ لَا فِي الطَّيْشِ وَالسَّفْهِ
لَا يَمْتَنِعُ مِنَ التَّوَاضُعِ أَحَدٌ، وَالتَّوَاضُعُ يَكْسِبُ السَّلَامَةَ وَيُورِثُ

(١) يشير إلى ما رواه مسلم (٢٦٢٠) مرفوعاً «العرُّ إزاره والكبرياء رداؤه فمن ينازعني عذبتة».

الألفة ويرفع الحقد ويذهب الصد، وثمره التواضع المحبة كما ثمره القناعة الراحة وإنَّ تَوَاضُّعَ الشَّرِيفِ يَزِيدُ فِي شَرْفِهِ كَمَا أَنَّ تَكَبُّرَ الْوَضِيعِ يَزِيدُ فِي ضَعْفِهِ، وَكَيْفَ لَا يَتَوَاضَعُ مَنْ خُلِقَ مِنْ نَظْفَةٍ مَذْرَةٍ وَآخِرُهُ يَعُودُ جِيفَةً قَذِرَةً وَهُوَ بَيْنَهُمَا يَحْمِلُ الْعَذْرَةَ.





ذِكْرُ اسْتِحْبَابِ التَّحَبُّبِ إِلَى النَّاسِ مِنْ غَيْرِ مُقَارَفَةِ الْمَأْثَمِ

عن ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «يُحَرِّمُ عَلَى النَّارِ كُلُّ هَيِّنٍ لَيْنٍ قَرِيبٍ سَهْلٍ»^(١).

الواجب على العاقل أن يتحَبَّبَ إلى الناس بلزوم حسن الخلق: وترك سوء الخلق لأن «الخلق الحسن يذيب الخطايا كما تذيب الشمس الجليد، وإن الخلق السيء ليفسد العمل كما يفسد الخلُّ العسل»^(٢) وقد تكون في الرجل أخلاق كثيرة صالحة كلها وخلق سيئ فيفسد الخلق السيئ الأخلاق الصالحة كلها.

قال محمد بن إبراهيم العمري:

حَافِظٌ عَلَى الْخُلُقِ الْجَمِيلِ وَمُرٌّ بِهِ مَا بِالْجَمِيلِ وَبِالْقَبِيحِ خِفَاءٌ
إِنْ ضَاقَ مَا لَكَ عَنْ صَدِيقِكَ فَالْقَهْ بِالْبِشْرِ مِنْكَ إِذَا يَحِينُ لِقَاءُ
التَّحَبُّبِ إِلَى النَّاسِ أَسْهَلُ مَا يَكُونُ وَجْهًا وَأَظْهَرُ مَا يَكُونُ بِشْرًا
وَأَخْصَرُ مَا يَكُونُ أَمْرًا وَأَرْفَقُ مَا يَكُونُ نَهْيًا وَأَحْسَنُ مَا يَكُونُ خُلُقًا وَأَلَيْنُ

(١) رواه أحمد (٤١٥/١) وغيره وفي سننه عبد الله بن عمرو الأزدي مجهول بيد أن له شواهد يرتقي بها إلى الحسن وقد ذكرها الألباني في الصحيحة برقم (٩٣٨).

(٢) جاء مرفوعاً ولم يثبت انظر «الضعيفة» برقم (٤٤٠).

ما يكون كَنَفًا وأوسع ما يكون يدًا وأدفع ما يكون أذىً وأعظم ما يكون احتمالاً، فإذا كان المرء بهذا النعت لا يَحْزَنُ من يحبه ولا يَفْرَحُ من يحسده لأن من جعل رضاه تبعاً لرضا الناس وعاشرهم من حيث هم استحق الكمال بالسؤدد.

وأنشدني علي بن محمد البسامي:

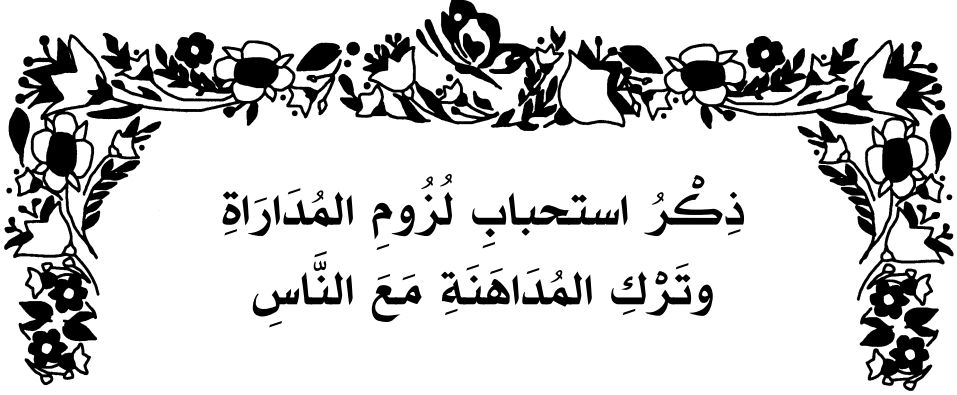
أعاشِرُ مَعْشَرِي فِي كُلِّ أَمْرٍ بِأَحْسَنِ مَا رَأَيْتُ وَمَا رَأَيْتُ
وَأَجْتَنِبُ الْمَقَابِحَ حَيْثُ كَانَتْ وَأَتْرُكُ مَا هَوَيْتُ وَمَا فَرَيْتُ
حاجة المرء إلى الناس مع محبتهم إياه خير من غناه عنهم مع بغضهم إياه، والسبب الداعي إلى صدّ محبتهم له: هو التضايق في الأخلاق وسوء الخلق لأن من ضاق خلقه سئمته أهله وجيرانه واستثقله إخوانه فحينئذٍ تَمَنُّوا الخلاص منه ودعوا بالهلاك عليه.

الاستئصال من الناس يكون سببه شيان:

أحدهما: مقارفة المرء ما نهى الله من المآثم لأن من تعدى حرمة الله أبغضه الله ومن أبغضه الله أبغضته الملائكة ثم يوضع له البغض في الأرض^(١)، فلا يكاد يراه أحد إلا استثقله وأبغضه.

الواجب على العاقل مجانبة الخصال التي تورثه استئصال الناس إياه وملازمة الخصال التي تؤديه إلى محبتهم إياه، ومن أعظم ما يُتَوَسَّلُ به إلى الناس ويستجلب به محبتهم البذل لهم مما يملك المرء من حُطام الدنيا واحتماله عنهم ما يكون منهم من الأذى.

(١) انظر «صحيح البخاري» برقم (٦٤٠) و«صحيح مسلم» برقم (٢٦٣٧).



عن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مداراةُ النَّاسِ صدقةٌ»^(١).

الواجب على العاقل أن يلزم المداراة مع من دُفِعَ إليه في العشرة من غير مقارفة المداهنة إذ المداراة من المداري صدقة له والمداهنة من المداهن تكون خطيئةً عليه والفصل بين المداراة والمداهنة: هو أن يجعل المرء وقته في الرياضة لإصلاح الوقت الذي هو له مقيم بلزوم المداراة من غير ثلم في الدين من جهة من الجهات فمتى ما تَخَلَّقَ المرء بخلق سابه شابه^(٢) بعض ما كره الله منه في تَخَلُّقِهِ فهذا هو المداهنة لا المداراة لأن عاقبتها تصير إلى قُلٍّ ويلازم المداراة لأنها تدعو إلى صلاح أحواله ومن لم يدار الناس ملوهُ.

كما أنشدني علي بن محمد البسامي:

دارٍ من الناس مَلالَتهم من لم يدارِ الناسَ مَلوهُ

(١) الحديث رواه في الأصل وفي «صحيحه» برقم (٤٧١) من طريق يوسف بن أسباط عن سفيان الثوري عن محمد بن المنكدر عن جابر مرفوعاً به.

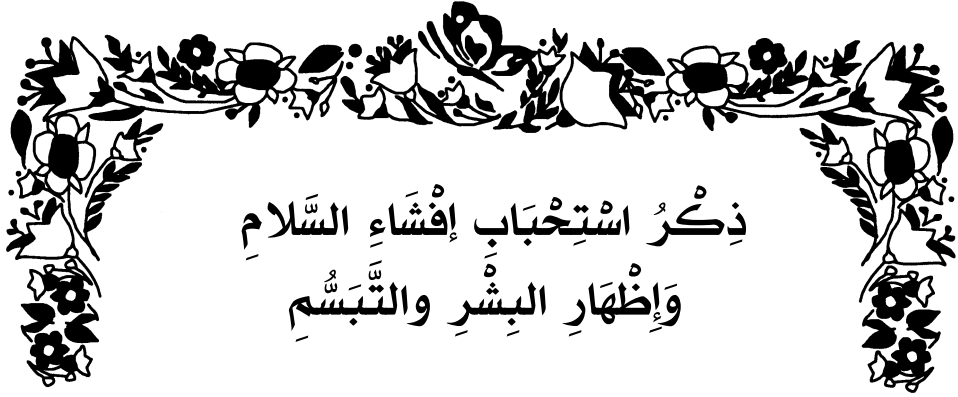
وقد سأل ابن أبي حاتم أباه كما في «العلل» (٤١٦/١) فقال: هذا حديث باطل لا أصل له، ويوسف بن أسباط دفن كتبه.

(٢) أي خالطه.

وَمُكْرِمُ النَّاسِ حَبِيبٌ لَهُمْ مَن أَكْرَمَ النَّاسَ أَحَبُّوهُ
 الواجب على العاقل أن يداري الناس مداراة الرجل السابح في
 الماء الجاري ومن ذهب إلى عشرة الناس من حيث هو كدَّر على نفسه
 عيشه ولم تصفُ له مودَّتَه لأن وداد الناس لا يُستجلب إلا بمساعدتهم
 على ما هم عليه إلا أن يكون مأثماً فإذا كانت حالة معصية فلا سمع ولا
 طاعة، والبشر قد رُكِبَ فيهم أهواء مختلفة وطبائع متباينة فكما يَشُقُّ
 عليك ترك ما جُبِلَتْ عليه فكذلك يشق على غيرك مجانبة مثله، فليس إلى
 صفو ودادهم سبيل إلا بمعاشرتهم من حيث هم والإغضاء عن مخالفتهم
 في الأوقات.

قال علي عليه السلام: «لا تعامل بالخدیعة فإنها خلق اللئام وامحض
 أخاك النصيحة حسنة كانت أم قبيحة وساعده على كلِّ حال، وزل معه
 حيث زال»





ذِكْرُ اسْتِحْبَابِ إِفْشَاءِ السَّلَامِ وَإِظْهَارِ الْبِشْرِ وَالتَّبَسُّمِ

عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ السَّلَامَ اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ وَضَعَهُ فِي الْأَرْضِ فَأَفْشَوْهُ بَيْنَكُمْ فَإِنَّ الرَّجُلَ الْمُسْلِمَ إِذَا مَرَّ بِالْقَوْمِ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ فَرَدُّوا عَلَيْهِ كَانَ لَهُ عَلَيْهِمْ فَضْلٌ دَرَجَةٌ بِتَذْكِيرِهِ إِيَّاهُمْ بِالسَّلَامِ فَإِنْ لَمْ يَرُدُّوا عَلَيْهِ رَدَّ عَلَيْهِ مِنْهُ خَيْرٌ مِنْهُمْ وَأَطْيَبُ»^(١).

الواجب على العاقل أن يلزم إفشاء السلام على العام لأن من سلم على عشرة كان له عتق رقبة^(٢) والسلام مما يذهب إفشاؤه بالمُكْتَنِّ^(٣) من الشحناء وما في الخلد والبغضاء ويقطع الهجران ويصافي الإخوان.

قال عمار بن ياسر رضي الله عنه: «ثلاث من جمعهن جمع الإيمان: الإنفاق من الإقتار^(٤) والإنصاف من نفسك، وبذل السلام للعالم».

الواجب على المسلم إذا لقي أخاه المسلم أن يسلم عليه متبسماً إليه فإن من فعل ذلك تحاتت عنهما خطاياهما كما تحات ورق الشجر^(٥).

(١) رواه الطبراني (١٠٣٩٢) وغيره وحسنه الألباني في «الصحيحة» برقم (١٨٩٤).

(٢) لم أجد دليلاً على ذلك.

(٣) أي المخفي والمستتر انظر: «النهاية» (٥٦٦/٢).

(٤) أي قلة المال يقال قتر الله رزقه أي قلله «النهاية» (٤١٣/٢).

(٥) وردت أحاديث بذلك في السلام مع المصافحة انظر «معجم الطبراني» (٦/٢٨١).

(٢٥٦) و«مصنف ابن أبي شيبة» (٢٤٦/٥)، و«شرح معاني الآثار» (٣/٢٨١).

في الشتاء إذا يبس وقد استحق المحبة من الناس من أعطاهم بِشْرَ وجهه،
وأنشدني الأبرش:

أخو البشر محبوبٌ على حُسْنِ بِشْرِهِ ولن يَعْدَمَ البغضاء من كان عابسا
ويسرع بُخْلُ المرءِ في هَتَكِ عِرْضِهِ ولم أَرِ مثْلَ الجودِ للمرءِ حَارِسا
البشاشة إدام العلماء وسجية الحكماء لأن البشر يطفىء نار المعاندة
ويحرق هيجان المباغضة وفيه تحصينٌ من الباغي ومنجاة من الساعي
ومن بَشَّ للناسِ وجهاً لم يكن عندهم بدون الباذل لهم ما يملك.

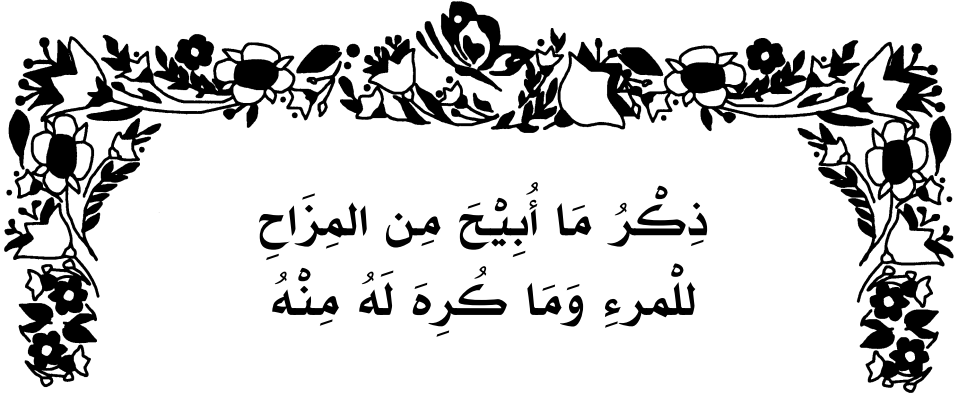
لا يجب على العاقل إذا رُزِقَ السلوك في ميدان طاعة من الطاعات
إذا رأى من قَصَّرَ في سلوك قَصْدِهِ أن يعبس عليه بعمله ووجهه بل يظهر
البشر والبشاشة له فلعله في سابق علم الله أن يرجع إلى صحة الأوبة إلى
قصده مع ما يجب عليه من الحمد لله والشكر له على ما وفقه لخدمته
وَحَرَمَ غيره مثله.

أنشد حماد بن إسحاق:

فَتَى مِثْلَ صَفْوِ الْمَاءِ أَمَّا لِقَاؤُهُ فَبِشْرٌ وَأَمَّا وَعْدُهُ فَجَمِيلٌ
يَسْرُكُ مُفْتَرًّا^(١) وَيَشْرُقُ وَجْهُهُ إِذَا اعْتَلَّ مَذْمُومُ الْفَعَالِ بِخَيْلٍ
عَيَّيْ عَنْ الْفَحْشَاءِ أَمَّا لِسَانُهُ فَعَفٌّ وَأَمَّا طَرْفُهُ فَكَلِيلٌ
قال حبيب بن أبي ثابت^(٢): «مَنْ حُسْنِ خُلُقِ الرَّجُلِ أَنْ يَحْدُثَ
صَاحِبَهُ وَهُوَ يَتَسَمُّ».

(١) المتفر هو المبتسم.

(٢) هو حبيب بن أبي ثابت الكوفي الفقيه الحافظ مات سنة (١١٩هـ) وقيل سنة
(١٢٢هـ) «تذكرة الحفاظ» (١/١١٦).



ذِكْرُ مَا أُبِيحَ مِنَ الْمَزَاحِ لِلْمَرْءِ وَمَا كُرِهَ لَهُ مِنْهُ

عن أنس رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان له خادم يقال له: أنجشة وكان حسن الصوت فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «يَا أَنْجَشَةُ لَا تَكْسِرِ الْقَوَارِيرَ»^(١).
الواجب على العاقل أن يستميل قلوب الناس إليه بالمزاح وترك التعبس.

والمزاح على ضربين: فمزاح محمود ومزاح مذموم.
فأما المزاح المحمود: فهو الذي لا يشوبه ما كرهه الله عز وجل ولا يكون بإثم ولا قطيعة رحم.
وأما المزاح المذموم: فالذي يثير العداوة ويذهب البهاء ويقطع الصداقة ويَجْرِيءُ الدَّيْنَ عليه ويحقد الشريف به.
قال ربيعة^(٢): إياكم والمزاح فإنه يفسد المودة ويغلُّ الصدر.
وقال عبد الله بن حُبَيْق^(٣): كان يقال: «لا تمازح الشريف يحقد عليك، ولا تمازح الوضيع فيجترى عليك».

(١) الحديث عند مسلم برقم (٢٣٢٣).

(٢) هو ربيعة بن فروخ الإمام أبو عثمان التيمي المدني الفقيه مولى آل المنكدر مات سنة (١٣٦هـ) «تذكرة الحفاظ» (١/١٥٧).

(٣) هو عبد الله بن حُبَيْق الأنطاكي «الجرح والتعديل» (٥/٤٦).

وأنشدني محمد بن عبد الله :

أَكْرَمَ جَلِيسَكَ لَا تَمَازُحْ بِالْأَذَى إِنَّ الْمِزَاحَ تُرَى بِهِ الْأَضْغَانُ
كَمْ مِنْ مِزَاحٍ جَذَّ حَبْلَ قَرِينِهِ فَتَجَذَّمْتُ مِنْ أَجْلِهِ الْأَقْرَانُ
المزاح في غير طاعة الله مَسْلَبَةٌ للبهاء مَقْطَعَةٌ للصداقة يورث
الضُّغْنُ^(١) وينبت الغِلَّ.

وإنما سُمِّيَ المزاح مزاحاً لأنه زاح عن الحق، وكَم من افتراقٍ بين
أخوين وهجرانٍ بين متآلفَيْنِ وكان أَوَّلَ ذلك المزاح.

وإنَّ من المزاح ما يكون سبباً لتهييج المرءِ والواجب على العاقل
اجتنابه لأن المرءَ مذموم في الأحوال كُلِّهَا ولا يخلو المماري من أن
يفوته أحدُ رجلين في المرءِ

إما رجلٌ هو أعلمُ منه فكيف يجادل من هو دونه في العلم؟

أو يكون ذلك أعلمُ منه فكيف يماري من هو أعلمُ منه؟

قال مسعر بن كدام لابنه كدام :

إِنِّي نَخَلْتُكَ^(٢) يَا كِدَامُ نَصِيحَتِي فَاسْمَعْ مَقَالَ أَبٍ عَلَيْكَ شَفِيقٍ
أَمَّا الْمِزَاحَةُ وَالْمِرَاءُ فَدَعُهُمَا خُلُقَانٍ لَا أَرْضَاهُمَا لَصَدِيقٍ
إِنِّي بَلَوْتُهُمَا فَلَمْ أَحْمَدُهُمَا لِمَجَاوِرٍ جَاراً وَلَا لَشَفِيقٍ

(١) أي الحقد والعداوة «النهاية» (٨٥/٢).

(٢) أي أخلصت لك يقال نخلتُ له النصيحة إذا أخلصتها «النهاية» (٧٢٣/٢) أما
النَّحْلُ بالحاء المهملة فهي العطية والهبة ابتداءً من غير عَوَظ ولا استحقاق
يقال نَحَلَهُ يَنْحَلُهُ نَحْلًا بالضم والنَّحْلَةُ بالكسر العطية «النهاية» (٧١٩/٢).

والجهل يُزْرِي بالفتى في قومه وعُرُوقُهُ فِي النَّاسِ أَيُّ عُرُوقٍ
قال محمد بن المُنْكَدِر^(١): قالت لي أُمِّي وأنا غلام: «لا تمازح
الغلمانَ فتهونَ عليهم أو يَجْتَرِثُوا عَلَيْكَ».

قال عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «من كثر ضحكُه قلَّتْ هيبتُه، ومن مَزَحَ
اسْتُخِفَّ بِهِ، ومن أَكْثَرَ مِنْ شَيْءٍ عُرِفَ بِهِ».



(١) هو محمد بن المنكدر بن عبد الله بن الهدير الإمام شيخ الإسلام أبو عبد الله
القرشي التيمي مات سنة (١٣٠هـ) «تذكرة الحفاظ» (١/١٢٧) «الوافي
بالوفيات» (٥/٧٨).



عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قيل يا رسول الله أيُّ الأعمال أفضل؟ قال: «الجهادُ في سبيلِ الله» قال ثم ماذا؟ قال: «رَجُلٌ في شِعبٍ من الشُّعَبِ يَتَّقِي اللهَ وَيَدْعُ النَّاسَ من شَرِّهِ»^(١).

الواجب على العاقل لزوم الاعتزال عن الناس عامًّا مع توقِّي مخالطتهم إذ الاعتزال من الناس لو لم يكن فيه خصلة تُحمد إلا السلامة من مقارفة المأثم حقيقاً بالمرء أن لا يكدر وجود السلامة بلزوم السبب المؤدِّي إلى المناقشة.

العاقل لا يستعبد نفسه لأمثاله بالقيام في رعاية حقوقهم والتصبر على ورود الأذى منهم ما وجد إلى ترك الدخول فيه سبيلاً لأنه إذا حسم عن نفسه ترك الاختلاط بالعالم والمخالطة بهم تُمكِّن من صفاء القلب وعدم تكدر الأوقات في الطاعات.

ولقد استعمل العزلة جماعة من المتقدمين من العام والخاص معاً. وأما السبب الذي يوجب الاعتزال عن العالم كآفة فهو ما عرفتهم

(١) رواه البخاري برقم (٦٤٦٤)، ومسلم برقم (١٥٠٣) وهناك زيادات يسيرة في ألفاظه.

به من وجود دفن الخير ونشر الشرّ يدفنون الحسنة ويظهرون السيئة فإن كان المرء عالماً بدّعوه، وإن كان جاهلاً عيّروه، وإن كان فوقهم حسدوه، وإن كان دونهم حقروه، وإن نطق قالوا: مهذار، وإن سكت قالوا عيّي، وإن قَدَّر قال مقتر وإن سمح قالوا مبذّر، فالنادم في العواقب المحطوط عن المراتب من اغتر بقوم هذا نَعْتُهُمْ وَغَرَّه ناس هذه صفتهم، وأنشدني ابن أبي عليّ قال أنشدني محمد بن يعقوب العبدى:

إذا قلتُ هذا صاحبٌ قد رضىته وقرّرت به عيناى بُدّلتُ آخراً
وذلك أنى لا أُّصاحبُ صاحباً من الناس إلّا خاننى وتغيّراً
قال مكحول^(١): «إن كان في مخالطة الناس خيراً فالعزلة أسلم».

قال إبراهيم البخاري: دخلت المسجد الحرام بعد المغرب فإذا فضيل^(٢) جالس، فجئت فجلست إليه فقال: من هذا؟ فقلت: إبراهيم. قال: ما جاء بك؟ قلت: رأيتك وحدك فجلست إليك قال: تحب أن تغتاب أو تتزين أو ترائي؟ قلت: لا، قال: قم عني^(٣).



(١) هو مكحول عالم أهل الشام أبو عبد الله بن أبي مسلم الهذلي الفقيه الحافظ مات سنة (١١٣هـ) «تذكرة الحفاظ» (١/١٠٧) «سير أعلام النبلاء» (٥/١٥٥).

(٢) فضيل بن عياض التميمي شيخ الحرم «تذكرة الحفاظ» (١/١٨٠).

(٣) انظر «الآداب الشرعية» (٢/١١٤) لابن مفلح تستفد.



عن أنس رضي الله عنه قال: «آخَى رسول الله ﷺ بين سلمان وأبي الدرداء وأخي بين عوف بن مالك وبين الصعب بن جثامة»^(١).

الواجب على العاقل ألا يغفل عن مؤاخاة الإخوان وإعداده إياهم للنوائب والحدّثان^(٢) لأن من تعزى عن موضع سلوته بأخيه عند الهموم والغموم كان عقله إلى التقدّيح أقرب، ومن النماء أنقص، وأنشد محمد بن عمران الضبي:

وما المرء إلا بإخوانه كما تقبض الكف بالمعصم
ولا خير في الكف مقطوعة ولا خير في الساعد الأجذم

(١) الحديث عند المصنف في «الأصل» في سنه قطن بن نسير إلى الضعف أقرب إلا أن مؤاخاة سلمان وأبي الدرداء ثابتة عند البخاري برقم (٦١٣٩) من حديث أبي جحيفة رضي الله عنه.

ومن حديث أنس في البخاري برقم (٢٢٩٣)، ومسلم برقم (٢٥٢٩) مؤاخاة عبد الرحمن بن عوف وسعيد بن الربيع.

وكانت المؤاخاة في بداية الهجرة على التوارث ثم نسخت وبقيت مؤاخاة المواساة والمؤازرة والنصرة. انظر «فتح الباري» (٢٦٣/٤) شرح حديث رقم (١٩٦٨) و(٥٩٧) و(٢٢٩٥).

(٢) حدّثان الدهر وحوادثه أي نوائبه. «لسان العرب» (٣٨/٢).

الواجب على العاقل أن لا يعدّ في الأدواء إخاء من لم يواسيه في الضراء ولم يشاركه في السراء وربّ أخي إخاء خير من أخي ولادة ومن أتم حفظ الأخوة تفقّد الرجل أمور من يودّه، والودّ الصحيح هو الذي لا يميل إلى نفع ولا يفسده منع والمودة أَمْنٌ كما أن البغضاء خوفٌ.

الواجب على العاقل أن يعلم أن الغرض من المؤاخاة ليس الاجتماع والمؤاكلة والمشاركة. إنّ البغال والحمير تجتمع على المؤاكلة والمشاركة، والسُّراق يداخلون الرّجال على التقارف ولا يزدادون بذلك مودةً، ولكنّ من أسباب المؤاخاة التي يجب على المرء لُزومُها مشي القصد وخفض الصوت وقلة الإعجاب، ولزوم التواضع وترك الخلاف.

ولا يجب للمرء أن يكثر على إخوانه المَؤونات فيبرمهم لأن الرضيع إذا كثر مَصَّهُ ربما ضجرت أمّه فتلقيه.

ولا ينبغي لمن قدر أن يمنع أخاه شيئاً يحتاج إليه ليحبر به مصيبته أو يفرج به كربته.

والعاقل لا يؤاخي لئماً لأنّ اللئيم كالحية الصّماء لا يوجد عندها إلا اللدغ والسّم، ولا يصلّ اللئيم ولا يؤاخي إلا عن رغبة أو رهبة، والكريم يودّ الكريم على لقيّة واحدة ولو لم يلتقيا بعدها أبداً. أصيب يونس بن عبيد بمصيبة فليل له: ابن عوفٍ لم يأتِكَ؟ فقال: إنا إذا وثقنا بمودة أخينا لم يضرّه أن لا يأتينا.

العاقل يتفقّد ترك الجفاء مع الإخوان، ويراعي محوها إن بدت منه ولا يجب أن يستضعف الجفوة اليسيرة لأن من استصغر الصغير يوشك أن يجمع إليه صغيراً فإذا الصغير كبير بل يبلغ مجهوده في محوها لأنه لا

خير في الصدق إلا مع الوفاء كما لا خير في الفقه إلا مع الورع، وإن من أحرَقِ الخُرْقِ^(١) التماس المرء الإخوان بغير وفاء وطلب الأجر بالرياء، ولا شيء أضيع من مودَّةٍ تَمْنَحُ من لا وفاء له وصنيعة تصطنع عند من لا يشكرها.



(١) الخُرْقُ بالضم الجهلُ والْحُمُقُ «النهاية» (١/ ٤٨٥).



ذِكْرُ كَرَاهِيَةِ الْمُعَادَاةِ لِلنَّاسِ

عن أبي الدرداء رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «أَوَّلُ شَيْءٍ نَهَانِي عَنْهُ رَبِّي - بَعْدَ عِبَادَةِ الْأَوْثَانِ - لَعْنُ الْحَمِيرِ وَمَلَا حَاةُ^(١) الرِّجَالِ»^(٢).

الواجب على العاقل أن يعلم أن من يَوَدُّه لم يحسده، ومن لم يحسده لم يُعَادِه، فيكون للعدو المكاتم أشدَّ حذراً منه للعدو المبارز، ومن وَجَدَ عنده مغترأً وكان ممن لا يعفو ثم لا ينتصف منه أصابته الندامة والرأي إذا كَانَ من الأريب كان أبلغ في هلاك العدو من العدد الكثير من الجنود، وترك العداوة على الأحوال كُلِّهَا أحوط للعاقل من الخوض في سلوكها.

أُنْشِدَ مهدي بن سابق:

تَكَثَّرَ مِنَ الْإِخْوَانِ مَا اسْطَغَتْ إِنَّهُمْ عِمَادٌ إِذَا اسْتَنْجَدْتَهُمْ وَطَهُورٌ
وَلَيْسَ كَثِيراً أَلْفٌ خَلٌّ لَصَاحِبٍ وَإِنَّ عَدُوًّا وَاحِداً لَكَثِيرٌ
لَا يَجِبُ عَلَى الْعَاقِلِ أَنْ يَكْفِيَءَ الشَّرَّ بِمِثْلِهِ وَأَنْ يَتَخَذَ اللَّعْنَ وَالشَّتَمَ

(١) الحديث ضعيف جداً في سنده عند المصنف في «الأصل» عمرو بن واقد متروك.

(٢) الملاحاة المنازعة وفي المَثَل من لاحاك فقد عاداك «مختار الصحاح» مادة «لحي».

على عدوّه سلاحاً إذ لا يستعان على العدو بمثل إصلاح العيوب وتحصين العورات حتى لا يجد العدو إليه سبيلاً، والعاقل لا يرحم من يخافه ولا يترك إحصاء معائب العدو ويتفقد عثراتهم مع السكوت عن ثلبه ولا يستضعف عدوّاً بحيلة فإن من استضعف الأعداء اغترّ، ومن اغترّ لم يسلم، اللهم إلا أن يكون العدو ذليلاً فإذا كان كذلك عطف عليه بالإغضاء^(١) لأنّ العدو الذليل أهل أن يُرحم كما أن المستجير الخائف أهل أن يؤمّن، والمعاداة للعاقل خير من المصافحة للجاهل.

أنشد أحمد بن محمد البكري:

وَلَمَنْ يَعَادِي عَاقِلًا خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَهُ صَدِيقٌ أَحْمَقُ
فَارْغَبْ بِنَفْسِكَ أَنْ تَصَادَقَ أَحْمَقًا إِنْ الصَّدِيقَ عَلَى الصَّدِيقِ مُصَدِّقُ
العاقل يبصر موضع خطواته قبل أن يضعها ثم يقارب عدوّه بعض المقاربة لينال حاجته ولا يقاربه كلّ المقاربة فيجترىء عليه، والعاقل لا يعادي ما وجد إلى المحبة سبيلاً، ولا يعادي من ليس له منه بُدّ ولا العدو الحنق الذي لا يطاق فإنه ليس له حيلة إلا الهرب منه، وحيلة السبيل إلى القدرة على العدو وجود الغرّة فيه، وأن يُري العدو أنه لا يتخذه عدوّاً ثم يصادق أصدقاءه فيدخل بينه وبينهم.

العاقل لا يأمن عدوّه على كلّ حال إن كان بعيداً لم يأمن مغادرته وإن كان قريباً لم يأمن موابته، والعاقل لا يخاطر بنفسه في الانتقام من عدوّه لأنه إن هلك في قصده قيل أضاع نفسه وإن ظفر قيل القضاء فعله

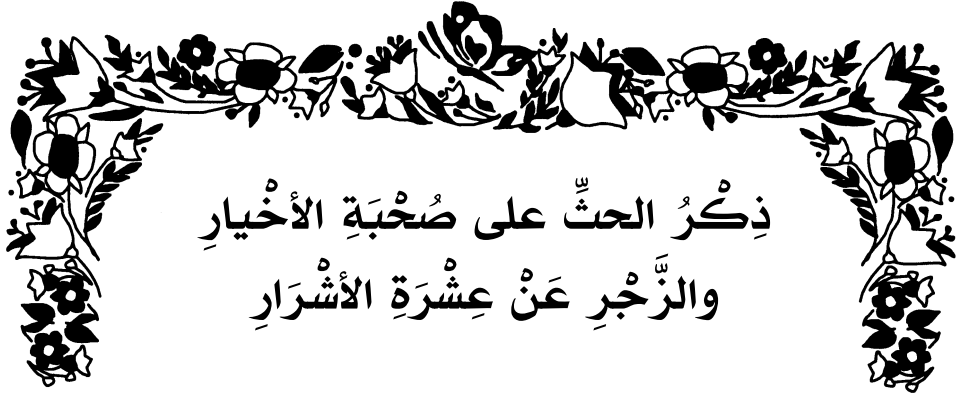
(١) أي يغض عنه باحتمال المكروه انظر «مختار الصحاح» مادة «غض».

والمعاداة بعد الخُلة فاحشة عظيمة لا يليق بالعاقل ارتكابها فإن دفعه الوقت إلى ركوبها ترك للصالح موضعاً.

العاقل لا يغيّره إلزاق العدوِّ به العيوب والقبائح لأن ذلك لا يكون له وقع ولا لكثيرته ثبات ولا يلتدّ المرء ما كان عدوّه باقياً كما لا يجد السقيم طعام النوم والطعام حتى يبرأ.

وأشدّ مكيدة العدو وما يعمل فيك من سبيل مأمّنك والغالب بالشرِّ مغلوب وإن من أعظم الأعوان على الأعداء تعاهد المرء ولّده وغياله وخدّمه وتوقيه إياهم على المعاييب والزلات.





ذِكْرُ الْحَثِّ عَلَى صُحْبَةِ الْأَخْيَارِ وَالزَّجْرِ عَنْ عَشْرَةِ الْأَشْرَارِ

عن أبي موسى رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَثَلُ الْجَلِيسِ الصَّالِحِ مَثَلُ الْعَطَّارِ إِنْ لَمْ يَنْلِكَ مِنْهُ أَصَابَكَ مِنْ رِيحِهِ وَمَثَلُ جَلِيسِ السَّوِّءِ مَثَلُ الْقَيْنِ إِنْ لَمْ تُصَبِّكَ نَارُهُ أَصَابَكَ شَرُّهُ»^(١).

العاقل يلزم صحبة الأخيار ويفارق صحبة الأشرار لأن مودة الأخيار سريع اتصالها بطيء انقطاعها ومودة الأشرار سريع انقطاعها بطيء اتصالها، وصحبة الأشرار تورث سوء الظن بالأخيار، ومن خادن^(٢) الأشرار لم يسلم من الدخول في جملتهم، فالواجب على العاقل أن يجتنب أهل الرِّيب لئلا يكون مريباً، فكما أن صحبة الأخيار تورث الخير كذلك صحبة الأشرار تورث الشر.

وأنشدني محمد بن عبد الله بن زنجي البغدادي:

عَلَيْكَ بِإِخْوَانِ الثُّقَاتِ فَإِنَّهُمْ قَلِيلٌ فَصِلْهُمْ دُونَ مَنْ كُنْتَ تَصْحَبُ
وَنَفْسُكَ أَكْرَمُهَا وَصُنْهَا فَإِنَّهَا مَتَى مَا تُجَالِسَ سِفْلَةَ النَّاسِ تَغْضَبُ

(١) الحديث عند المصنف في «الأصل» وسنده، حسن رجاله كلهم ثقات سوى شيخه الحسن بن سفيان النسائي قال ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٣/١٦) صدوق، وفيه عننة قتادة ولكن الراوي عنه شعبة فلا تضر وعلى كل أصل الحديث في الصحيحين عند البخاري برقم (٢١٠١)، مسلم برقم (٢٠٢٦).

(٢) الخادن الصديق «النهاية» (١/٤٧٥).

قال مالك بن دينار^(١): «إنك أن تنقل الحجارة مع الأبرار خير من أن تأكل الخبيص^(٢) مع الفجار».

العاقل لا يدنس عرضه ولا يعود نفسه أسباب الشر بلزوم صحبة الأشرار ولا يغضي عن صيانة عرضه ورياضة نفسه بصحبة الأخيار على أن الناس عند الخبرة يتبين منهم أشياء ضد الظاهر منها.

وكلُّ جليس لا يستفيد المرء منه خيراً تكون مجالسة الكلب خيراً من عشرته ومن يصحب صاحب السوء لا يسلم كما أن من يدخل مداخل السوء يتهم، وما أشبه صحبة الأخيار إلا بما أنشدني منصور بن محمد الكرزي.

فلو كان مِنْهُ الْخَيْرُ إِذْ كَانَ شَرُّهُ عَتِيداً ضَرَبْتُ الْخَيْرَ يَوْماً مَعَ الشَّرِّ
ولو كان لا خيراً ولا شراً عنده رَضِيتُ لَعَمْرِي بِالْكَفَافِ مَعَ الْأَجْرِ
ولكنه شراً ولا خيراً عنده وَلَيْسَ عَلَى شَرِّ إِذَا طَالَ مِنْ صَبْرِ

الواجب على العاقل أن يستعين بالله من صحبة من إذا ذكر الله لم يُعِنه وإن نسي لم يذكُرْه، وإن غفل حرَّضه على ترك الذكر، ومن كان أصدقاؤه أشراراً كان هو شرَّهم، وكما أن الخير لا يصحب إلا البررة كذلك الرديء لا يصحب إلا الفجرة، فإن المرء إذا اضطره الأمر فليصحب أهل المروءات.

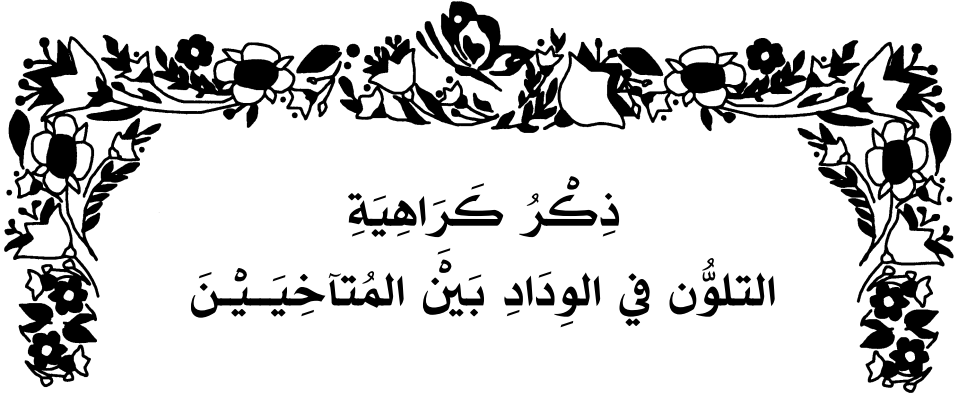
قال عبد الواحد بن زيد^(٣) «جالسوا أهل الدين من أهل الدنيا فإنهم لا يرفثون^(٤) في مجالسهم».

(١) هو مالك بن دينار أبو يحيى علَّم العلماء الأبرار معدود في ثقات التابعين ومن أعيان كتَّبة المصاحف مات سنة (١٣٠هـ) وقيل سنة (١٢٧هـ) «سير أعلام النبلاء» (٣٦٤/٥) «الجرح والتعديل» (٢٠٨/٨).

(٢) الخبيص هو الحلواء «مختار الصحاح» مادة «خبص».

(٣) قاصُّ أهل البصرة.

(٤) الرفث هو الفُحش من القول «مختار الصحاح» مادة «رفث».



عن سهل بن سعد رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا خَيْرَ فِي صُحْبَةِ مَنْ لَا يَرَى لَكَ مِنَ الْحَقِّ مِثْلَ مَا تَرَى لَهُ»^(١).

الواجب على العاقل إذا رزقه الله وَدَّ امرئٍ مسلمٍ صحيح الوداد محافظ عليه أن يتمسك به ثم يوطِّن نفسه على صلته إن صَرَمَهُ وعلى الإقبال عليه إن صَدَّ عنه وعلى البَدَلْ له إن حرمه وعلى الدُّنُوِّ منه إن باعده حتى كأنه ركنٌ من أركانه وإن من أعظم عيب المرء تلونه في الوداد.

وأنشدني المنتصر بن بلال الأنصاري:

وَكَمْ مِنْ صَدِيقٍ وُدُّهُ بِلِسَانِهِ خَوْوُنٌ بَظَهْرِ الْعَيْبِ لَا يَتَنَدَّمُ
يُضَاحِكُنِي كَرَهَا لِكَيْمَا أَوْدُهُ وَتَتَبْعُنِي مِنْهُ إِذَا غَبْتُ أَشْهُمُ
العاقل لا يصادق المتلون، ولا يؤاخي المتقلب، ولا يظهر من

(١) روى المصنف هذا الحديث من طريق بكار بن شعيب عن ابن أبي حازم عن أبيه عن سهل بن سعد مرفوعاً به.

وقد ذكر المصنف نفسه في «المجروحون» (٢٢٦/١) بكار بن شعيب فقال: من أهل دمشق يروي عن ابن أبي حازم روى عنه إبراهيم الحوراني وأهل بلده. يروي عن الثقات ما ليس من أحاديثهم لا يجوز الاحتجاج به. ثم ذكر له هذا الحديث. قال الحافظ في «لسان الميزان» (٣٣٠/٢) أورده ابن حبان مُنْكَرًا له عليه.

الوداد إلا مثل ما يضر، ولا يضر إلا فوق ما يظهر، ولا يكون في النوائب عند القيام بها إلا ككونه قبل إحداثها والدخول فيها لأنه لا يُحمد من الإخاء ما لم يكن كذلك.

أُنشَدَ رجل من خُزاعة:

وَلَيْسَ أَخِي مَنْ وَدَّني بِلِسَانِهِ وَلَكِنْ أَخِي مَنْ وَدَّني فِي النَّوَائِبِ
وَمَنْ مَالُهُ مَالِي إِذَا كُنْتُ مُعْدِمًا وَمَا لِي لَهُ إِنْ عَضَّ دَهْرٌ بِغَارِبٍ ^(١)
فَلَا تَحْمَدَنَّ عِنْدَ الرَّحَاءِ مُؤَاخِيًا فَقَدْ تُنَكِّرُ الْإِخْوَانَ عِنْدَ الْمَصَائِبِ
وَمَا هُوَ إِلَّا كَيْفَ أَنْتَ وَمَرْحَبًا وَبِالْبَيْضِ ^(٢) رَوَّاعٌ كَرَوُغِ الثَّعَالِبِ

إن من أعظم الأمارات على معرفة صحة الوداد وسقمه ملاحظة العين إذا لَحَظَتْ فإنها لا تكاد تبدي إلا ما يضر القلب من الودِّ ولا يكاد يخفى ما يُجِنُّهُ الضمير من الصدِّ، فالعاقل يعتبر الودَّ بقلبه وعين أخيه، ويجعل له بينهما مسلكاً لا يردُّه عن معرفة صحته شيءٌ تخيَّله.



(١) الغارب مقدم السنام والذروة ومنه في كنايات الطلاق: «حبُّك على غاربك» «النهاية» (٢/ ٢٩٤).

(٢) البيض الدراهم وانظر «النهاية» (١/ ١٧٤ - ١٧٥).



ذِكْرُ اِئْتِلَافِ النَّاسِ وَاخْتِلَافِهِمْ

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «الأرواحُ جنودٌ مُجَنَّدَةٌ فَمَا تَعَارَفَ مِنْهَا اِئْتَلَفَ وَمَا تَنَافَرَ مِنْهَا اخْتَلَفَ»^(١).

سبب ائتلاف الناس وافتراقهم بعد القضاء السابق هو تعارف الروحين، وتناكرهما هو تناكر الروحين، فإذا تعارف الروحان وُجِدَتِ الألفةُ بين نفسيهما وإذا تناكر الروحان وُجِدَتِ الفرقة بين جسيهما.

رأى ابن عباس رضي الله عنهما رجلاً فقال: «إن هذا ليحبني قالوا: وما علمك؟ قال: إني لأحبه والأرواح جنود مجنّدة فما تعارف منها ائتلف وما تناكر منها اختلف».

أُنشِدَ أحمد بن محمد بن بكر الأبنوي:
إِنَّ الْقُلُوبَ لِأَجْنَادٍ مُجَنَّدَةٍ لِّلَّهِ فِي الْأَرْضِ بِالْأَهْوَاءِ تَعْتَرِفُ
فَمَا تَعَارَفَ مِنْهَا فَهُوَ مُؤْتَلِفٌ وَمَا تَنَافَرَ مِنْهَا فَهُوَ مُخْتَلِفٌ
إِنْ مِنْ أَعْظَمِ الدَّلَائِلِ عَلَى مَعْرِفَةِ مَا فِيهِ الْمَرْءُ مِنْ تَقَلُّبِهِ وَسُكُونِهِ:
هُوَ الْإِعْتِبَارُ بِمَنْ يَخَادِنُهُ وَيَوَدُّهُ لِأَنَّ الْمَرْءَ عَلَى دِينِ خَلِيلِهِ وَطَيْرِ السَّمَاءِ
عَلَى أَشْكَالِهَا تَقَعُ^(٢).

(١) الحديث رواه مسلم برقم (٦٨٧٦) نووي.

(٢) أخذه من قول الشاعر:

وفي السماء طيور اسمها البقع إن الطيور على أشكالها تقع

العاقل يجتنب مما شاة المريب في نفسه ، ويفارق صحبة المتهم في دينه لأن من صحب قوماً عُرِفَ بهم ، ومن عاشر امراً نُسِبَ إليه ، والرجل لا يصاحب إلا مثله أو شكله ، فإذا لم يجد المرءُ بُدّاً من صحبة الناس تحرّى صحبة من زانه إذا صحبه ولم يشنه إذا عرف به وإن رأى منه حسنة عدها وإن رأى منه سيئة سترها ، وإن سكت عنه ابتدأه ، وإن سأله أعطاه . فأما اليوم فأكثر أحوال الناس تكون ظواهرها بخلاف بواطنها .

وأنشدني المنتصر بن بلال الأنصاري :

اجْعَلْ قَرِينَكَ مَنْ رَضِيتَ فِعَالَهُ وَاخْذَرْ مُقَارَنَةَ الْقَرِينِ الشَّائِنِ
كَمْ مِنْ قَرِينٍ شَائِنٍ لِقَرِينِهِ وَمُهَجِّنٍ مِنْهُ لِكُلِّ مَحَاسِنِ
إن من الناس من إذا رآه المرءُ يُعجب به فإذا ازداد به علماً ازداد به عُجباً ، ومنهم من يبغضه حين يراه ثم لا يزداد به علماً إلا ازداد له مقتاً فاتفقهما يكون باتفاق الروحين قديماً ، وافتراقهما يكون بافتراقهما ، وإذا ائتلفا ثم افترقا فراق حياة من غير بغض حادث أو فراق ممات فهناك الموت الفظيع والأسف الوجيع ولا يكون موقف أطول غمّة وأظهر حسرة وأدوم كآبة وأشدّ تأسفاً وأكثر تلهفاً من موقف الفراق بين المتأخيين ، وما ذاق ذائق طعماً أَمَرَ من فراق الْخَلِيلِ وانصرام القرينين ^(١) .



(١) انظر «الآداب الشرعية» (٤/٢١٣) لابن مفلح .



عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ: «أَنَّ رَجُلًا زَارَ أَخًا لَهُ فِي قَرْيَةٍ فَأَرْصَدَ^(١) اللَّهُ عَلَى مَدْرَجَتِهِ^(٢) مُلَكًا فَقَالَ أَيْنَ تَرِيدُ؟ فَقَالَ: أُرِيدُ أَخًا لِي فِي هَذِهِ الْقَرْيَةِ فَقَالَ: لَهُ عَلَيْكَ مِنْ نِعْمَةِ تَرْبُهَا^(٣) قَالَ: لَا، إِلَّا أَنِّي أَحْبَبُهُ فِي اللَّهِ. قَالَ: إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكَ إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَحَبُّكَ كَمَا أَحَبَّبْتَهُ»^(٤).

الواجب على العاقل تعاهد الزيارة للإخوان وتفقد أحوالهم لأن الزائر في قصده الزيارة يشتمل على مصادفة معينين :
أحدهما : استكمال الذخر في الآجل بفعله ذلك .
والآخر : التلذذ بالمؤانسة بالأخ المزور مع الانقلاب بغنيمتين معاً .

قال الفريابي : جاءني وكيع بن الجراح من بيت المقدس وهو محرم بعمره فقال : يا أبا محمد لم يكن طريقي عليك ، ولكني أحببت أن أزورك وأقيم عندك ، فأقام عندي ليلةً ، وجاءني ابن المبارك وقد أحرم بعمره من

(١) أي أقعد يقال : رصدته إذا قعدت له على طريقه تترقبه «النهاية» (١/٦٥٩).

(٢) أي طريقه وانظر «النهاية» (١/٥٦٢).

(٣) أي تحفظها وتراعيها «النهاية» (١/٦٢٢) و(٦٥٩) مادة (رصد).

(٤) الحديث رواه مسلم برقم (٢٥٦٧) إلا أنه قال «هل لك عليه من نعمة».

بيت المقدس فأقام عندي ثلاثاً فقلت: يا أبا عبد الرحمن أقم عندي عشرة أيام. قال: لا، الضيافة ثلاثة أيام»

الناس في الزيارة على ضربين:

فمنهم من صحح الحال بينه وبين أخيه وتعرّى عن وجود الخلل وورد النقص فيه، فإذا كان بهذا النعت أحببت له الإكثار من الزيارة والإفراط والاجتماع لأن الإكثار من الزيارة بين من هذا نعته لا يورث الملالة، والإفراط في الاجتماع بين من هذه صفته يزيد في المؤانسة.

والضرب الآخر: لم يستحكم الودّ بينه وبين من يؤاخيه ولا أدّاهما الحال إلى ارتفاع الحشمة بينهما فيما يبتذلان لمهنتيهما فإذا كان بهذا النعت أحببت له الإقلال من الزيارة لأن الإكثار منها بينهما يؤدي إلى الملالة، وكلّ مبذول مملوٍ وكلّ ممنوع ملذوذ، وقد روي عن النبي ﷺ أخبار كثيرة تصرّح بنفي الإكثار من الزيارة حيث يقول: «زُرْ غَبًّا تَزِدْ حُبًّا»^(١) إلا أنه لا يصحّ منها خبر، وإليها ذهب بعض الناس حتى ذكروها في أشعارهم، من ذلك ما أنشدني محمد بن عبد الوهاب بن زنجي البغدادي:

وَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ وَكَانَ بَرًّا إِذَا زُرْتَ الْحَبِيبَ فَزُرْهُ غَبًّا^(٢)
وَأَقْلِلْ زُورَ مَنْ تَهْوَاهُ تَزِدْهُ إِلَى مَنْ زُرْتَهُ مِقَّةً^(٣) وَحُبًّا

(١) رواه الحاكم (٣/٣٤٧) وفي سنده أزهر بن زفر مجهول حال وسليمان بن أبي كريمة ضعفه أبو حاتم في «الجرح والتعديل» (٤/١٣٨).

(٢) الغب هو الزيارة كلّ أسبوع قاله الحسن البصري وأصل الغبّ أورد الإبل أن ترد الماء يوماً وتدعه يوماً ثم تعود انظر «النهاية» (٢/٢٨٤)، و«مختار الصحاح» مادة «غب».

(٣) المِقَّةُ المَحَبَّةُ «مختار الصحاح» مادة «ومق».

من صحح الحال بينه وبين الإخوان لم يُضُرَّه قلة الاجتماع
لاستحكام الحال بينهما والموَدَّة إذا أضرَّ بها قلة الالتقاء تكون مدخولة
وأما من لم يحلَّ في نفس صحة الحال ولم يستحكم أسباب الوداد
فالتوقِّي من الإكثار في الزيارة أولى به لئلا يُسْتَثْقَلَ وَيُمَلَّ.





ذِكْرُ صِفَةِ الْأَحْمَقِ وَالْجَاهِلِ

عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مثلُ الجَلِيسِ الصَّالِحِ مثلُ العطارِ إنْ لَمْ يُعْطِكَ شَيْئاً يُصَبِّكَ مِنْ عَظَرِهِ ومثلُ الجَلِيسِ السَّوِّءِ مثلُ القَيْنِ إنْ لَمْ يَحْرِقْ ثَوْبَكَ أَصَابَكَ مِنْ دُخَانِهِ»^(١).

الواجب على العاقل ترك صحبة الأحمق ومجانبة النُّوكَى^(٢) كما يجب عليه لزوم صحبة العاقل الأريب وعشرة الفطن اللَّيِّبِ لأنَّ العاقل وإنْ لَمْ يصبك الحظ من عقله أَصَابَكَ من الاعتبار به والأحمق إنْ لَمْ يُعْدِكَ حُمُقَهُ تَدَنَّسَتْ بعشرته.

قال سلمة بن بلال: كان فتى يعجب عليَّ بن أبي طالب فرآه يوماً يمشي رجلاً متَّهماً فقال له:

(١) أورد المصنف هذا الحديث في الأصل من طريق شبيل بن عزرة عن أنس ثم قال: شبيل بن عزرة هذا من أفاضل أهل البصرة وقُرَّائهم ولكنه لم يحفظ إسناد هذا الخبر لأن أنس بن مالك سمع هذا الخبر من أبي موسى عن النبي ﷺ فقصر به شبيل ولم يحفظه.

قلت وقد تقدم ص ٤٩ وأن أصله في الصحيحين.

(٢) النوكى: الحمقى جمع أنوك. والنُّوك بالضم الحُمقُ «النهاية في غريب الحديث» (٢/٨٠٥).

لَا تَضْحَبْ أَخَا الْجَهْلِ وَإِيَّاكَ وَإِيَّاهُ
فَكَمْ مِنْ جَاهِلٍ أَرْدَى حَلِيمًا حِينَ آخَاهُ
يُقَاسُ الْمَرْءُ بِالْمَرْءِ إِذَا مَا هُوَ مَا شَاهُ
وَلِلشَّيْءِ عَلَى الشَّيْءِ مَقَايِيسٌ وَأَشْبَاهُ
وَلِلْقَلْبِ عَلَى الْقَلْبِ دَلِيلٌ حِينَ يَلْقَاهُ

من علامات الحمق التي يجب على العاقل تفقدها ممن خفي عليه أمره سرعة الجواب وترك التثبت والإفراط في الضحك وكثرة الالتفات والوقعية في الأخيار والاختلاط بالأشرار، والأحمق إذا أعرضت عنه اغتم وإن أقبلت عليه اغتر، وإن حلمت عنه جهل عليك، وإن جهلت عليه حلم عنك، وإن أسأت إليه أحسن إليك، وإن أحسنت إليه أساء إليك، وإذا ظلمته انتصفت منه، ويظلمك إذا أنصفته.

وإن من الحمقى من لا يصدّه عن سلوكه السكوت عنه ولا يدفعه عن دخول المكان من الإغضاء عنه ولا ينفعه.

فالعاقل امتحن بعشرة من هذا نعته تكلف بعض التجاهل في الأحيين، لأنّ بعض الحلم إذعان كما أن استعماله في بعض الحالات قطب العقل.

والعاقل يجب عليه مجانبة من هذا نعته ومخالطة من هذه صفته فإنهم يجترئون على من عاشرهم ألا ترى الزط^(١) ليسوا هم بأشجع الناس ولكنهم يجترئون على الأسد لكثرة ما يرونها.

(١) الزط هم: جنس من السودان والهنود «النهاية» (١/٧٢٣).

وإن من شيم العاقل الحلم والصمت والوقار والسكينة والوفاء
 والبذل والحكمة والعلم والورع والعدل والقوة والحزم والكياسة والتميز
 والسمت^(١) والتواضع والعفو والإغضاء والتعفف والإحسان فإذا وفّق
 المرء لصحبة العاقل فليشدّ يديه به ولا يزايله^(٢) على الأحوال كلّها .
 والواجب على العاقل أن لا يصحب بحيلة من لا يستفيد منه خيراً .



(١) السَّمْتُ هو: حسن الهيئة «النهاية» (١/٨٠٢) .

(٢) أي لا يفارقه .



عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا تَحَسَّسُوا^(١) وَلَا تَبَاغَضُوا وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا»^(٢).

الواجب على العاقل لزوم السلامة بترك التجسس عن عيوب الناس مع الاشتغال بإصلاح عيوب نفسه فَإِنَّ من اشتغل بعيوبه عن عيوب غيره أراح بدنه ولم يتعب قلبه فكلما اطلع على عيبٍ لنفسه هان عليه ما يرى مثله من أخيه، وإن من اشتغل بعيوب الناس عن عيوب نفسه عمي قلبه

(١) إحدى الكلمتين بالجيم والأخرى بالحاء المهملة، قال الخطابي: معناه لا تبحثوا عن عيوب الناس ولا تتبعوها، وأصل هذه الكلمة التي بالمهملة من الحاسة إحدى الحواس الخمس والجيم من الجس بمعنى اختبار الشيء باليد وهي إحدى الحواس فتكون التي بالحاء أعم، وقال إبراهيم الحربي: هما بمعنى واحد، وقال ابن الأنباري: ذكر الثاني للتأكيد كقولهم بُعْداً وَسُخْطاً، وقيل بالجيم البحث عن عوراتهم وبالحاء استماع حديث القوم، وهذا رواه الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير، وقيل بالجيم البحث عن بواطن الأمور وأكثر ما يقال في الشر، وبالحاء البحث عما يدرك بحاسة العين والأذن، ورجح هذا القرطبي وقيل بالجيم تتبع الشخص لأجل غيره، وبالحاء تتبعه لنفسه، وهذا اختيار ثعلب «فتح الباري» (١/٥٩٢) بتصرف يسير.

(٢) الحديث رواه البخاري برقم (٦٠٦٤) ومسلم برقم (٢٥٦٣).

وتعب بدنه وتعذر عليه ترك عيوب نفسه، وإن من أعجز الناس من عاب الناس بما فيهم وأعجز منه من عابهم بما فيه^(١) ومن عاب الناس عابوه.

وأنشدني الكُرَيْزِيُّ:

أَرَى كُلَّ إِنْسَانٍ يَرَى عَيْبَ غَيْرِهِ وَيَعْمَى عَنِ الْعَيْبِ الَّذِي هُوَ فِيهِ
وَمَا خَيْرٌ مَنْ تَخَفَى عَلَيْهِ عُيُوبُهُ وَيَبْدُو لَهُ الْعَيْبُ الَّذِي لِأَخِيهِ
التجسس من شعب النفاق^(٢) كما أن حسن الظنّ من شعب
الإيمان، والعاقل يحسن الظنّ بإخوانه وينفرد بغمومه وأحزانه، كما أنّ
الجاهل يسيء الظنّ بإخوانه ولا يفكر في جناياته وأشجانه.

سوء الظنّ على ضربين:

أحدهما: منهّي عنه بحكم النبي ﷺ.

والضرب الآخر: مستحبّ.

فأمّا الذي عنه نهى فهو استعمال سوء الظنّ بالمسلمين كافة على ما
تقدم ذكرنا له.

(١) قال ابن القيم في «الفوائد» ص ٥٨ أخسر الناس صفقة من اشتغل عن الله
بنفسه بل أخسر منه من اشتغل عن نفسه بالناس.

(٢) ويستثنى من النهي عن التجسس ما لو تعيّن طريقاً إلى إنقاذ نفس من الهلاك
مثلاً كأن يخبر ثقة بأن فلاناً خلا بشخص ليقنتله ظلماً أو بامرأة ليزني بها،
فيشرع في هذه الصورة التجسس والبحث عن ذلك حذراً من فوات استدراكه.
نقله النووي عن «الأحكام السلطانية» للماوردي واستجاده وأن كلامه ليس
للمحتسب أن يبحث عما لم يظهر من المحرمات ولو غلب على الظن
استسار أهلها بها إلا هذه الصورة «فتح الباري» (١٠/٥٩٢).

وَأَمَّا الَّذِي يَسْتَحِبُّ مِنْ سُوءِ الظَّنِّ فَهُوَ كَمَنْ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ عداوةٌ أَوْ شَحْناءٌ فِي دِينٍ أَوْ دُنْيَا يَخَافُ عَلَى نَفْسِهِ مَكْرَهُ فَحِينَئِذٍ يَلْزِمُهُ سُوءُ الظَّنِّ بِمَكَائِدِهِ وَمَكْرِهِ لَثَلَا يَصَادِفُهُ عَلَى غِرَّةٍ^(١) بِمَكْرِهِ فِيهِكَلُهُ .

وَفِي ذَلِكَ أَنشَدَنِي الْأَبْرَشُ :

وَحُسْنُ الظَّنِّ يَحْسُنُ فِي أُمُورٍ وَيَكْمُنُ فِي عَوَاقِبِهِ نَدَامَةٌ
وَسُوءُ الظَّنِّ يَسْمُجُ فِي وَجْهِهِ وَفِيهِ مِنْ سَمَاجَتِهِ حَزَامَةٌ
الْوَاجِبُ عَلَى الْعَاقِلِ مَبَايِنَةُ الْعَامِ فِي الْأَخْلَاقِ وَالْأَفْعَالِ بِلِزُومِ تَرْكِ
التَّجَسُّسِ عَنْ عَيُوبِ النَّاسِ لِأَنَّ مَنْ بَحِثَ عَنْ مَكْنُونٍ غَيْرِهِ بَحِثَ عَنْ
مَكْنُونِ نَفْسِهِ وَرَبِمَا طَمَّ^(٢) مَكْنُونُهُ عَلَى مَا بُحِثَ عَنْ مَكْنُونٍ غَيْرِهِ وَكَيْفَ
يَسْتَحْسِنُ مُسْلِمٌ ثَلَبَ مُسْلِمٌ بِالشَّيْءِ الَّذِي هُوَ فِيهِ .

قَالَتْ ابْنَةُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَطِيعِ الْأَسْوَدِ لَزَوْجِهَا طَلْحَةَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنَ
عُوفٍ : مَا رَأَيْتُ أَحَدًا قَطَّ أَلَامَ مِنْ أَصْحَابِكَ .

قَالَ : مَهْ^(٣) لَا تَقُولِي ذَاكَ فِيهِمْ وَمَا رَأَيْتُ مِنْ لَوْمِهِمْ ؟

قَالَتْ : أَمْرًا وَاللَّهِ بَيْنًا .

قَالَ : وَمَا هُوَ ؟

قَالَتْ : إِذَا أُيْسِرْتَ لَزِمُوكَ وَإِذَا أُعْسِرْتَ جَانِبُوكَ .

قَالَ : مَا زِدْتِ عَلَى أَنْ وَصَفْتِهِمْ بِمَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ .

(١) الْغِرَّةُ الْغَفْلَةُ «النهاية» (٢/ ٢٩٧) .

(٢) أَيِ غَلَبَ .

(٣) مَهْ اسْمُ فِعْلِ الْأَمْرِ وَمَعْنَاهُ اكْفَفَ «مختار الصحاح» مادة «مهه» .

قالت : وما هذا من مكارم الأخلاق؟

قال : يأتوننا في حال القوّة مِنّا عليهم ويفارقوننا في حال الضعف مِنّا عليهم .





عن أنس رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: «يَهْرَمُ ابْنُ آدَمَ وَتَشِبُّ مِنْهُ اثْنَتَانِ الْحِرْصُ وَالْحَسَدُ»^(١) رَكَّبَ اللَّهُ جَلًّا وَعَزًّا فِي الْبَشَرِ الْحِرْصَ وَالرَّغْبَةَ فِي الدُّنْيَا الْفَانِيَةِ لَثَلَا تَخْرُبُ إِذْ هِيَ دَارُ الْأَبْرَارِ وَمَكْسَبُ الْأَتْقِيَاءِ وَمَوْضِعُ زَادِ الْمُؤْمِنِينَ وَاسْتِجْلَابِ الْمِيرَةِ^(٢) لِلصَّالِحِينَ وَلَوْ تَعَرَّى النَّاسُ عَنِ الْحِرْصِ فِيهَا بَطَلَتْ وَخَرِبَتْ فَلَمْ يَجِدِ الْمَرْءُ مَا يَسْتَعِينُ بِهِ عَلَى أَدَاءِ فَرَائِضِ اللَّهِ فَضْلًا عَنْ اكْتِسَابِ مَا يَجْدِي عَلَيْهِ النِّفْعُ فِي الْآخِرَةِ نَفْلًا، وَالْإِفْرَاطُ فِي الْحِرْصِ مَذْمُومٌ.

(١) رواه المصنف في الأصل من طريق بشر بن معاذ العقدي حدثنا أبو عوانة عن قتادة عن أنس به لكن لفظة «الحسد» تعتبر شاذة تفرد بها العقدي فقد خالفه جماعة رَوَوْا ذَلِكَ عَنْ أَبِي عَوَانَةَ وَذَكَرُوا الْحِرْصَ عَلَى الْعَمْرِ وَهُمْ خَلْفُ ابْنِ هِشَامِ الْبَزَارِ وَسَعِيدِ بْنِ الرَّبِيعِ وَمُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ حَسَابٍ وَعَبْدُ الْوَاحِدِ بْنِ غِيَاثٍ عِنْدَ الْمُصَنِّفِ فِي صَحِيحِهِ بِرَقْمٍ (٣٢٢٩) وَيَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَسَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عِنْدَ مُسْلِمٍ بِرَقْمٍ (١٠٤٧) كُلُّ هَؤُلَاءِ رَوَوْهُ عَنْ أَبِي عَوَانَةَ بِهِ بَلْفِظَ «يَهْرَمُ ابْنُ آدَمَ وَتَشِبُّ فِيهِ اثْنَتَانِ الْحِرْصُ عَلَى الْمَالِ وَالْحِرْصُ عَلَى الْعَمْرِ» وَهُوَ عِنْدَ الْبُخَارِيِّ مِنْ طَرِيقِ هِشَامٍ - وَهُوَ الدُّسْتَوَائِيُّ - عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ مَرْفُوعًا بِهِ بَلْفِظَ «يَكْبُرُ ابْنُ آدَمَ وَيَكْبُرُ مَعَهُ اثْنَتَانِ حُبُّ الْمَالِ وَطُولُ الْعَمْرِ» فَعَلِيَ هَذَا فَلَفْظَةُ «الْحَسَدُ» شَاذَةٌ تَفْرُدُ بِهَا الْعَقْدِيُّ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(٢) الميرة الطعام يمتاره الإنسان ويدخره انظر «مختار الصحاح» مادة «مير».

وأنشدني محمد بن نصر المدني :

يَا كَثِيرَ الْحِرْصِ مَشْغَوْ لَا بِدُنْيَا لَيْسَ تَبْقَى
مَا رَأَيْتُ الْحِرْصَ أَذْنَى مِنْ حَرِيصٍ قَطَّ رِزْقَا
لَا وَلَكِنْ فِي قَضَا ِ اللَّهِ أَنْ يَغِيَا وَيَشْقَى
تَعْرِفُ الْحَقَّ وَلَكِنْ لَا تَرَى لِلْحَقِّ حَقًّا

الحرص غير زائد في الرزق وأهون ما يعاقب الحريص بحرصه أن يُمنع الاستمتاع بما عنده من محصوله فيتعب في طلب ما لا يدري أيلحقه أم يحول الموت بينه وبينه؟ ولو لزم الحريص ترك الإفراط فيه واتكل على خالق السماء لأتحفه المولى جلَّ وعزَّ بإدراك ما لا يسعى فيه والظفر بما لو سعى فيه وهو حريص لتعذر عليه وجوده .

الحرص علامة الفقر كما أن البخل جلباب المسكنة والبخل لقاح الحرص كما أن الحمية لقاح الجهل والمنع أخو الحرص كما أن الأنفة توأم السَّفه .

لَا حَظَّ فِي الرَّاحَةِ لِمَنْ أَطَاعَ الْحِرْصَ فِي الدُّنْيَا فَيَكُونُ مَذْمُومًا فِي الدَّارَيْنِ بَلْ يَكُونُ قَصْدُهُ لِإِقَامَةِ فَرَاغِ اللَّهِ وَيَكُونُ لِبَغِيَّتِهِ نَهَايَةُ يَرْجِعُ إِلَيْهَا لِأَنْ مَنْ لَمْ يَكُنْ لِقَصْدِهِ نَهَايَةُ آذَى نَفْسِهِ وَأَتَعَبَ بَدَنِهِ فَمَنْ كَانَ بِهَذَا النَّعْتِ فَهُوَ مِنَ الْحِرْصِ الَّذِي يُحْمَدُ .

وأنشدني المنتصر بن بلال الأنصاري :

الْحِرْصُ عَوْنٌ لِلزَّمَانِ عَلَى الْفَتَى وَالصَّبْرُ نِعَمَ الْقِرْنِ^(١) لِلْأَزْمَانِ

(١) القرن بالكسر الكفف والنظير في الشجاعة والحرب «النهاية» (٢/ ٤٤٨) .

لَا تَخْضَعَنَّ فَإِنَّ دَهْرَكَ إِنْ رَأَى مِنْكَ الْخُضُوعَ أَمَدَّهُ بِهَوَانٍ
وإذا رَأَاكَ وَقَدْ قَصَدْتَ لَصْرَفِهِ بِالصَّبْرِ لَأَقَى الصَّبْرَ بِالِاذْذَعَانِ^(١)
وَأَنْشَدَ شَعِيبُ بْنُ أَحْمَدَ لِأَبِي الْعَتَاهِيَةِ:

قَدْ شَابَ رَأْسِي وَرَأْسُ الْحِرْصِ لَمْ يَشِبْ إِنَّ الْحَرِصَّ عَلَى الدُّنْيَا لَفِي تَعَبٍ
مَا لِي أَرَانِي إِذَا حَاوَلْتُ مَنْزِلَةً فَنِلْتُهَا طَمَحْتُ نَفْسِي إِلَى رُتَبٍ
لَوْ كَانَ يَنْفَعُنِي عِلْمِي وَتَجَرَّبَتِي لَمْ أَشْفِ غَيْظِي مِنَ الدُّنْيَا وَلَا كَلْبِي^(٢)



(١) ذعن أي خضع وذل «مختار الصحاح» مادة «ذعن».

(٢) أي شدة حرصي انظر «النهاية» (٥٥٧/٢).



ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنِ التَّحَاسُدِ وَالْبَغْضَاءِ

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لَا تَبَاغُضُوا وَلَا تَحَاسِدُوا وَلَا تَذَابِرُوا وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا»^(١).

الواجب على العاقل مجانبة الحسد على الأحوال كلها.

فإن أهون خصال الحسد هو ترك الرضا بالقضاء وإرادة ضد ما حكم الله جلَّ وعلا لعباده ثم انطواء الضمير على إرادة زوال النعم عن المسلم. والحاسد لا تهدأ روحه ولا يستريح بدنه إلا عند رؤية زوال النعمة عن أخيه وهيئات أن يساعد القضاء ما للحساد في الأحشاء.

وأنشدني محمد بن إسحاق بن حبيب الواسطي:

اعْذُرْ حَسُودَكَ فِيمَا قَدْ خُصِصَتْ بِهِ إِنْ الْعُلَى حَسَنٌ فِي مِثْلِهِ الْحَسَدُ
إِنْ يَحْسُدُونِي فَإِنِّي لَا أَلُومُهُمْ قَبْلِي مِنَ النَّاسِ أَهْلُ الْفَضْلِ قَدْ حُسِدُوا
فَدَامَ لِي وَلَهُمْ مَا بِي وَمَا بِهِمْ وَمَاتَ أَكْثَرُنَا غَيْظًا بِمَا يَجِدُ
أَنَا الَّذِي وَجَدُونِي فِي صُدُورِهِمْ لَا أَرْتَقِي صَدْرًا مِنْهُمْ وَلَا أَرِدُ

(١) الحديث رواه البخاري برقم (٦٠٦٤) ومسلم برقم (٢٥٦٣).

وأنشدني محمد بن نصر المديني لحبيب بن أوس :

وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ نَشْرَ فَضِيلَةٍ طُوِيَتْ أَتَاحَ لَهَا لِسَانَ حَسُودٍ
لَوْلَا اشْتِعَالُ النَّارِ فِيمَا جَاوَرَتْ مَا كَانَ يُعْرَفُ طِيبُ عَرْفِ الْعُودِ
لَوْلَا التَّخَوُّفُ لِلْعَوَاقِبِ لَمْ تَزَلْ لِلْحَاسِدِ النُّعْمَى عَلَى الْمَحْسُودِ
العاقل إذا خطر بباله ضرب من الحسد لأخيه أبلغ المجهود في
كتمانهِ وترك إبداء ما خطر بباله .

وأكثر ما يوجد الحسد بين الأقران أو من تقارب في الشكل لأن
الكتبة لا يحسدها إلا الكتبة كما أن الحجة لا يحسدها إلا الحجة ولن
يبلغ المرء مرتبة من مراتب هذه الدنيا إلا وجد فيها من يبغضه عليها أو
يحسده فيها ، والحاسد خصم معاند لا يجب للعاقل أن يجعله حكماً عند
نائبته تحدث فإنه إن حكم لم يحكم إلا عليه وإن قصد لم يقصد إلا له وإن
حرم لم يحرم إلا حظّه وإن أعطى أعطى غيره وإن قعد لم يقعد إلا عنه
وإن نهض لم ينهض إلا إليه وليس للمحسود عنده ذنب إلا النعم التي
عنده فليحذر المرء ما وصفت من أشكاله وأقرانه وجيرانه وبني أعمامه .

قال رجل لشبيب بن شيبة^(١) : إني لأحبك قال : صدقت قال : وما
أعلمك ؟

قال : «لأنك لست بجارٍ وإلا ابن عمّ» .

الواجب على العاقل الحازم أن يوطن نفسه على تحمّل مقاساة ألم

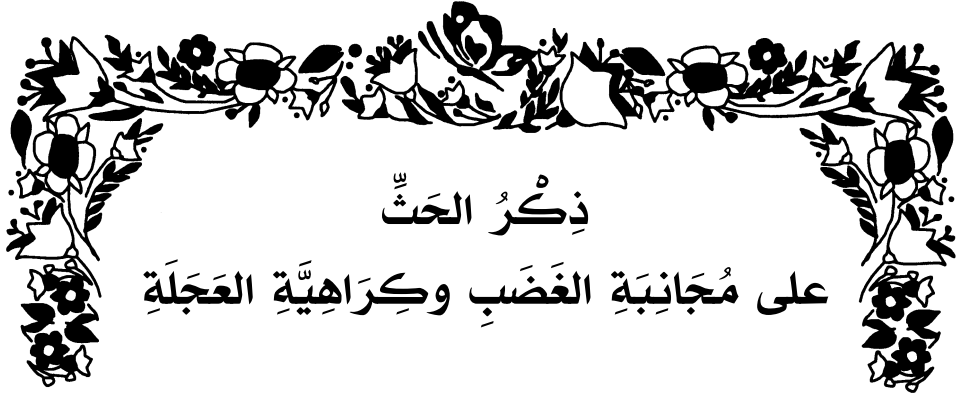
(١) هو أبو معمر شبيب بن شيبة الأهم التميمي الخطيب كان له لسان وفصاحة
«وفيات الأعيان» (٤٥٨/٢) و«الإعلام» (١٥٦/٣) .

الحسد من الحاسد فيه وأكثر ما يوجد الحسد من الجيران والإخوان إذا تعرّوا عن الديانة^(١) ولزوم أسباب الصيانة ثم من الأقارب، إذ الأقارب في الحقيقة عقارب إلا من عصمه الله وجانبه عن أمثالها في أهل الصناعة الذين لم يسلكوا مسلك ذوي الحجى^(٢) ولا راموا محل أولي النحل^(٣) في مجانبه الدين في الأقوال ولزوم ضده بالآمال.

والحسد داعية إلى النكد ألا ترى إبليس؟ حسد آدم فكان حسده نكداً على نفسه فصار لعيناً بعدما كان مكيناً، ويسهل على المرء ترصّي كلّ ساخطٍ في الدنيا حتى يرضى إلا الحسود فإنه لا يرضيه إلا زوال النعمة التي حسد من أجلها^(٤).



-
- (١) لأن دين الإنسان يردعه عن تعاطي مثل ذلك.
- (٢) أي العقول انظر «مختار الصحاح» مادة «حجا».
- (٢) أي المذاهب انظر «مختار الصحاح» مادة «نحل».
- (٤) ذكر ابن القيم في «بدائع الفوائد» ص ٤٦٣ عشرة أسباب لاندفاع شرّ الحاسد عن المحسود.



عن أبي هريرة رضي الله عنه أن ^(١) جابراً قال: جاء رجلٌ إلى النَّبِيِّ ﷺ فقال: عَلِّمْنِي شيئاً يا رسولَ اللَّهِ أَدْخُلُ بِهِ الْجَنَّةَ وَلَا تُكْثِرُ عَلَيَّ لَعَلِّي أَعْقِلُ. قال: «لَا تَغْضَبُ» ^(٢).

أَحْسَنُ النَّاسِ عَقْلاً مَنْ لَمْ يَحْرَدِ ^(٣) وَأَحْضَرُ النَّاسِ جَوَاباً مَنْ لَمْ يَغْضَب. وسرعة الغضب أنكى في العاقل من النار في يَبَسِ الْعُوسَجِ ^(٤) لأن من غضب زايله عقله فقال ما سَوَّكْتَ له نفسه وعمل ما شأنه وأرداه وأنشدني الكريزي:

وَلَمْ أَرْ فَضْلاً ثُمَّ إِلَّا بِشِيمَةٍ وَلَمْ أَرْ عَقْلاً صَحَّ إِلَّا عَلَى الْأَدَبِ

(١) كذا في «الأصل» وصوابه «أو جابر» كما في «العلل» للدارقطني (١٢٠/١٠).
 (٢) الحديث رواه المصنف في «الأصل» من طريق الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة أن جابراً به، وقد ذكر الدارقطني في «العلل» (١٢٠/١٠ - ١٢١).
 اختلاف الرواة على الأعمش يظهر من خلال ذلك أن المحفوظ عن أبي هريرة كما هو في صحيح البخاري (٦١١٦) وقد أشار الحافظ في «المطالب العالية» تحت حديث رقم (٢٦١١) إلى ذلك فإن الحديث جاء عن أبي سعيد فقال: قلت رجاله رجال الصحيح لكنه شاذ فإن المحفوظ عن أبي هريرة لا عن أبي سعيد رضي الله عنه كذا هو في الصحيح.

(٣) الْحَرْدُ هو الغضب «مختار الصحاح».

(٤) العوسج شجر من شجر الشوك «لسان العرب» (٣٣٢/٤) مادة «عسج».

ولم أر في الأعداء حين اختبرتهم عدواً لعقل المرء أعدى من الغضب سرعة الغضب من شيم الحمقى كما أن مجانبته من زي العقلاء، والغضب بذر الندم، فالمرء على تركه قبل أن يغضب أقدر منه على إصلاح ما أفسده بعد الغضب.

قال بكار بن محمد^(١): كان ابن عون^(٢): لا يغضب فإذا أغضبه إنسان قال بارك الله فيك؟

وأنشدني محمد بن إسحاق بن حبيب الواسطي:

لَمْ يَأْكُلِ النَّاسُ شَيْئاً مِنْ مَأْكِلِهِمْ أَخْلَى وَأَحْمَدُ عُقْبَاهُ مِنَ الْغَضَبِ
وَلَا تَلَحَّفَ إِنْسَانٌ بِمِلْحَفَةٍ أَبْهَى وَأَزِينَ مِنْ دِينٍ وَمِنْ أَدَبِ
الواجب على العاقل إذا ورد عليه شيء بضد ما تهواه نفسه أن يذكر
كثرة عصيانه ربّه وتواتر حلم الله عنه ثم يسكن غضبه ولا يُذري بعقله
بالخروج إلى ما لا يليق بالعقلاء في أحوالهم مع تأمل وفور الثواب في
العقبى بالاحتمال ونفي الغضب.

لو لم يكن في الغضب خصلة تُذم إلا إجماع الحكماء قاطبةً على
أن الغضبان لا رأي له لكان الواجب عليه الاحتيا لِمفارقتة بكل سبب
والغضبان لا يعذره أحدٌ في طلاق ولا عتاق، ومن الفقهاء من عذر
السكران في الطلاق والعتاق والخَلْقُ مجبولون على الغضب والحلم^(٣)

(١) هو بكار بن محمد بن عبد الله بن محمد بن سيرين البصري مات سنة (٢٢٤هـ) «سير أعلام النبلاء» (١٠/٣٩٧).

(٢) هو عبد الله بن عون بن أرطبان المزني أبو عون البصري مات سنة (١٥١هـ) وقيل غير ذلك «تهذيب الكمال» (١٥/٣٩٤) هذا يكتب هنا.

(٣) الحلم بالكسر الأناة أما الحلم بضم اللام وسكونها ما يراه النائم «مختار الصحاح» مادة «حلم».

معاً فمن غضب وحلّم في نفس الغضب فإن ذلك ليس بمذموم ما لم يخرج غضبه إلى المكروه من القول والفعل على أن مفارقتة في الأحوال كلّها أحمد.

قال عبد الملك بن مروان^(١): إذا لم يغضب الرجل لم يحلّم لأنّ الحليم لا يعرف إلا عند الغضب.



(١) هو عبد الملك بن مروان بن الحكم بن أبي العاص بن أمية الخليفة الفقيه أبو الوليد الأموي مات سنة (٨٦هـ) «سير أعلام النبلاء» (٢٤٦/٤) «شذرات الذهب» (٩٥/١).



ذِكْرُ الزَّجَرِ عَنِ الطَّمَعِ إِلَى النَّاسِ

عن سهل بن سعد رضي الله عنه قال: جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله علمني عملاً إذا أنا عملته أحبني الله وأحبنى الناس فقال: «ارْزُقْ فِي الدُّنْيَا يُحِبَّكَ اللَّهُ وَارْزُقْ فِي أَيْدِي النَّاسِ يُحِبُّكَ النَّاسُ»^(١).

الواجب على العاقل ترك الطمع إلى الناس كافةً بكمال الإياس عنهم إذ الطمع فيما لا يُشْكُ في وجوده فقر حاضر فكيف بما أنت شاكُّ في وجوده أو عدمه؟

ولقد أحسن الذي يقول:

لَأَجْعَلَ سَبِيلَ الْيَأْسِ لِي سُبُلًا مَّا عِشْتُ مِنْكَ وَدَارَ الْهَمِّ أَوْطَانًا

(١) رواه المصنف في «الأصل» من طريق عمرو بن خالد - وهو الواسطي - وخالد هذا قال فيه البخاري منكر الحديث، وقال أبو حاتم متروك الحديث ضعيف، وقال أبو داود ليس بشيء وقال النسائي ليس بثقة، وقال صالح بن محمد كان يضع، بل قال ابن حبان نفسه كان ينفرد عن الثقات بالموضوعات لا يحلّ الاحتجاج بخبره.

بيد أن الألباني حسنه في «الصحيحة» برقم (٩٤٤) وضعفه شيخنا الوادعي وللفادة انظر رسالة «بذل الجهد في تحقيق حديثي السوق والزهد» بتقديم شيخنا الوادعي.

وَالصَّبْرُ أَجَعْلُهُ عَزْماً أَنَالُ بِهِ فِي النَّاسِ قُرْباً وَعِنْدَ اللَّهِ رِضْوَاناً
فَالنَّفْسُ قَانِعَةٌ وَالْأَرْضُ وَاسِعَةٌ وَالذَّارُ جَامِعَةٌ مَثْنَى وَوَحْدَاناً
أَشْرَفَ الْغِنَى تَرَكَ الطَّمْعُ إِلَى النَّاسِ إِذْ لَا غِنَى لَذِي طَمَعٍ، وَتَارَكَ
الطَّمْعُ يَجْمَعُ بِهِ غَايَةَ الشَّرَفِ، فَطُوبَى لِمَنْ كَانَ شِعَارُ قَلْبِهِ الْوَرَعَ وَلَمْ يُعْمِ
بَصَرَهُ الطَّمْعُ.

وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَكُونَ حُرّاً فَلَا يَهْوِ مَا لَيْسَ لَهُ لِأَنَّ الطَّمْعَ فَقْرٌ كَمَا
أَنَّ الْيَأْسَ غِنَى، وَمَنْ طَمَعَ ذُلٌّ وَخَضَعَ كَمَا أَنَّ مَنْ قَنَعَ عَفٌّ وَاسْتَعْنَى.
الطَّمْعُ غُدَّةٌ مِنْ قَلْبِ الْمَرْءِ لَهُ طَرَفَانِ.

أحدهما: القيد في رجليه.

والآخر: الطَّبَعُ^(١) عَلَى لِسَانِهِ.

فَمَا دَامَتِ الْغُدَّةُ قَائِمَةً لَا تَنْفَكُ رِجْلَاهُ وَلَا يَنْطِقُ لِسَانُهُ، فَإِذَا أَخْرَجَ
الطَّمْعُ مِنْ قَلْبِهِ انْفَكَ الْقَيْدُ مِنْ رِجْلَيْهِ وَزَالَ الطَّبَعُ عَنْ لِسَانِهِ.

الْعَاقِلُ يَجْتَنِبُ الطَّمْعَ إِلَى الْأَصْدِقَاءِ فَإِنَّهُ مَذَلَّةٌ وَيَلْزِمُ الْيَأْسَ عَنِ
الْأَعْدَاءِ فَإِنَّهُ مَنْجَاةٌ وَتَرْكُهُ مَهْلِكَةٌ وَالْإِيَّاسُ هُوَ بَذَرُ الرَّاحَةِ وَالْعِزِّ كَمَا أَنَّ
الطَّمْعَ هُوَ بَذَرُ التَّعَبِ وَالذَّلِّ فَكَمْ مِنْ طَامِعٍ تَعِبَ وَذُلٌّ وَلَمْ يَنْلِ بِغَيْتِهِ وَكَمْ
مِنْ آيسٍ اسْتَرَاحَ وَتَعَزَّزَ وَقَدْ أَتَاهُ مَا أَمَّلَ وَمَا لَمْ يَأْمَلِ.

وَأَنْشَدَنِي الْأَبْرَشُ:

يَعْرِى وَيُعْرِثُ^(٢) مَنْ أَمْسَى عَلَى طَمَعٍ مِنَ الْمَكَارِمِ وَهُوَ الطَّاعِمُ الْكَاسِي

(١) أَيِ الطَّبَعِ عَلَى اللِّسَانِ.

(٢) أَيِ يَجُوعُ «مَخْتَارُ الصَّحَاحِ» مَادَّةُ «غَرَثَ».

إِنَّ الْمَطَامِعَ ذُلٌّ لِلرَّقَابِ وَلَوْ أُمْسَى أَخُوهَا مَكَانَ السَّيِّدِ الرَّاسِ
 عَنْ بَدَلٍ قَالَ مَعَاوِيَةُ بْنُ عِمَارٍ^(١) عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ^(٢): الْيَأْسُ عِمَا فِي
 أَيْدِي النَّاسِ عَزُّ ثُمَّ قَالَ: أَمَا سَمِعْتَ قَوْلَ حَاتِمِ الطَّائِي:
 إِذَا مَا عَرَفْتَ الْيَأْسَ أَلْفَيْتَهُ الْغِنَى إِذَا عَرَفْتَهُ النَّفْسُ وَالطَّمَعُ الْفَقْرُ



(١) هو معاوية بن عمار بن أبي معاوية الدُّهْنِي البجلي الكوفي «تهذيب الكمال»
 (٢٠٢/٢٨) «من تُكَلِّم فيه وهو موثق أو صالح الحديث» ص ٤٨٨ للذهبي
 تحقيق عبد الله الرحيلي.

(٢) هو أبو جعفر الباقر محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب القرشي
 الهاشمي مات سنة (١١٨هـ) «تهذيب الكمال» (١٣٦/٢٦).



عن الزبير بن العوام رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «لَأَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ حَبْلًا فَيَأْتِيَ بِحُدْمَةٍ مِنْ حَطَبٍ^(١) فَيَبِيعَهَا خَيْرٌ^(٢) لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ النَّاسَ أَعْطَوْهُ أَوْ مَنَعُوهُ»^(٣).

الواجب على العاقل مجانبة المسألة على الأحوال كلها ولزوم ترك التعرّض لأن الأفكار في العزم على السؤال يورث المرء مهانة في نفسه ويحطّهُ رتوة^(٤) عن مرتبته وترك العزم على الإفكار في السؤال يورث المرء عزا في نفسه ويرفعه درجة عن مرتبته.

قال موسى بن طريف^(٥): إن الحاجة تعرض لي إلى الرجل فيخرج عزي من قلبي قطع الحاجة من ناحيته فيرجع عزي إلى قلبي.

(١) في البخاري «بحزمة الحطب على ظهره».

(٢) في البخاري «فبيعها فيكف الله بها وجهه».

(٣) رواه البخاري برقم (١٤٧١).

(٤) الرتوة الخطوة وهي المراد هنا وفي حديث معاذ: «أنه يتقدم العلماء يوم القيامة برتوة» أي برمية سهم وقيل: بميل وقيل: مدى البصر. انظر «النهاية» (١/٦٣٤).

(٥) هو موسى بن طريف الأسدي الكوفي من الأئمة من ضعفه. ومنهم من كذبه يُنظر «الكامل» (٨/٥٣) و«ميزان الاعتدال» (٤/٢٠٨).

أُنشَدَ الحسن بن أحمد لعلي بن الجهم:

هِيَ النَّفْسُ مَا حَمَلَتْهَا تَحَمَّلُ وَلِلدَّهْرِ أَيَّامٌ تَجُورُ وَتَعْدِلُ
وَعَاقِبَةُ الصَّبْرِ الْجَمِيلِ جَمِيلَةٌ وَأَفْضَلُ أَخْلَاقِ الرِّجَالِ التَّفَضُّلُ
فَلَا عَارَ إِنْ زَالَتْ عَنِ الْحُرِّ نِعْمَةٌ وَلَكِنَّ عَارًا أَنْ يَزُولَ التَّجَمُّلُ
العاقل لا يسأل الناس شيئاً فيردوه ولا يلحف^(١) في المسألة
فيحرموه ويلزم التَّعَفُّفُ والتَّكْرَمُ ولا يطلب الأمر مدبراً ولا يتركه مقبلاً
لأن فوت الحاجة خير من طلبها إلى غير أهلها، وإن من يسأل غير
المستحق حاجة^(٢) حَطَّ لنفسه مرتبتين ورفع المسؤول فوق قدره.

قال سفيان بن عيينة^(٣): «من يسأل ندلاً حاجةً فقد رفعه عن قدره».

أُنشَدَنِي ابْنُ زَنْجِي الْبَغْدَادِي:

ذُلُّ السُّؤَالِ شَجِي فِي الْحَلْقِ مُعْتَرِضٌ مِنْ دُونِهِ شَرَقٌ^(٤) مِنْ خَلْفِهِ جَرَضٌ^(٥)

(١) أي يلح يقال أَلَحَفَ فِي الْمَسْأَلَةِ يَلْحَفُ إِحْفًا إِذَا أَلَحَّ فِيهَا وَلَزِمَهَا «النهاية» (٥٩٠/٢).

(٢) قال ابن تيمية في «مجموع الفتاوى» (١٨٢/١) فالعبد لا بد له من الرزق وهو محتاج إلى ذلك إذا طلب رزقه من الله صار عبداً فقيراً إليه وإن طلبه من مخلوق صار عبداً لذلك المخلوق فقيراً إليه.

(٣) هو سفيان بن عيينة بن ميمون العلامة الحافظ شيخ الإسلام أبو محمد الهلالي الكوفي مات سنة (١٩٨هـ) «تذكرة الحفاظ» (١/٢٦٢).

(٤) الشَّرَقُ بفتح التين الشَّجَا والغُصَّةُ «مختار الصحاح» مادة «شَرَقَ».

(٥) الْجَرَضُ بالتحريك الرِّيقُ يَعْصُ بِهِ وَجَرَضَ بريقه عَصَ كَأَنَّهُ يَبْتَلَعُهُ «لسان العرب» (٤٠٩/١) مادة «جَرَضَ».

مَا مَاءٌ كَفَّفَكَ إِنْ جَادَتْ وَإِنْ بَخِلَتْ مِنْ مَاءٍ وَجْهِي إِذَا أَفْنَيْتُهُ عِوَضُ
أَعْظَمِ الْمَصَائِبِ سَوْءُ الْخَلْفِ وَالْمَسْأَلَةُ مِنَ النَّاسِ وَالْهَمُّ بِالسُّؤَالِ
نِصْفُ الْهَرَمِ فَكَيْفَ الْمُبَاشَرَةُ بِالسُّؤَالِ؟ وَمَنْ عَزَّتْ عَلَيْهِ نَفْسُهُ صَغُرَتْ الدُّنْيَا
فِي عَيْنِيهِ وَلَا يَنْبُلُ حَتَّى يَعْفَ عَمَّا فِي أَيْدِي النَّاسِ وَيَتَجَاوَزَ عَمَّا يَكُونُ
مِنْهُمْ، وَالسُّؤَالُ مِنَ الْإِخْوَانِ مَلَالٌ وَمَنْ غَيْرُهُمْ ضِدُّ النَّوَالِ.

لَا يَجِبُ لِلْعَاقِلِ أَنْ يَبْذُلَ وَجْهَهُ لِمَنْ يَكْرُمُ عَلَيْهِ قَدْرُهُ وَيَعْظُمُ عَنْدَهُ
خَطَرُهُ فَكَيْفَ بِمَنْ يَهُونُ عَلَيْهِ رَدُّهُ وَلَا يَكْرُمُ عَلَيْهِ قَدْرُهُ؟ وَأَبْعَدُ اللَّقَاءِ
الْمَوْتُ وَأَشَدُّ مِنْهُ الْحَاجَةُ إِلَى النَّاسِ دُونَ السُّؤَالِ وَأَشَدُّ مِنْهُ التَّكَلُّفُ
بِالسُّؤَالِ لِأَنَّ السُّؤَالَ إِذَا كَانَ بِنَجَاحِ الْحَاجَةِ مَقْرُونًا لَمْ يَخْلُ مِنْ أَنْ يَكُونَ
فِيهِ ذُلٌّ وَإِذَا الْحَاجَةُ لَمْ تُقْضَ كَانَ فِيهِ ذِلٌّ لِمَوْجُودَانِ ذُلُّ السُّؤَالِ وَذُلُّ
الرَّدِّ^(١).



(١) قَالَ ابْنُ تَيْمِيَّةٍ فِي «مَجْمُوعِ الْفَتَاوَى» (١/١٨٢) وَلِهَذَا كَانَتْ مَسْأَلَةُ الْمَخْلُوقِ
مَحْرَمَةً فِي الْأَصْلِ وَإِنَّمَا أُبِيحَتْ لِلضَّرُورَةِ وَفِي النِّهْيِ عَنْهَا أَحَادِيثُ كَثِيرَةٌ فِي
الصَّحَاحِ وَالسُّنَنِ وَالْمَسَانِيدِ.

قُلْتُ: وَقَدْ جَمَعَ شَيْخُنَا الْوَادِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ رِسَالَةً سَمَّاها «ذِمُّ الْمَسْأَلَةِ»
وَدَرَّسَهَا طُلَّابِهِ وَفِي عَامِ ١٤٢٢ هـ فِتْرَةً عِلَاجَهُ بِمَكَّةَ أَهْدَى نَسْخَةً مِنْهَا لِشَيْخِنَا
رَبِيعِ الْمَدْخَلِيِّ حَفِظَهُ اللَّهُ مَنَاقِلَةً فَلَمَّا أَخَذَهَا شَيْخُنَا رَبِيعٌ قَالَ: إِنَّ هَذِهِ الرِّسَالَةَ
تَعْدِلُ عِنْدِي كِتَابَكَ لِأَنَّهَا تَمَثِّلُ مِنْهَجَنَا وَدَعْوَتَنَا وَفِي عَامِ ١٤٣٠ هـ سَأَلْتُ شَيْخِنَا
رَبِيعًا قَائِلًا لَهُ: مَاذَا تَرِيدُونَ بِقَوْلِكُمْ هَذَا فَقَالَ: الْعِفَّةُ وَالزُّهْدُ وَالْوَرَعُ لِأَنَّ
الْأَمْوَالَ مَغْرِيَةٌ.



ذِكْرُ الْحَثِّ عَلَى لُزُومِ الْقَنَاعَةِ

عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: أخذ رسول الله ﷺ بِمَنْكَبَيَّ فَقَالَ: «كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ»^(١).

فقد أمر النبي ﷺ ابن عمر في هذا الخبر أن يكون في الدنيا كأنه غريب وعابر سبيل فكأنه أمره بالقناعة باليسير من الدنيا إذ العريب وعابر السبيل لا يقصدان في العيِّة الإكثار من الثروة بل القناعة إليهما أقرب من الإكثار من الدنيا^(٢).

(١) رواه البخاري برقم (٦٤١٦) وفيه وكان عمر يقول: إذا أمسيت فلا تنتظر الصباح وإذا أصبحت فلا تنتظر المساء وخذ من صحتك لمرضك ومن حياتك لموتك.

(٢) فينبغي للمؤمن أن يكون حاله فيها على أحد حالين: إما أن يكون كأنه غريب مقيم في بلد غربة همُّه التزود للرجوع إلى وطنه أو يكون كأنه مسافر غير مقيم البتة بل هو ليله ونهاره يسير إلى بلد الإقامة فلهذا أوصى النبي ﷺ ابن عمر أن يكون في الدنيا على أحد حالين.

أحدهما: أن ينزل المؤمن نفسه كأنه غريب في الدنيا يتخيل الإقامة لكن في بلد غربة فهو غير متعلق القلب ببلد الغربة بل قلبه متعلق بوطنه الذي يرجع إليه وإنما هو مقيم في الدنيا ليقضي مَرَمَّةَ جهازه إلى الرجوع إلى وطنه. قال الفضيل بن عياض: المؤمن في الدنيا حزين همُّه مَرَمَّةَ جهازه.

ومن كان في الدنيا كذلك فلا هم له إلا في التزوُّد بما ينفعه عند عودِه إلى وطنه، فلا ينافس أهل البلد الذي هو غريب بينهم في عزِّهم ولا يجزع من الدُّلِّ عندهم. قال الحسن: المؤمن في الدنيا كالغريب لا يجزع من ذلِّها ولا ينافس في عزِّها، له شأن وللناس شأن.

وأنشدني علي بن محمد البسامي:

مِنْ تَمَامِ الْعَيْشِ مَا قَرَّتْ بِهِ عَيْنُ ذِي النِّعْمَةِ أَثَرَى أَوْ أَقْلُ
وَقَلِيلٌ أَنْتَ مَسْرُورٌ بِهِ لَكَ خَيْرٌ مِنْ كَثِيرٍ فِي دَغَلٍ^(١)
من أكثر مواهب الله لعباده وأعظمها خطراً القناعة وليس شيء
أروح للبدن من الرضا بالقضاء والثقة بالقاسم ولو لم يكن في القناعة
خصلة تحمد إلا الراحة وعدم الدخول في مواضع السوء لَطَلَبَ الفضل
لكان الواجب على العاقل أن لا يفارق القناعة على حالة من الأحوال.
قال محمد بن المنكدر^(٢): «القناعة مَالٌ لَا يَنْفَدُ».

وأنشدني محمد بن إسحاق الواسطي:

الْحَمْدُ لِلَّهِ حَمْدًا دَائِمًا أَبَدًا لَقَدْ تَزَيَّنَ أَهْلُ الْحِرْصِ وَالسَّيْنِ
لَا زَيْنَ إِلَّا لِرَاضٍ فِي تَقَلُّلِهِ إِنَّ الْقَنُوعَ لَثَوْبُ الْعِزِّ وَالِدَيْنِ
العاقل يعلم أن الإنسان لم يوضع على قدر الأخطاء وأن من عُدِمَ
القناعة لم يزدَه المَالُ غِنًى، فَتَمَكَّنَ المرءُ بِالمَالِ القليل مع قِلَّةِ الهِمِّ أَهْنًا من
الكثير ذي التبعة، والعاقل ينتقم من الحرص بالقنوع كما ينتصر من العدو
بالقصاص لأن السَّبَبَ المانع رِزْقَ العاقل هو السَّبَبُ الجالبُ رِزْقَ الجاهلِ.

= الحال الثاني: أن ينزل المؤمن نفسه في الدنيا كأنه مسافر غير مقيم البتة وإنما هو سائر في قطع منازل السفر حتى ينتهي به السفر إلى آخر وهو الموت، ومن كانت هذه حاله في الدنيا فَهَمَّتْهُ تحصيل الزاد للسفر وليس له هِمَّةٌ في الاستكثار من متاع الدنيا... انتهى من «جامع العلوم والحكم» (٢/٣٧٨ - ٣٧٩ و٣٨١).

(١) الدَّغْلُ بفتح الحاء الفسَاد «مختار الصحاح» مادة (دغل).

(٢) هو محمد بن المنكدر بن عبد الله بن الهُدَيْرِ المدني يقة فاضل «تقريب التهذيب» ترجمة برقم (٦٣٦٧) ط دار العاصمة.

وَأَنشُدْ رَجُلًا مِنْ خِرَاعَةٍ:

رَأَيْتُ الْغَنَى وَالْفَقْرَ حَظَّيْنِ قُسَّمَا فَيُحْرَمُ مُحْتَالٌ وَذُو الْعِيِّ كَاسِبٌ
فَهَذَا مُلِحٌّ دَائِبٌ غَيْرُ رَابِحٍ وَهَذَا مُرِيحٌ رَابِحٌ غَيْرُ دَائِبٍ
الْقَنَاعَةُ تَكُونُ بِالْقَلْبِ فَمَنْ غَنِيَ قَلْبُهُ غَنِيَتْ يَدَاهُ، وَمَنْ افْتَقَرَ قَلْبُهُ لَمْ
يَنْفَعِهِ غِنَاهُ وَمَنْ قَنَعَ لَمْ يَتَسَخَّطْ وَعَاشَ آمِنًا مَظْمُونًا وَمَنْ لَمْ يَقْنَعْ لَمْ يَكُنْ لَهُ
فِي الْفَوَائِتِ نَهَايَةٌ لِرَغْبَتِهِ وَالْجِدِّ وَالْحَرَمَانِ كَأَنَّهُمَا يَصْطَرَعَانِ بَيْنَ الْعِبَادِ.





عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «قَدَّرَ اللَّهُ الْمَقَادِيرُ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بِخَمْسِمِائَةِ سَنَةٍ»^(١).

الواجب على العاقل لزوم التوكل على من تكفَّلَ بالأرزاق إذ التوكل هو نظام الإيمان وقرين التوحيد وهو السبب المؤدِّي إلى نفي الفقر ووجود الراحة وما توكلَّ أحد على الله جلَّ وعلا من صحة قلبه حتى كان الله جلَّ وعلا بما تَضَمَّنَ من الكفالة أوثق عنده بما حوته يده إلا لم يَكِلْهُ الله إلى عباده وآتاه رزقه من حيث لم يحتسب.

(١) رواه المصنف في «الأصل» من طريق زكريا بن يحيى الساجي أنبأنا أبو الربيع الزهراني حدثنا المقرئ حدثنا حيوة بن شريح وابن لهيعة قالوا: حدثنا أبو هانئ الخولاني قال: سمعت أبا عبد الرحمن الحُبْلِي يقول: سمعت عبد الله بن عمرو يقول سمعت النبي ﷺ يقول: وذكره. وهو حديث رجاله ثقات سوى ابن لهيعة ولكنه مُتَابِعٌ بيد أن قوله «بخمسماية سنة» خطأ وصوابه «بخمسين ألف سنة» كما رواه ابن حبان نفسه في «صحيحه» برقم (٦١٣٨) من طريق زكريا الساجي به بلفظ «خمسين ألف سنة» وكذلك رواه أحمد (١٦٩/٢) من طريق عبد الله بن يزيد المقرئ عن حيوة وابن لهيعة به إلا أنه لم يذكر اسم ابن لهيعة لكنه ذكر أن الساجي زاد مع حيوة آخر، بل الحديث عند مسلم في صحيحه برقم (٢٦٥٣) من طريق ابن وهب عن أبي هانئ الخولاني به بلفظ «خمسين ألف سنة».

قال أبو الدرداء رضي الله عنه: «إن الرزق ليطلب العبد كما يطلبه».

أنشدني عبد العزيز بن سليمان الأبرش:

لَوْ كَانَ فِي صَخْرَةٍ فِي الْبَحْرِ رَاسِيَّةٌ صَمَاءٌ مَلْمُومَةٌ مَلْسٌ حَوَالِيهَا
رِزْقٌ لِعَبْدٍ بَرَاهُ اللَّهَ لَانْفَلَقَتْ حَتَّى تُوَدِّيَ إِلَيْهِ كُلُّ مَا فِيهَا
أَوْ كَانَ بَيْنَ طَبَاقِ السَّمْعِ مَطْلَبُهُ يَوْمًا لَسَهَّلَ فِي الْمَرْقَى مَرَاقِيهَا
حَتَّى يَنَالَ الَّذِي فِي اللَّوْحِ خُطُّ لَهُ إِنَّ هِيَ أَتَتْهُ وَإِلَّا فَهُوَ آتِيهَا
الواجب على العاقل أن يعلم أن السبب الذي يُدرك به العاجز حاجته هو الذي يحول بين الحازم وبين مصادفته فلا يجب أن يحزن العاقل لما يهوى وليس بكائن ولا لِمَا يهوى وهو لا محالة كائن فما كان من هذه الدنيا أتى المرء من غير تعب فيه وما كان عليه لم يدفعه بقوته ولا يُدرك بالطلب المحروم كما لا يُحرم بالقعود المرزوق.

التَّوَكُّلُ هو قطع القلب عن العلائق برفض الخلائق وإضافته بالافتقار إلى محوّل الأحوال وقد يكون المرء موسراً في ذات الدنيا وهو متوكل صادق في توكله إذا كان العدم والوجود عنده سيّان لا فرق عنده بينهما يشكر عند الوجود ويرضى عند العدم وقد يكون المرء لا يملك شيئاً من الدنيا بحيلة من الحيل وهو غير متوكل إذا كان الوجود أحبّ إليه من العدم فلا هو في العدم يرضى حالته ولا عند الوجود يشكر مرتبته^(١)

(١) وحقيقة التوكل هو اعتماد القلب على الله وحده مع الأخذ بالأسباب وأما من عطل السبب وزعم أنه متوكل فهو مغرور مخدوع متمنّ كمن عطل النكاح والتسرّي وتوكل في حصول الولد، وعطل الحدث والبذر وتوكل في حصول الزرع، وعطل الأكل والشرب وتوكل في حصول الشبع والريّ. انظر «الفوائد» ص ٢٢٥ و«الروح» ص ٢٥٤ كلاهما لابن القيم.

وَأُنْشِدُنِي الْكَرِيمِ:

فَلَوْ كَانَتْ الدُّنْيَا تُنَالُ بِفِطْنَةٍ وَفَضْلِ عُقُولٍ نِلْتُ أَعْلَى الْمَرَاتِبِ
وَلَكِنَّمَا الْأَرْزَاقُ حَظٌّ وَقِسْمَةٌ بِمِلْكٍ مَلِيكَ لَا بِحِيلَةٍ طَالِبِ





عن ابن عباس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أَوَّلُ مَا خَلَقَ اللَّهُ الْقَلَمَ ثُمَّ أَمَرَهُ فَكَتَبَ مَا يَكُونُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»^(١).

الواجب على العاقل أن يوقن أن الأشياء كُلُّهَا قد فُرِغَ مِنْهَا، فمنها ما هو كائن لا محالة وما لا يكون فلا حيلة للخلق في تكوينه فإن دَفَعَهُ الوقت إلى حال شَدَّةٍ يجب أن يَتَزَرَّ بِإِزَارٍ لَهُ طَرَفَانِ. أحدهما: الصبر.

والآخر: الرضا ليستوفي كمال الأجر لفعله ذلك، فكم من شَدَّةٍ قد صَعُبَتْ وتعذر زوالها على العالم بأسره ثم فرج عنها السهل في أقل من لحظة.

أنشدني المنتصر بن بلال الأنصاري:

عَسَى فَرَجٌ يَأْتِي بِهِ اللَّهُ إِنَّهُ لَهُ كُلَّ يَوْمٍ فِي خَلِيقَتِهِ أَمْرٌ
عَسَى مَا تَرَى أَنْ لَا يَدُومَ وَأَنْ تَرَى لَهُ فَرَجًا مِمَّا أَلَحَّ بِهِ الْعُسْرُ
إِذَا اشْتَدَّ عُسْرٌ فَارْجُ يُسْرًا فَإِنَّهُ قَضَى اللَّهُ أَنَّ الْعُسْرَ يَتَّبَعُهُ الْيُسْرُ

(١) الحديث رواه ابن أبي عاصم في «السنة» برقم (١٠٨) وأبو يعلى برقم (٢٣٢٩) والبيهقي في «السنن الكبرى» (٣/٩) وغيرهم، وصححه الألباني في «الصحيحة» برقم (١٣٣).

يجب على العاقل إذا كان مبتدئاً أن يلزم عند ورود الشدة عليه سلوك الصبر فإذا تمكن منه حينئذ يرتقي من درجة الصبر إلى درجة الرضا فإن لم يرزق صبراً فليلزم التصبر لأنه أول مراتب الرضا، ولو كان الصبر من الرجال لكان رجلاً كريماً إذ هو بذر الخير وأساس الطاعات.

الصبر جماع الأمر ونظام الحزم ودعامة العقل وبذر الخير وحيلة من لا حيلة له.

وأول درجته الاهتمام ثم التيقُّظ ثم التثبُّت ثم التصبر ثم الصبر ثم الرضا وهو النهاية في الحالات.

قال ميمون بن مهران^(١): ما نال عبد شيئاً من جسيم الخير من نبئٍ أو غيره إلا بالصبر.

أنشد الغلابي:

إِنِّي رَأَيْتُ الْخَيْرَ فِي الصَّبْرِ مُسْرِعاً وَحَسْبُكَ مِنْ صَبْرٍ تَحُورُ بِهِ أَجْرَا
عَلَيْكَ بِتَقْوَى اللَّهِ فِي كُلِّ حَالَةٍ فَإِنَّكَ إِنْ تَفَعَّلَ تَصِيبُ بِهِ أَجْرَا

الصبر على ضروب ثلاثة:

فالصبر عن المعاصي والصبر على الطاعات والصبر عند الشدائد والمصيبات فأفضلها الصبر عن المعاصي.

فالعاقل يدبر أحواله بالتثبُّت عند الأحوال الثلاثة التي ذكرناها بلزوم الصبر على المراتب التي وصفناها قبل حتى يرتقي به إلى درجة الرضا عن الله جلَّ وعلا في حال العسر واليسر معاً أسأل الله الوصول إلى تلك الدرجة بِمَنِّهِ^(٢).

(١) هو ميمون بن مهران الإمام القدوة أبو أيوب الدقي عالم أهل الجزيرة مات سنة (١١٧هـ) «تذكرة الحفاظ» (١/٩٨).

(٢) انظر «عدة الصابرين» (ص ٢٦ - ٢٧) و«الفوائد» ص ١١٧ كلاهما لابن القيم.



ذِكْرُ الْحَثِّ عَلَى الْعَفْوِ عَنِ الْجَانِي

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: أتى رجل فقال: يا رسول الله إن لي قرابة أصلهم ويقطعوني ويسئون إليّ وأحسن إليهم ويجهلون عليّ وأحلم عنهم، فقال رسول الله ﷺ: «لَئِنْ كَانَ كَمَا تَقُولُ فَكَأَنَّمَا تَسْفُهُمُ الْمَلَّةُ^(١) وَلَا يَزَالُ مِنَ اللَّهِ مَعَكَ ظَهِيرٌ^(٢) مَا زِلْتَ عَلَى ذَلِكَ»^(٣).

الواجب على العاقل توطين النفس على لزوم العفو عن الناس كافة وترك الخروج لمجازاة الإساءة إذ لا سبب لتسكين الإساءة أحسن من الإحسان ولا سبب لنماء الإساءة وتهيجها أشد من الاستعمال بمثلها.

ولقد أنشدني منصور بن محمد الكريزي:

سَأَلَزِمُ نَفْسِي الصَّفْحَ عَنْ كُلِّ مُذْنِبٍ وَإِنْ كَثُرَتْ مِنْهُ إِلَيَّ الْجَرَائِمُ
فَمَا النَّاسُ إِلَّا وَاحِدٌ مِنْ ثَلَاثَةٍ شَرِيفٌ وَمَشْرُوفٌ وَمِثْلٌ مَقَاوِمُ
فَأَمَّا الَّذِي فَوْقِي فَأَعْرِفُ فَضْلَهُ وَأَتَّبِعُ فِيهِ الْحَقَّ وَالْحَقُّ لَازِمُ
وَأَمَّا الَّذِي دُونِي فَإِنْ قَالَ صُنْتُ عَنْ إِجَابَتِهِ عَرْضِي وَإِنْ لَمْ لَأَيْمُ
وَأَمَّا الَّذِي مِثْلِي: فَإِنْ زَلَّ أَوْ هَفَا تَفَضَّلْتُ إِنْ الْحَلَمَ لِلْفَضْلِ حَاكِمُ

(١) المَلَّةُ هو الرماد الحار «مختار الصحاح» مادة «ملل».

(٢) الظهير المعين «مختار الصحاح» مادة «ظهر».

(٣) الحديث رواه مسلم برقم (٢٥٥٨).

من أراد الثواب الجزيل واسترهان الوُدِّ الأصيل وتوقع الذكر الجميل فليتحمل من ورود يثقل الرَّدَى ويتجرَّع مرارة مخالفة الهوى باستعمال السنة التي ذكرناها في الصلة عند القطع والإعطاء عند المنع والحلم عند الجهل والعفو عند الظلم لأنه من أفضل أخلاق أهل الدين والدنيا .

الواجب على العاقل لزوم الصفح عند ورود الإساءة عليه من العالم بأسرهم رجاء عفو الله جلَّ وعلا عن جنائياته التي ارتكبها في سالف أيامه لأن صاحب الصفح إنما يتكلف الصفح بإيثاره الجزاء، وصاحب العقاب وإن انتقم كان إلى الندم أقرب، فأما من له أخ يودُّه فإنه يحتمل عنه الدهر كَلَّةً زلاته .

أنشدني علي بن محمد البسامي :

إِذَا لَمْ تُجَاوِزْ عَنْ أَخٍ لَكَ عَثْرَةً فَلَسْتَ غَدًّا عَنْ عَثْرَتِي مُتَجَاوِرًا
وَكَيْفَ يُرَجِّيكَ الْبَعِيدُ لِنَفْعِهِ إِذَا كَانَ عَنْ مَوْلَاكَ بِرُكٍّ عَاجِزًا
أغنى الناس عن الحقد من عظم عن المجازاة، وأجلُّ الناس مرتبةً من صدَّ الجهل بالحلم، وما الفضل إلا لمن يحسن إلى من أساء إليه، فأما مجازاة الإحسان إحساناً فهو المساواة في الأخلاق، فلربما استعملها البهائم في الأوقات، ولو لم يكن في الصفح وترك الإساءة خصلة تحمد إلا راحة النفس ووداع القلب لكان الواجب على العاقل ألا لا يكدر وقته بالدخول في أخلاق البهائم بالمجازاة على الإساءة إساءة، ومن جازى بالإساءة إساءة فهو المسيء وإن لم يكن بادئاً .





ذِكْرُ صِفَةِ الْكَرِيمِ وَاللَّيِّمِ

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قيل يا رسول الله أي الناس أكرم؟ قال: «أَكْرَمُهُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتَقَاهُمْ» قالوا: ليس عن هذا نسألك؟ قال: «فَعَنْ مَعَادِنِ الْعَرَبِ تَسْأَلُونَنِي؟» قالوا: نعم، قال: «خِيَارُكُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُكُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا فَقَّهُوا»^(١)

أكرم الناس من اتقى الله والكريم التقى.

والتقوى: هي العزم على إتيان المأمورات والانزجار عن جميع المزجورات، فمن صح عزمه على هاتين الخصلتين فهو التقى الذي يستحق اسم الكرم، ومن تعرّى عن استعمالهما أو أحدهما أو شعبة من شعبهما فقد نقص من كرمه مثله.

قال زيد بن ثابت رضي الله عنه: ثلاث خصال لا تجتمع إلا في كريم: «حسن المحضر واحتمال الزلة وقلة الملالة».

وأنشدني ابن زنجي البغدادي:

رَأَيْتُ الْحَقَّ يَعْرِفُهُ الْكَرِيمُ لِمُصَاحِبِهِ وَيُنْكِرُهُ اللَّيِّمُ
إِذَا كَانَ الْفَتَى حَسَنًا كَرِيمًا فَكُلُّ فِعَالٍ حَسَنٌ كَرِيمٌ

(١) الحديث رواه البخاري برقم (٣٣٨٣) ومسلم برقم (٢٣٧٨).

وفيه زيادة «فيوسف نبي الله ابن نبي الله ابن نبي الله ابن خليل الله».

وإن أَلْفَيْتُهُ سَمِجاً لَّيِّمًا فَكُلُّ فِعَالِهِ سَمِجٌ^(١) لَّيِّمٌ
الكريم لا يكون حقوداً ولا حسوداً ولا شامتاً ولا باغياً ولا ساهياً
ولا لاهياً ولا فاجراً ولا فخوراً ولا كاذباً ولا ملولاً ولا يقطع إلفه ولا
يؤذي إخوانه ولا يضيع الحِفَاطَ ولا يَجْفُو في الوداد يعطي من لا يرجو
ويؤمّن من لا يخاف ويعفو عن قدرة ويصل عن قطيعة.

الكريم يلين إذا استعطف، واللئيم يقسو إذا أُلِطِفَ، والكريم يُجِلُّ
الكرام ولا يهين اللئام، ولا يؤذي العاقل، ولا يمازح الأحمق، ولا
يعاشر الفاجر مؤثراً إخوانه على نفسه، باذلاً لهم ما ملك إذا اطلع على
رغبة من أخ لم يدع مكافأتها وإذا عُرِفَتْ منه مودة لم ينظر في قلق
العداوة وإذا أعطاه من نفسه الإخاء لم يقطعه بشيء من الأشياء.

الكريم محمود الأثر في الدنيا، مرضي العمل في العقبى، يُحِبُّه
القريب والقاصي ويألفه المتسخط والراضي، يفارقه الأعداء واللئام
ويصحبه العقلاء والكرام.

وما رأيت شيئاً أكثر عملاً في نقص كرم الكريم من الفقر سواء كان
ذلك بالقلب أو بالموجود.

ولقد أنشدني المنتصر بن بلال الأنصاري:

لَعَمْرُكَ إِنَّ الْمَالَ قَدْ يَجْعَلُ الْفَتَى نَسِيًّا وَإِنَّ الْفَقْرَ بِالْمَرْءِ قَدْ يُزِيرِي
وَلَا رَفَعَ النَّفْسَ الدُّنْيَا كَالْغِنَى وَلَا وَضَعَ النَّفْسَ الْكَرِيمَةَ كَالْفَقْرِ



(١) أي قبيح. سَمِجُ الشيء بالضم سماجة فهو سمج أي قُبِحَ فهو قبيح «النهاية»
(١/٨٠٢).



عن أبي وائل عن حذيفة رضي الله عنه أنه بلغه أن رجلاً يَنُمُ الحديث فقال حذيفة: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ نَمَامٌ»^(١).

الواجب على الناس كافة: مجانبة الأفكار في السبب الذي يؤدي إلى البغضاء والمشاحنة بين الناس والسعي فيما يفرّق جمعهم ويشتت شملهم، والعاقل لا يخوض في الأفكار فيما ذكرنا ولا يقبل سعاية الواشي بحيلة من الحيل لعلمه بما يركب الواشي من الإثم في العقبي بفعله ذلك: وأنشدني الكريزي:

مَنْ نَمَّ فِي النَّاسِ لَمْ تُؤْمَنْ عَقَارِبُهُ عَلَى الصَّدِيقِ وَلَمْ تُؤْمَنْ أَفَاعِيهِ
كَالسَّيْلِ بِاللَّيْلِ لَا يَدْرِي بِهِ أَحَدٌ مِنْ أَيْنَ جَاءَ وَلَا مِنْ أَيْنَ يَأْتِيهِ
فَالْوَيْلُ لِلْعَهْدِ مِنْهُ كَيْفَ يَنْقُضُهُ وَالْوَيْلُ لِلْوُدِّ مِنْهُ كَيْفَ يَفْنِيهِ
الواجب على العاقل لزوم الإغضاء عمّا ينقل الوشاة، وصرف جميعها إلى الإحسان، وترك الخروج إلى ما لا يليق بأهل العقل مع ترك الأفكار فيما يزري بالعقل لأن من وشى بالشيء إلى إنسان بعينه يكون قصده إلى المخبر أكثر من قصده إلى المخبر به لمشافهته إياه بالشيء بالذي يشق عليه علمه وسماعه.

(١) رواه البخاري برقم (٦٠٥٦) ومسلم برقم (١٠١) واللفظ له.

قال حماد بن سلمة^(١): «باع رجل من رجل غلاماً له فقال: أبرأ إليك من النميمة فاشتره على ذلك فجاء إلى مولاته فقال: إن زوجك ليس بحبك وهو يتسرى^(٢) عليك ويتزوج أفتردين أن يعطف عليك؟ قالت نعم. قال: خذي موسى فاحلقي به شعراتٍ من باطن لحيته وبخريه بها وجاء إلى الرجل فقال: إن امرأتك تبغي^(٣) وتصادق وهي قاتلتك أفتريد أن يبين لك ذلك؟ قال: نعم. قال: تَنَآوَمَ لها، قال: فتناوم لها فجاءت بموسى^(٤) لتحلق الشعر فأخذها فقتلها فأخذه أولياؤها فقتلوه».

هذا وأمثاله من ثمرة النميمة لأنها تهتك الأستار وتفضي الأسرار وتورث الضغائن وترفع المودة وتجدد العداوة وتبدد الجماعة وتهيج الحقد وتزيد الصددَ فَمَنْ وُشِيَ إليه عن أخٍ كان الواجب عليه معاتبته على الهفوة إن كانت وقبول العذر إذا اعتذر وترك الإكثار من العتب مع توطين النفس على الشكر عند الحفاظ وعلى الصبر عند الضياع وعلى المعاتبة عند الإساءة^(٥).

(١) هو حماد بن سلمة بن دينار الإمام الحافظ شيخ الإسلام أبو سلمة الدبعي مولاهم البصري البطائني النحوي المحدث قال الإمام أحمد إذا رأيت الرجل ينالُ حماد بن سلمة فاتهمه على الإسلام مات سنة (١٦٧هـ) «تذكرة الحفاظ» (٢٠٢/١).

(٢) أي يشتري الجواري.

(٣) يقال بغت المرأة تبغي بغاء بالكسر إذا زنت «النهاية» (١٤٩/١).

(٤) موسى من آلة الحديد التي يحلق بها «لسان العرب» (١١٠/٦) مادة «موس».

(٥) قال الحافظ في «فتح الباري» (٥٨١/١٠) قال الغزالي ما ملخصه: «ينبغي لمن حُمِلَتْ إليه نميمة أن لا يصدق من نَمَّ له ولا يظن بمن نَمَّ عنه ما نقل عنه ولا يبحث عن تحقيق ما ذكر له وأن ينهاه ويقبح له فعله وأن يبغضه إن =

وَأَنشَدَنِي عَلِيٌّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَسَامِيُّ:

أُعَاتِبُ إِخْوَانِي وَأُبْقِي عَلَيْهِمْ وَلَسْتُ لَهُمْ بَعْدَ الْعِتَابِ بِقَاطِعِ
وَأَغْفِرُ ذَنْبَ الْمَرْءِ إِنْ زَلَّ زَلَّةً إِذَا مَا أَتَاهَا كَارِهَا غَيْرَ طَائِعِ
وَأَجْزَعُ مِنْ لَوْمِ الْحَلِيمِ وَعَذْلِهِ وَمَا أَنَا مِنْ جَهْلِ الْجَهُولِ يَجَازِعِ



= لم ينزجر وأن لا يرضى لنفسه ما نهى المنام عنه فينم هو على المنام فيصير نماماً قال النووي: وهذا كله إذا لم يكن في النقل مصلحة شرعية وإلا فهي مستحبة أو واجبة كمن اطلع من شخص أنه يريد أن يؤذي شخصاً ظلماً فحذره منه وكذا من أخبر الإمام أو من له ولاية بسيرة نائبه مثلاً فلا مانع من ذلك وقال الغزالي ما ملخصه: النميمة في الأصل نقل القول إلى المقول فيه ولا اختصاص لها بذلك، بل ضابطها كشف ما يكره كشفه سواء كرهه المنقول عنه أو المنقول إليه أو غيرهما وسواء كان المنقول قولاً أم فعلاً وسواء كان عيباً أم لا حتى لو رأى شخصاً يخفي ماله فأفشى كان نميمة. واختلف في الغيبة والنميمة هل هما متغايرتان أو متحدثتان والراجح التغاير وأن بينهما عمومًا وخصوصًا وجهياً وذلك لأن النميمة نقل حال الشخص لغيره على جهة الإفساد بغير رضاه سواء كان بعلمه أم بغير علمه، والغيبة ذكره في غيبته بما لا يُرضيه فامتازت النميمة بقصد الإفساد ولا يشترط ذلك في الغيبة وامتازت الغيبة لكونها في غيبة المقول فيه واشتركتا فيما عدا ذلك. ومن العلماء من يشترط في الغيبة أن يكون المقول فيه غائباً والله أعلم.



عن جودان قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ اعْتَذَرَ إِلَى أَخِيهِ فَلَمْ يَقْبَلْ كَانَ عَلَيْهِ مِثْلُ خَطِيئَةِ صَاحِبِ مَكْسٍ»^(١).

الواجب على العاقل إذا اعتذر إليه أخوه لجُرم مضى أو لتقصير سبق أن يقبل عذره ويجعله كمن لم يذنب لأن من تُنصَّلَ إليه فلم يقبل أخاف أن لا يَرِدَ الحوض على المصطفى ﷺ^(٢) ومن فرط منه تقصير في سبب من الأسباب يجب عليه الاعتذار من تقصيره لأخيه. ولقد أنشدني محمد بن عبد الله بن زنجي البغدادي:

(١) الحديث رواه المصنف في «الأصل» من طريق ابن جريج عن العباس بن عبد الرحمن بن مينا عن جودان به.

وهو حديث ضعيف لأن ابن جريج مدلس وقد عنعن، ولهذا قال المصنف في «الأصل» بعد ذكره هذا الحديث: أنا خائف أن يكون ابن جريج رحمة الله ورضوانه عليه دلس هذا الخبر فإن كان سمعه من العباس بن عبد الرحمن فهو حديث حسن غريب اهـ.

وكذلك جودان هذا ليست له صحبه فقد قال البوصيري في «الزوائد» رجاله ثقات إلا أنه مرسل، قال أبو حاتم: جودان هذا ليست له صحبة وهو مجهول اهـ. وعلى هذا فهو حديث ضعيف لجهالة راويه وإرساله إياه وعننة ابن جريج.

(٢) يشير إلى ما رواه الطبراني في «الأوسط» (٤٠٦/١) برقم (١٠٣٣) من حديث جابر مرفوعاً بلفظ «مَنْ اعْتَذَرَ إِلَيْهِ فَلَمْ يَقْبَلْ لَمْ يَرِدْ عَلَيَّ الْحَوْضُ» قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٨١/٨) وفيه علي بن قتيبة الرفاعي وهو ضعيف.

إِذَا اعْتَذَرَ الصَّدِيقُ إِلَيْكَ يَوْمًا مِنْ التَّقْصِيرِ عُذْرَ أَخٍ مُقَرَّرٍ
فَصُنْهُ عَنْ جَفَائِكَ وَاغْفُ عَنْهُ فَإِنَّ الصَّفْحَ شِيمَةٌ كُلُّ حُرٍّ
لَا يَجِبُ لِلْمَرْءِ أَنْ يَعْتَذَرَ بِحِيلَةٍ إِلَى مَنْ لَا يَحِبُّ أَنْ يَجِدَ لَهُ عُذْرًا
وَلَا يَجِبُ أَنْ يَكْثُرَ مِنَ الْاعْتِذَارِ إِلَى أَخِيهِ فَإِنَّ الْإِكْثَارَ مِنَ الْاعْتِذَارِ هُوَ
السَّبَبُ الْمُؤَدِّي إِلَى التُّهْمَةِ، وَإِنِّي لَأَسْتَحِبُّ الْإِقْلَالَ مِنَ الْاعْتِذَارِ عَلَى
الْأَحْوَالِ كُلِّهَا لِعِلْمِي أَنَّ الْمَعَازِيرَ يَعْتَرِيهَا الْكَذِبُ، وَقَلَّمَا رَأَيْتُ أَحَدًا
اعْتَذَرَ إِلَّا شَابَ^(١) اعْتِذَارُهُ بِالْكَذِبِ، وَمَنْ اعْتَرَفَ بِالزَّلَّةِ اسْتَحَقَّ الصَّفْحَ
عَنْهَا لِأَنَّ ذَلِكَ الْاعْتِذَارَ عَنِ الزَّلَّةِ يُوْجِبُ تَسْكِينَ الْغَضَبِ عَنْهَا، وَالْمَعْتَذِرُ
إِذَا كَانَ مُحِقًّا خَضَعَ فِي قَوْلِهِ وَذَلَّ فِي فِعْلِهِ.

الاعْتِذَارُ يُذْهِبُ الْهَمُومَ وَيَجْلِي الْأَحْزَانَ وَيُدْفَعُ الْحَقْدَ وَيَذْهَبُ
الْصَدَدُ، وَالْإِقْلَالَ مِنْهُ تَسْتَغْرَقُ فِيهِ الْجَنَائِيَّاتُ الْعَظِيمَةُ وَالذُّنُوبُ الْكَثِيرَةُ،
وَالْإِكْثَارُ مِنْهُ يُؤَدِّي إِلَى الْإِتْهَامِ وَسُوءِ الرَّأْيِ فَلَوْ لَمْ يَكُنْ فِي اعْتِذَارِ الْمَرْءِ
إِلَى أَخِيهِ خَصْلَةٌ تُحَمِّدُ إِلَّا نَفْيَ الْعَجَبِ عَنِ النَّفْسِ فِي الْحَالِ لَكَانَ
الْوَاجِبُ عَلَى الْعَاقِلِ أَنْ لَا يَفَارِقَهُ الْاعْتِذَارُ عِنْدَ كُلِّ زَلَّةٍ.

قَدِمَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَنبَسَةَ بْنِ سَعِيدٍ إِلَى مَعْنِ بْنِ زَائِدَةَ بِالْيَمَنِ
وَكَانَتْ بَيْنَهُمَا عَدَاوَةٌ فَلَمَّا رَأَاهُ قَالَ لَهُ: يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ بِأَيِّ وَجْهِ أَتَيْتَنِي؟
وَلَأَيِّ خَيْرٍ أَمَلْتَنِي؟ قَالَ: أَصْلَحَ اللَّهُ الْأَمِيرَ اسْمِعْ مِنِّي حَتَّى أُنْشِدَكَ بَيْتَيْنِ
قَالَهُمَا نَضِيبُ فِي عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مَرْوَانَ. قَالَ: وَمَا هُمَا؟ فَأَنْشَدَهُ:
لَوْ كَانَ فَوْقَ الْأَرْضِ حَيٌّ فَعَالُهُ كَفِعْلِكَ أَوْ لِفِعْلٍ مِنْكَ مُقَارِبُ
لَقُلْتُ لَهُ هَذَا وَلَكِنْ تَعَذَّرْتُ سِوَاكَ عَلَى الْمُسْتَعْتَبِينَ الْمَذَاهِبُ
فَقَالَ: أَقِمْ فَإِنِّي لَا أُوَاخِذُكَ فِيمَا مَضَى وَلَا أُعْتَفُكَ فِيمَا بَقِيَ.



ذِكْرُ الْحَثِّ عَلَى لُزُومِ كِتْمَانِ السِّرِّ

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «اسْتَعِينُوا عَلَى الْحَوَائِجِ بِكِتْمَانِ السِّرِّ فَإِنَّ لِكُلِّ نِعْمَةٍ حَاسِداً»^(١).

الواجب على من سلك سبيل ذوي الحجب لزوم ما انطوى عليه الضمير بتركه إبداءه المكنون فيه لا إلى ثقة ولا إلى غيره فإن الدهر لا بد من أن يضرب ضرباته فيوقع ضداً الوصل بينهما بحالة من الأحوال فيخرجه وجود ضد ما انطوى عليه قديماً من وفائه إلى صحة الخروج بالكلية إلى جفائه بإبداء مكتوماته والكشف عن مخبئاته.

قال عمرو بن العاص رضي الله عنه: عجبت من الرجل يَفِرُّ من القدر وهو موافقه، ومن الرجل يرى القذاة في عين أخيه ويدع الجذع في عينه، ومن الرجل يخرج الضغن^(٢) من موضع ويدع الضغن في نفسه وما ندمت على أمرٍ قط فُلِّمْتُ نفسي على تنذمي عليه، وما وضعت سِرِّي عند أحدٍ فلمته على أن يفشيه كيف ألومه وقد ضقتُ به؟

وأنشدني عبد العزيز بن سلمان:

إِذَا صَاقَ صَدْرُ الْمَرْءِ عَنْ بَعْضِ سِرِّهِ فَأَلْقَاهُ فِي صَدْرِي فَصَدْرِي أَضِيقُ

(١) الحديث حسن وانظر شواهده في «الصحيحة» برقم (١٤٥٣).

(٢) الضُّغْنُ والضغينة الحقد «مختار الصحاح» مادة ضغن.

وَمَنْ لَامَنِي فِي أَنْ أُضَيِّعَ سِرَّهُ وَضَيَّعَهُ قَبْلِي فَذُو السَّرِّ أَخْرَقُ^(١)
 مِنْ حَصَّنَ بِالْكَتْمَانِ سِرَّهُ تَمَّ لَهُ تَدْبِيرُهُ وَكَانَ لَهُ الظَّفَرُ بِمَا يَرِيدُ فِي
 السَّلَامَةِ مِنَ الْعَيْبِ وَالضَّرَرِ وَإِنْ أَخْطَأَهُ التَّمَكُّنُ وَالظَّفَرُ وَالْحَازِمُ يَجْعَلُ
 سِرَّهُ فِي وَعَاءٍ وَيَكْتُمُهُ عَنْ كُلِّ مُسْتَوْدِعٍ فَإِنْ اضْطَرَّه الْأَمْرُ وَغَلَبَهُ أَوْدَعَهُ
 الْعَاقِلُ النَّاصِحُ لَهُ.

لَأَنَّ السَّرَّ أَمَانَةٌ وَإِفْشَاؤُهُ خِيَانَةٌ وَالْقَلْبُ لَهُ وَعَاؤُهُ فَمِنْ الْأَوْعِيَةِ مَا
 يَضِيقُ بِمَا يُوَدَّعُ، وَمِنْهَا مَا يَتَسَعُ لِمَا اسْتُودِعَ.
 وَأَنْشَدَنِي الْكَرِيزِيُّ:

اجْعَلْ لِسِرِّكَ مِنْ فُؤَادِكَ مَنْزِلًا لَا يَسْتَطِيعُ لَهُ اللِّسَانُ دُخُولًا
 إِنَّ اللِّسَانَ إِذَا اسْتَطَاعَ إِلَى الَّذِي كَتَمَ الْفُؤَادُ مِنَ الشُّؤُونِ وَصُولا
 أَلْفَيْتَ سِرَّكَ فِي الصَّدِيقِ وَغَيْرِهِ مِنْ ذِي الْعَدَاوَةِ فَاشِيًا مَبْذُولًا
 الْإِفْرَاطُ فِي الْأَسْرَارِ عَجْزٌ، وَمَا كَتَمَهُ الْمَرْءُ عَنْ عَدُوهِ
 فَلَا يَجِبُ أَنْ يَظْهَرَ لَصَدِيقِهِ، وَكَفَى لَذَوِي الْأَلْبَابِ عِبْرًا مَا جَرَّبُوا، وَمَنْ
 اسْتُودِعَ حَدِيثًا فَلْيَسْتُرْ وَلَا يَكُنْ مَهْتَاكًا وَلَا مَشِيْعًا لِأَنَّ السَّرَّ إِنَّمَا سُمِّيَ
 سِرًّا لِأَنَّهُ لَا يُفْشَى.

قِيلَ لِلْأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ^(٢): مَا أَحْلَمَكَ! قَالَ: مَا فَعَلْتُهُ إِلَّا تَعْلِيمًا مِنْ
 عَمُومَتِي، وَلَقَدْ قُلْتُ ذَاتَ يَوْمٍ لِأَحَدِهِمْ: أَيَّ عَمٍّ مَاذَا لَقِيتَ مِنْ ضَرَسٍ
 الْبَارِحَةِ؟ فَقَالَ: إِيَّاهُ أَلَانَ قَدْ ذَهَبَتْ عَيْنُ عَمِّكَ مِنْذُ سَنَةٍ مَا شَعَرَ بِهَا أَحَدٌ.

(١) أَيَّ أَحْمَقٍ انْظُرِ «النهاية» (١/ ٤٨٥).

(٢) هُوَ الْأَحْنَفُ بْنُ قَيْسِ بْنِ مَعَاوِيَةَ الْأَمِيرِ الْكَبِيرِ الْعَالِمِ النَّبِيلِ أَبُو بَحْرِ التَّمِيمِيِّ أَحَدُ
 مَنْ يُضْرَبُ بِحِلْمِهِ وَسُودِدِهِ الْمَثَلُ إِسْمُهُ ضَحَّاكٌ وَقِيلَ صَخْرٌ وَشُهِرَ بِالْأَحْنَفِ لِحَنْفِ
 رِجْلَيْهِ وَهُوَ الْعَوَجُ وَالْمِيلُ كَانَ سَيِّدَ تَمِيمٍ أَسْلَمَ فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ ﷺ وَوَفَدَ عَلَى عَمْرِ
 مَاتَ سَنَةَ (٦٧ هـ) وَقِيلَ سَنَةَ (٧١) «سير أعلام النبلاء» (٤/ ٨٦).



ذِكْرُ الْمَشُورَةِ فِي أَوْقَاتِ الضَّرُورَاتِ

عن أبي مسعود رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: «الْمُسْتَشَارُ مُؤْتَمَنٌ»^(١). لا بد لصاحب السر الكاتم له على ما وصفنا أن يضيق صدره فيشتهي إذاعة ما به فإذا كان كذلك اختار إفشاءه بالاستشارة مع الدين العاقل الودود ولا يستشير إلا من وجد فيه الخصال الثلاث التي ذكرناها^(٢) فإنه إن لم يكن ديناً خانه وإن لم يكن عاقلاً أخطأ موضع الإصابة وإن لم يكن واداً ربما لم ينصحه.

ولقد أنشدني ابن زنجي:

سَائِلُ ذَوِي الْعِلْمِ عَمَّا أَنْتَ جَاهِلُهُ إِنَّ السُّؤَالَ شِفَاءُ الْعِيِّ وَالْهَذَرِ^(٣)
لَا تَسْتَشِيرَنَّ مَنْ تَخْشَى عَوَائِلُهُ وَالْأَحْمَقَ الرَّأْيِ الْعَابِي عَنِ الْخَبَرِ
وَاعْلَمْ بِأَنَّكَ إِنْ شَاوَرْتَ بَعْضَهُمْ شَاوَرْتَهُ مُشْرِفاً مِنْهُ عَلَى خَطَرِ
إِذَا أَشَرْتَ بِأَمْرٍ أَوْ هَمَمْتَ بِهِ فَالرَّأْيُ طَوْلُ اتِّهَامِ النَّاسِ وَالْحَذَرِ
انْظُرْ بِعَيْنِكَ فِيمَا أَنْتَ شَاهِدُهُ وَاجْعَلْ فُؤَادَكَ فِيمَا غَابَ لِلنَّظَرِ

(١) رواه المصنف في «الأصل» من طريق شريك عن الأعمش عن أبي عمرو الشيباني عن أبي مسعود به وسنده ضعيف لأجل شريك وهو ابن عبد الله القاضي لكنه حسن بشواهد من حديث أبي هريرة عند أبي داود برقم (٥١٢٨) وابن ماجه برقم (٣٧٤٥) ومن حديث أم سلمة عند الترمذي برقم (٢٨٢٣).

(٢) وهي استشارة الدين والعاقل والودود.

(٣) الهذر هو الهذيان «مختار الصحاح» مادة «هذر».

المستشار مؤتمن وليس بضامن، والمستشير متحصن من السقط متخير للرأي والواجب على العاقل السالك سبيل ذوي الحجى: أن يعلم أن المشاورة تفشي الأسرار فلا يستشير إلا اللبيب الناصح الودود الفاضل في دينه وإرشاد المشير المستشير قضاء حق النعمة في الرأي، والمشورة لا تخلو من البركة إذا كانت مع مثل من وصفنا نعته.

الواجب على العاقل إذا استشير قوم هو فيهم أن يكون آخر من يشير لأنه أمكن من الفكر وأبعد من الزلل وأقرب من الحزم وأسلم من السقط، ومن استشار فلينفذ الحزم بأن لا يستشير عاجزاً كما أن الحازم لا يستعين كسلان وفي الاستشارة عين الهداية، ومن استشار لم يعدم رشداً، ومن ترك المشاورة لم يعدم غيًّا ولا يندم من شاور مرشداً، .
وقد أنشدني الواسطي.

الْهَمُّ مَا لَمْ تُمِضْهُ لِسَبِيلِهِ سُقْمُ الْقُلُوبِ وَآفَةُ الْأَبْدَانِ
وَمَعَوُّ الرَّجْلِ الْمَوْفِقِ رَأْيُهُ عِنْدَ اعْتِرَاضِ طَوَارِقِ الْأَحْزَانِ
وَإِذَا الْحَوَادِثُ سَدَّدَتْ أَسْبَابَهُ كَانَ التَّبَصُّرُ أَنْجَدَ الْأَعْوَانِ
وَإِذَا أَضَلَّ سَبِيلَهُ تَذْبِيرُهُ طَلَبَ الْهُدَى بِتَشَاوِرِ الْإِخْوَانِ
إن من شيم العاقل عند النائية تنوبه أن يشاور عاقلاً ناصحاً ذا رأي ثم يطيعه وليعترف للحق عند المشورة ولا يتمادى في الباطل بل يقبل الحق ممن جاء به ولا يحقر الرأي الجليل إذا أتاه به الرجل الحقيق لأنَّ اللؤلؤة الخطيرة لا يشينها قلة خطر^(١) غائصها الذي استخرجها ثم ليستخر الله وليمض فيما أشار عليه.

(١) الخطر هو ارتفاع القدر والمال والشرف والمنزلة «لسان العرب» (٢/٢٧٦)
مادة «خطر».



عن تميم الداري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «الدينُ النصيحةُ» قيل لمن يا رسول الله؟ قال: «لله ولِرَسُولِهِ وَلِأُمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ»^(١).

الواجب على العاقل لزوم النصيحة للمسلمين كافة وترك الخيانة لهم بالإضمار والقول والفعل معاً إذ المصطفى ﷺ كان يشترط على من بايعه من أصحابه النصح لكل مسلم مع إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة^(٢).

قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه: لا تعمل بالخديعة فإنها خلقت اللئام وامحض أخاك النصيحة حسنة كانت أو قبيحة وزُلْ معه حيث زال.

وأنشدني الكريزي:

قُلْ لِلنَّصِيحِ الَّذِي أَهْدَى نَصِيحَتَهُ سِرًّا إِلَيْنَا وَسَامَتْهُ التَّكَالِيفُ
النُّصْحُ لَيْسَ لَهُ حَدٌّ فَتَعَرَّفَهُ وَالنَّصْحُ مُسْتَوْحَشٌ مِنْهُ وَمَأْلُوفُ
حَتَّى إِذَا صَرَّحْتَ عَنَّا عَوَاقِبَهُ كَانَتْ لَنَا عِظَةٌ مِنْهُ وَتَعْنِيفُ

(١) الحديث رواه مسلم برقم (٥٥).

(٢) كما في «صحيح البخاري» برقم (٥٧)، ومسلم برقم (٥٦) من حديث جرير بن عبد الله رضي الله عنه قال: بايعت رسول الله ﷺ على إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة والنصح لكل مسلم.

لَوْ كَانَ لِلنُّصْحِ حَدٌّ يُسْتَبَانُ بِهِ مَانَا لَنَا حَسْرَةً مِنْهُ وَتَلْهِيفٌ
لَكِنْ لَهُ سُبُلٌ شَتَّى مُخَالَفَةٌ بَعْضُ لِبَعْضٍ فَمَجْهُولٌ وَمَعْرُوفٌ
وَالنَّاسُ غَاوٍ وَذُو رُشْدٍ وَمُخْتَلِطٌ وَالنُّصْحُ مُمَضًى وَمَرْدُودٌ وَمَوْقُوفٌ
النصيحة تجب على الناس كافةً على ما ذكرنا قبل ، ولكن إبداءها
لا يجب إلا سرًّا لأن من وَعَظَ أَخَاهُ علانية فقد شانه ومن وعظه سرًّا فقد
زانه فإبلاغ المجهود للمسلم فيما يزين أخاه أخرى من القصد فيما يشينه .

قال سفيان^(١) : قلت لمِسْعَرٍ^(٢) : « اتحبُّ أن يخبرك رجل بعيوبك؟
قال : أما أن يجيء إنسان فيوبخني بها فلا ، وأما أن يجيء ناصحٌ فَنَعَمْ »
قال ابن المبارك^(٣) : « كان الرجل إذا رأى من أخيه ما يكره أمره في ستر
ونهاه في ستر فيؤجر في ستره ويؤجر في نهيه فأما اليوم فإذا رأى أحد من
أحد ما يكره استغضب أخاه وهتك ستره » .

ولقد أنشدني ابن زنجي البغدادي :

فَكَمْ مِنْ عَدُوٍّ مُعْلِنٍ لَكَ نُصْحَهُ عَلَانِيَةً وَالْغِشَّ تَحْتَ الْأَضَالِعِ
وَكَمْ مِنْ صَدِيقٍ مُرْشِدٍ قَدْ عَصَيْتَهُ فَكُنْتَ لَهُ فِي الرُّشْدِ غَيْرَ مَطَاوِعِ
وَمَا الْأَمْرُ إِلَّا بِالْعَوَاقِبِ إِنَّهَا سَيَبْدُو عَلَيْهَا كُلُّ سِرٍّ وَذَائِعِ

(١) هو سفيان بن عيينة تقدمت ترجمته .

(٢) هو مسعر بن كدام بن طهر بن عبيدة بن الحارث الإمام الثبت شيخ العراق أبو
سلمة الهلالي الكوفي الأحول الحافظ مات سنة (١٥٥هـ) «سير أعلام النبلاء»
(١٦٣/٧) .

(٣) هو عبد الله بن المبارك بن واضح الإمام الحافظ العلامة شيخ الإسلام فخر
المجاهدين قدوة الزاهدين أبو عبد الرحمن الحنظلي مولا هم المروزي التركي
الأب الخوارزمي الأم السفار صاحب التصانيف النافعة والرحلات الشاسعة
مات سنة (١٨١هـ) «تذكرة الحفاظ» (١/٢٧٤) .



ذِكْرُ الرَّجْرِ عَنْ تَهَاجُرِ الْمُسْلِمِينَ كَافَّةً

عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا تَبَاغُضُوا وَلَا تَنَافُسُوا وَلَا تَحَاسِدُوا وَلَا تَدَابُرُوا وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ»^(١).

لا يحلُّ التباغُضُ ولا التنافُسُ ولا التحاسدُ ولا التدابرُ بين المسلمين والواجب عليهم أن يكونوا إخواناً كما أمرهم الله ورسوله، فإذا تألم واحد منهم يألم الآخر بألمه، وإذا فرح الآخر بفرحه ينفي الغشَّ والدغل مع استسلام الأنفس لله عزَّ وجلَّ مع الرضا بما يوجب القضاء في الأحكام كلّها، ولا يجب الهجران بين المسلمين عند وجود زلّة من أحدهما، بل يجب عليهما صرفها إلى الإحسان والعطف عليه بالإشفاق وترك الهجران.

وأنشدني عمرو بن محمد بن عبد الله النسوي لثعلب:
وَمَا صُدُّودُ ذَوَاتِ الدَّلِّ يَرْمُضُنِي لَكِنَّمَا الْمَوْتُ عِنْدِي صَدُّ إِخْوَانِي
إِنِّي لَأُصْبِرُ مِنْ عَوْدِ^(٢) بِهِ جُلْبِ^(٣) عِنْدَ الْمَلَمَّاتِ إِلَّا عِنْدَ هُجْرَانِ

(١) الحديث رواه البخاري برقم (٦٠٦٥) ومسلم برقم (٢٥٥٩).

(٢) العودُ هو الجمل الكبير المُسِنَّ «النهاية» (٢/٢٦٩).

(٣) الجلبُ: هي القروح.

إِذَا رَأَيْتُ اٰزَوْرَارًا^(١) مِنْ اٰخِي ثَقَةٍ ضَاقَتْ عَلَيَّ بِرَحْبِ الْاَرْضِ اَوْطَانِي
السبب المؤدي إلى الهجران بين المسلمين ثلاثة أشياء:

إما وجود الزَّلة من أخيه - ولا محالة يزل - فلا يغضي عنها ولا يطلب لها ضدها .

وإبلاغ واشٍ يقدح فيه ومشى عاذلٍ بثلبٍ له فيقبله ولا يطلب لتكذيبه سبباً ولا لأخيه عذراً .

وورود مللٍ يدخل على أحدهما فإن الملامة تورث القطع ولا يكون لملولٍ صديق .

كان لابن شبرمة أخ فجفاه فكتب إليه :

كَانَا غَنِيَّ عَنْ اٰخِيهِ حَيَاتِهِ وَنَحْنُ إِذَا مِتْنَا أَشَدَّ تَعَانِيَا
لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه المسلم فوق ثلاثة أيام فمن فعل ذلك كان مرتكباً لنهي النبي ﷺ وخيرهما الذي يبدأ بالسلام والسابق بالسلام يكون السابق إلى الجنة ومن هجر أخاه سنةً كان كَسَفُكِ دمه^(٢) ومن مات وهو مهاجرٌ أخاه دخل النار إن لم يتفضل الله عليه بعفو منه ورحمة ،

(١) ازوراراً أي إعراضاً انظر «النهاية» (١/ ٧٣٥).

(٢) يشير إلى حديث صحيح عن النبي ﷺ قال: «من هجر أخاه سنةً فَهُوَ كَسَفُكِ دمه» رواه أحمد (٣٢٠/٤) وغيره من حديث أبي خراش السلمي، وصححه شيخنا في «الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين» (٢/ ٢٧٠) برقم (١٢٢٠).

وغاية ما أُبَيِّحَ من الهجران بين المسلمين ثلاثة أيام^(١).



(١) هذا إذا كان التهاجر من أجل أمورٍ دنيوية وأغراضٍ شخصية. أما هجران أهل البدع فإنه على الدوام حتى يتوبوا، لذا قال النووي في شرح حديث رقم (٥٠٢٦) من «صحيح مسلم» (١٠٧/١٣) فيه هجران أهل البدع والفسوق ومنابذي السنة مع العلم وأنه يجوز هجرانه دائماً والنهي عن الهجران فوق ثلاثة أيام إنما هو فيمن هَجَرَ لِحَظِّ نَفْسِهِ ومعايش الدنيا، وأما أهل البدع ونحوهم فهجرانهم دائماً وهذا الحديث مما يؤيِّده مع نظائر له كحديث كعب بن مالك وغيره اهـ.

قلت: والهجر له ضوابط، وللفادة انظر «مجموع الفتاوى» (٢١٣/٢٨) و(٢٠٦) و(٢٨٦/٢٤) لابن تيمية و«زاد المعاد» (٢٠/٣) لابن القيم.



ذِكْرُ الْحَثِّ عَلَى لُزُومِ الْحِلْمِ عِنْدَ الْأَذَى

عن أبي سعيد رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ «لَا حَلِيمَ إِلَّا ذُو عَثْرَةٍ وَلَا حَكِيمَ إِلَّا ذُو تَجْرِبَةٍ»^(١).

هذا الخبر في الضرب الذي ذكرت في كتاب فصول السنن بأن العرب تضيف الاسم إلى الشيء للقرب من التمام وتنفي الاسم عن الشيء للنقص من الكمال فلما كان الغالب على المرء أن لا يكون حليماً حتى يكون ذا عثرة نفى النبي ﷺ اسم الحليم عمن لم يكن بذی عثرة لنقصه عن الكمال.

فالحليم عظيم الشأن رفيع المكان محمود الأمر مرضيُّ الفعل.

(١) الحديث رواه المصنف في «الأصل» من طريق دراج عن أبي الهيثم عن أبي سعيد مرفوعاً به.

ودراج هو دراج بن سمعان أبو السمع ضعيف أما قول الحافظ في التقريب صدوق في حديثه عن أبي الهيثم ضعف فهو تساهل والصحيح أنه ضعيف وتزداد روايته ضعفاً إذا كانت عن أبي الهيثم، وهي هنا كذلك، فالحديث ضعيف أما أبو الهيثم فهو سليمان بن عمرو العتواري ثقة، وأما حكم ابن كثير في تفسيره (٦٥٦/٤) من تفسير سورة المعارج عليه بأنه ضعيف فهذا وهم منه، رحمة الله على الجميع.

والحِلْمُ: اسم يقع على زَمِّ النفس عن الخروج عند الورد عليها
ضد ما تحب إلى ما نُهي عنه.

فالحِلْمُ يشتمل على المعرفة والصبر والأناة والتثبت ولم يقرن شيء
إلى شيء أحسن من عفو إلى مقدرة، والحلم أجمل ما يكون من المقتدر
على الانتقام.

وأنشدني محمد بن عبد الله بن زنجي البغدادي:

أَلَمْ تَرَ أَنَّ الْحِلْمَ زَيْنٌ مَسْوُودٌ لِصَاحِبِهِ وَالْجَهْلَ لَلْمِرَّةِ شَائِنٌ
فَكُنْ دَافِنًا لِلشَّرِّ بِالْخَيْرِ تَسْتَرِخْ مِنْ هَمِّ إِنْ الْخَيْرَ لِلشَّرِّ دَافِنٌ
إِنْ مِنْ نَفَاسَةِ اسْمِ «الْحِلْمِ» وَارْتِفَاعِ قَدْرِهِ أَنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا تَسْمَى بِهِ
ثُمَّ لَمْ يَسَمَّ بِالْحِلْمِ فِي كِتَابِهِ أَحَدًا إِلَّا إِبْرَاهِيمَ خَلِيلَهُ وَإِسْحَاقَ ذَبِيحَهُ^(١)
حَيْثُ قَالَ ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَأَوَّاهٌ حَلِيمٌ﴾ [التوبة: ١١٤] وَقَالَ: ﴿فَبَشَّرْنَاهُ بِغُلَامٍ
حَلِيمٍ﴾ [الصافات: ١٠١].

ولو لم يكن في الحِلْمِ خصلة تُحمد إلا ترك اكتساب المعاصي
والدخول في المواضع الدنسة لكان الواجب على العاقل أن لا يفارق
الحِلْمَ ما وجد إلى استعماله سبيلاً والحلم سجية أو تجربة أو هُما.

قال أبو الدرداء رضي الله عنه: «إِنَّمَا الْعِلْمُ بِالتَّحَلُّمِ وَإِنَّمَا الْحِلْمُ بِالتَّحَلُّمِ وَمَنْ
يَتَوَخَّخَّ الْخَيْرَ يُعْطَهُ وَمَنْ يَتَوَقَّ الشَّرَّ يُؤَقَّه».

(١) وَقَدْ رَدَّ هَذَا جَمَاعَةٌ مِنْ أَهْلِ التَّحْقِيقِ وَرَأَوْا أَنَّ الذَّبِيحَ إِسْمَاعِيلَ لَا إِسْحَاقَ.
انظر «تفسير القرآن العظيم» (٤٥٣/٧) و«قصص الأنبياء» ص ٢٠٥ كلاهما
لابن كثير و«أضواء البيان» (٣١٧/٦) للشنقيطي، و«مجموع الرسائل» ص ٦٦
- ٦٨ لشيخنا النجمي رحمته الله، بتعليقي.

وأنشدني الكريزي :

إِذَا أَنَا كَافَيْتُ الْجَهْلُولَ بِفِعْلِهِ فَهَلْ أَنَا إِلَّا مِثْلُهُ إِذْ أَحَاوَرُهُ
وَلَكِنْ إِذَا مَا طَاشَ بِالْجَهْلِ طَائِشٌ عَلَيَّ فَإِنِّي بِالتَّحَلُّمِ قَاهِرُهُ
العاقل يلزم الحلم عن الناس كافةً فَإِنْ صَعِبَ ذَلِكَ فليتحالم لأنه
يرتقي به إلى درجة الحلم .

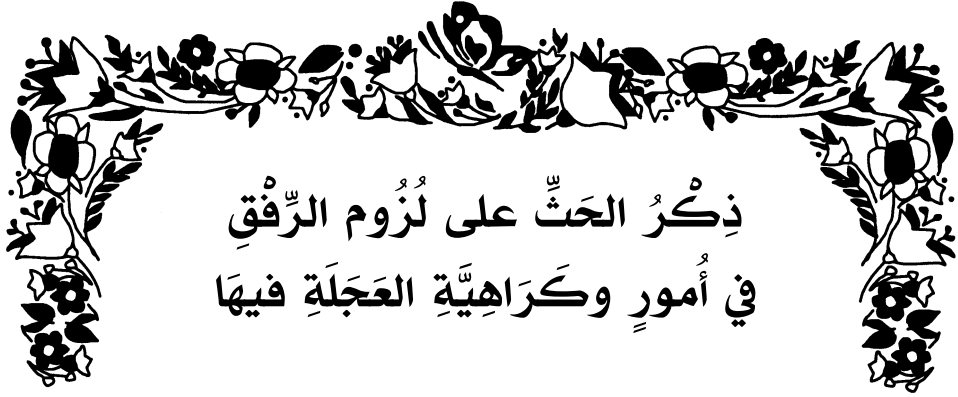
وأول الحلم : المعرفة ثم التثبُّت ثم العزم ثم التصبُّر ثم الصبر ثم
الرضا ثم الصمت والإغضاء ، وما الفضل إلا للمحسن إلى المسيء ، فأما
من أحسن إلى المحسن وحلَّم عَمَّنْ لم يؤذِهِ فليس ذلك بحلمٍ ولا
إحسانٍ .

الحلم على ضربين :

أحدهما : ما يرد على النفس من قضاء الله من المصائب التي
امتحن الله بها عباده فيصبر العاقل تحت ورودها ويحلم عن الخروج إلى
ما لا يليق بأهل العقل .

والآخر : ما يرد على النفس بضدِّ ما تشتهيه من المخلوقين فَمَنْ
تعوَّد الحلم فليس بمحتاجٍ إلى التصبُّر لاستواء العدم والوجود عنده .





ذِكْرُ الْحَثِّ عَلَى لُزُومِ الرَّفْقِ فِي أُمُورٍ وَكَرَاهِيَةِ الْعَجَلَةِ فِيهَا

عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أُعْطِيَ حَظَّهُ مِنَ الرَّفْقِ فَقَدْ أُعْطِيَ حَظَّهُ مِنَ الْخَيْرِ وَمَنْ مُنِعَ حَظَّهُ مِنَ الرَّفْقِ فَقَدْ مُنِعَ حَظَّهُ مِنَ الْخَيْرِ»^(١).

الواجب على العاقل لزوم الرفق في الأمور كلها وترك العجلة والخفة فيها إذ الله تعالى يحب الرفق في الأمور كلها، ومن مُنِعَ الرَّفْقَ مُنِعَ الْخَيْرَ كما أن مَنْ أُعْطِيَ الرَّفْقَ أُعْطِيَ الْخَيْرَ، ولا يكاد المرء يتمكن من بغيته في سلوك قصده في شيءٍ من الأشياء على حسب الذي يحب إلا بمقارنة الرفق ومقارنة العجلة.

وأنشدني منصور بن محمد الكريزي:

الرَّفْقُ أَيْمَنُ شَيْءٍ أَنْتَ تَتَّبِعُهُ وَالْخَرْقُ^(٢) أَشْأَمُ شَيْءٍ يَقْدَمُ الرِّجْلَا

(١) رواه المصنف في «الأصل» من طريق عمرو بن دينار عن ابن أبي مليكة عن يعلى بن مملك، عن أم الدرداء عن أبي الدرداء مرفوعاً به. وابن مملك هذا قال الذهبي: ما حدث عنه سوى ابن أبي مليكة فعلى هذا يكون مجهولاً بيد أن بعض فقراته صحيحة من طرق أخرى، وبعضها لها شواهد وانظر لذلك «الصحيحة» برقم (٥١٩) و«مسند أحمد» برقم (٢٧٥٥٣) المجلد (٤٥/٥٣٥ - ٥٣٦) و«الأسماء والصفات» للبيهقي (٢/٤٦٤) برقم (١٠٥٠) لأن ذكر ذلك سيطول جداً.

(٢) الخرق هو الحمق كما تقدم.

وَذُو التَّثَبُّتِ مِنْ حَمْدٍ إِلَى ظَفَرٍ مَنْ يَرْكَبُ الرَّفْقَ لَا يَسْتَحِقُّ^(١) الزَّلَا
العاقل يلزم الرفق في الأوقات والاعتدال في الحالات لأن الزيادة
على المقدار في المبتغى عيب كما أن النقصان فيما يجب من المطلب
عجز، وما لم يصلحه الرفق لم يصلحه العنف، ولا دليل أمهر من رفق
كما لا ظهير^(٢) أوثق من العقل، ومن الرفق يكون الاحتراز وفي الاحتراز
ترجى السلامة تُرجى السلامة وفي ترك الرفق يكون الخرق وفي لزوم
الخرق تخاف الهلكة ولقد أنشدني الأبرش:

عَلَيْكَ بِوَجْهِ الْقَصْدِ فَاسْلُكْ سَبِيلَهُ فِي الْجَوْرِ إِهْلَاكٌ وَفِي الْقَصْدِ مَسْلَكٌ
إِذَا أَنْتَ لَمْ تَعْرِفْ لِنَفْسِكَ قَدْرَهَا تُحْمَلُهَا مَا لَا تَطِيقُ فَتَهْلِكُ
الرفق لا يكاد يُسَبِّقُ كما أن العَجَل لا يكاد يلحق، وكما أن من
سكت لا يكاد يندم، كذلك من نطق لا يكاد يسلم، والعَجَل يقول قبل أن
يعلم ويجيب قبل أن يُسأل، ويحمد قبل أن يجرب، ويذم بعدما يحمد،
ويعزم قبل أن يفكر، ويمضي قبل أن يعزم، والعَجَل تصحبه الندامة
وتعتزله السلامة. وكانت العرب تكني العَجلة أمَّ الندامات.

ولقد أنشدني بعض أهل العلم:

الْعَجْزُ ضُرٌّ وَمَا بِالْحَزْمِ^(٣) مِنْ ضَرَرٍ وَأَحْزَمُ الْحَزْمِ^(٤) سُوءُ الظَّنِّ بِالنَّاسِ
لا تترك الحزم في أمرٍ تحاذره فإن أمنت فما بالحزم من باس

(١) أي يجمع وانظر «النهاية» (١/ ٤٠٢ - ٤٠٣).

(٢) أي معين كما تقدم.

(٣) الحزم هنا الضبط، يقال ضبط الرجل أمره أي حزمه ومن قولهم حَرَمْتُ الشَّيْءَ
أي شددته، وانظر «النهاية» (١/ ٣٧١).

(٤) الحزم هنا سوء الظن «النهاية» (١/ ٣٧١).

(٥) الناكب: المائل. انظر «الصحاح» مادة «نكب».

العجلة تكون من الحِدَّةِ، وصاحب العجلة إن أصاب فرصته لم يكن محموداً وإن أخطأها كان مذموماً والعجل لا يسير إلا مناكباً^(١) للقصد منحرفاً عن الجادة يلتمس ما هو أنكد وأوعر وأخفى مساراً يحكم حكم الورهاء^(٢) ويناسب أخلاق النساء.

العجلة موكلٌ بها الندم وما عَجَلَ أحدٌ إلا اكتسب ندامةً واستفاد مذمةً لأنَّ الزَّلَلَ مع العجل والإقدام على العمل بعد التَّأْنِي فيه أحزم من الإمساك عنه بعد الإقدام عليه، ولا يكون العجول محموداً أبداً، والعاقل يعلم أن العجز في الأمور يقوم في النقص مقام الإفراط في السعي فيتجنبهما معاً ويجعل لنفسه مسلكاً بينهما.



-
- (١) الناكب هو المائل. وانظر «مختار الصحاح» مادة «نَكَبَ».
- (٢) الورء الحُمَقُ في كلِّ عملٍ والأوْرَةُ الذي تَعْرِفُ وتُنْكِرُ وفيه حُمَقٌ ولكلامه مخارج وقيل هو الذي لا يتمالك حُمَقاً وامرأة ورهاء خرقاء بالعمل وامرأة ورهاء اليديين خرقاء قال:
- تَرُنَّمْ وَرَهَاءَ الْيَدَيْنِ تَعَامَلْتُ عَلَى الْبَعْلِ يَوْمًا وَهِيَ مَقَاءُ نَاشِرُ
والمقاء: الكثيرة الماء «لسان العرب» (٦/٤٣٢) مادة «وره».



ذِكْرُ الْحَثِّ عَلَى تَعَلُّمِ الْأَدَبِ وَلُزُومِ الْفَصَاحَةِ

عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ لَسِحْرًا»^(١).

قد شبه ﷺ في هذا الخبر البيان بالسحر إذا الساحر يستميل قلب الناظر إليه بسحره وشعوذته والفصيح الذَّرب^(٢) اللسان يستميل قلوب الناس إليه بحسن فصاحته ونظم كلامه فالأنفس تكون إليه تائقة والأعين إليه راقمة^(٣).

وأنشدني الكريزي:

أَكْرِمَ بِذِي أَدَبٍ أَكْرِمَ بِذِي حَسَبٍ فَإِنَّمَا الْعِزُّ فِي الْأَحْسَابِ وَالْأَدَبِ
وَالنَّاسُ صِنْفَانِ ذُو عَقْلٍ وَذُو أَدَبٍ كَمَعْدِنِ الْفِضَّةِ الْبَيْضَاءِ وَالذَّهَبِ

(١) الحديث رواه البخاري برقم (٥٧٦٧) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما وراه مسلم برقم (٨٦٩) من حديث عمار رضي الله عنه مرفوعاً بلفظ «إن طول صلاة الرجل وقصر خطبته مئة من فقهه فأطيلوا الصلاة واقصروا الخطبة وإنَّ من البيان سحراً».

(٢) أي الفصيح يقال ذَرَبَ الرجل إذا فَصَّحَ لسانه بعد حصره «لسان العرب» مادة «ذرب» وكذلك يقال لمن كان لسانه حاداً لا يبالي ما قال «النهاية» (١/٦٠١).

(٣) أي ناظرة، يقال رمقه، أي نظر إليه «مختار الصحاح» مادة «رمق».

وسائر الناس مِنْ بَيْنِ الْوَرَى هَمَجٌ^(١) كَانُوا مَوَالِيٍّ أَوْ كَانُوا مِنَ الْعَرَبِ
الفصاحة أحسن لباس يلبسه الرجل وأحسن إزارٍ يَتَزَرُّ به العاقل
والأدب صاحبٌ في الغربه، ومؤنس في القلَّة، ورفعته في المجالس،
وزين في المحافل، وزيادة في العقل، ودليل على المروءة، ومن استفاد
الأدب في حديثه انتفع به في كبره لأن من غرس فسيلاً^(٢) يوشك أن
يأكل رُطْبَهَا وما يستوي عند أولي الثَّهْيِ ولا يكون سيان عند ذوي الحِجَى
رجلان أحدهما يلحن والآخر لا يلحن.

وأنشدني محمد بن عبد الله البغدادي:

أَيُّهَا الطَّالِبُ فَخْرًا بِالنَّسَبِ إِنَّمَا النَّاسُ لَأُمٌّ وَلَأَبٌ
هَلْ تَرَاهُمْ خُلِقُوا مِنْ فِضَّةٍ أَوْ حَدِيدٍ أَوْ نُحَاسٍ أَوْ ذَهَبٍ؟
أَوْ تَرَى فَضْلَهُمْ فِي خَلْقِهِمْ هَلْ سِوَى لَحْمٍ وَعَظْمٍ وَعَصَبٍ؟
إِنَّمَا الْفَضْرُ بِحِلْمٍ رَاجِحٍ وَبِأَخْلَاقٍ كِرَامٍ وَأَدَبٍ
ذَلِكَ مَنْ فَاخَرَ فِي النَّاسِ بِهِ فَاقَ مَنْ فَاخَرَ مِنْهُمْ وَغَلَبَ
أَفْضَلُ مَا وَرَثَ أَبٌّ ابْنًا ثَنَاءً حَسَنًا وَأَدَبًا نَافِعًا، والخرس عندي
خير من البيان بالكذب كما أن الحَصُورَ^(٣) خير من العاهر فيجب على
العاقل أن يذكى قلبه بالأدب كما تُذَكَّى النار بالحطب لأن من لم يذكِ
قلبه ران حتى يَسْوَدَ ومن تعلَّم الأدب فلا يتخذهُ للمماراة عُدَّةً ولا
للمباراة ملجأً ولكن يقصد قصد الانتفاع بنفسه وليستعين به على ما يقر به
إلى بارئه.

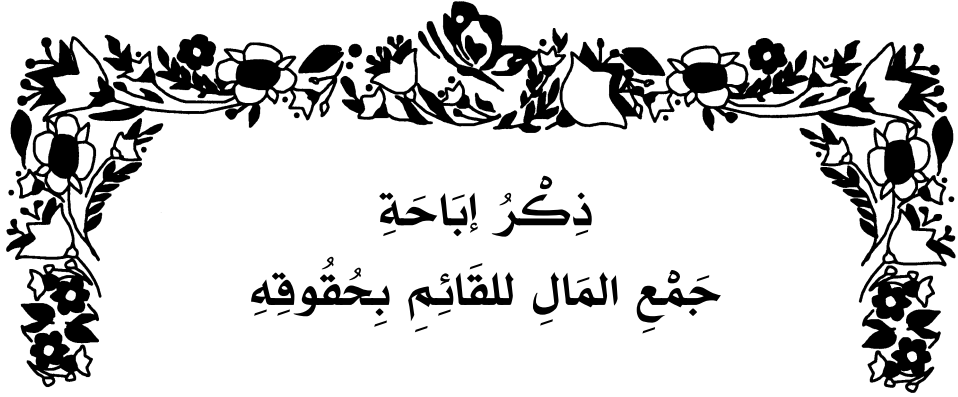
(١) الهمج رذالة الناس ويقال كذلك للرعاع الحمقى «النهاية» (٩١١/٢) و«مختار
الصالح» مادة «همج».

(٢) أي صغار النخل.

(٣) الحصور الذي لا يأتي النساء «لسان العرب» مادة «حصر».

الكلام مثل اللؤلؤ الأزهر والزبرجد الأخضر والياقوت الأحمر إلا
 أن بعضه أفضل من بعض، ومنه ما يكون مثل الخزف والحجر والتراب
 والمَدَر وأحوج الناس إلى لزوم الأدب وتعلم الفصاحة أهل العلم لكثرة
 قراءتهم الأحاديث وخوضهم في أنواع العلوم.





عن عمرو بن العاص رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ : قَالَ «يَا عَمْرُو نِعِمَّا الْمَالُ الصَّالِحُ لِلرَّجُلِ الصَّالِحِ»^(١).

هذا الخبر يصرح عن النبي ﷺ بإباحة جمع المال من حيث يجب ويحل للقائم فيه بحقوقه لأن في تقريره الصلاح بالمال والرجل معاً بياناً واضحاً لأنه إنما أباح في جمع المال الذي لا يكون بِمُحَرَّمٍ على جامعهِ ثم يكون الجامع له قائماً بحقوق الله فيه .

وأنشدني منصور بن محمد الكريزي :

إِذَا كَانَ مَا جَمَعْتَ لَيْسَ بِنَافِعٍ فَأَنْتَ وَأَقْصَى النَّاسِ فِيهِ سَوَاءٌ
عَلَى أَنَّ هَذَا خَارِجٌ مِنْ أَثَامِهِ وَأَنْتَ الَّذِي تُجْزَى بِهِ وَتُسَاءُ
إِنْ مِنْ أَحْسَنَ مَا يَنْتَفِعُ الْمَرْءُ بِهِ فِي عَمْرِهِ وَبَعْدَ الْمَمَاتِ تَقْوَى اللَّهِ
وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ .

فالواجب على العاقل أن يعمل في شبابه فيما يقيم به أودَه^(٢) كالشيء الذي لا يفارقه أبداً وفيما يصلح به دينه كالشيء الذي لا يجده

(١) حديث صحيح وهو عند أحمد (٤/١٩٧) والحاكم (٢/٢٣٦)، والبغوي برقم

(٢٤٩٥) وغيرهم وصححه الألباني في «غاية المرام» ص ٢٦١.

(٢) أي اعوجاجه انظر «مختار الصحاح» مادة «أود» .

غداً، وليكن تعاوده لماله ما يصلح به معاشه ويصون به نفسه وفي دينه ما يقدم به لآخرته ويرضي به خالقه، والفاقة خير من الغنى بالحرام، والغنى الذي لا مروءة له أهون من الكلب وإن هو طوّق وخُلخل.

إن أسعد الناس من كان في غناه عفيفاً وفي مسكنته قنعاً لأن من نزل به الفقر لم يجد بُداً من ترك الحياء، والفقر يذهب العقل والمروءة ويذهب العلم والأدب وكاد الفقر أن يكون كفراً^(١) ومن عُرِفَ بالفقر صار معدناً للتهمة ومجمعاً للبلايا اللهم إلا أن يرزق المرء قلباً نقياً قنعاً يرى الثواب المدّخر من الضجر الشديد فحينئذ لا يبالي بالعالم بأسرهم والدنيا وما فيها والفقر داعية إلى المهانة كما أن الغنى داعية إلى المهابة ولقد أحسن الذي يقول:

يَغْطِي عُيُوبَ الْمَرْءِ كَثْرَةُ مَالِهِ وَصُدَّقَ فِيمَا قَالَ وَهُوَ كَذُوبٌ
وَيُزْرِي بِعَقْلِ الْمَرْءِ قَلَّةُ مَالِهِ يُحَمِّقُهُ الْأَقْوَامُ وَهُوَ لَيْسَبٌ
ليس خلة هي للغني مدح إلا وهي الفقير عيب فإن كان الفقير حليماً قيل بليد، وإن كان عاقلاً قيل مكّار، وإن كان بليغاً قيل مهذار، وإن كان ذكياً قيل حديد، وإن كان صموتاً قيل عيى وإن كان متأنياً قيل جبان، وإن كان حازماً قيل جريء، وإن كان جواداً قيل مُسْرِف، وإن كان مُقَدِّراً قيل ممسك.

وشرُّ المال ما اكتسب من حيث لا يحل وأنفق فيما لا يجمل ووجوده وعدمه ليسا بتجلّد ولا بكثرة حيلة ولكنه أقسام ومواهب من الخلاق العليم.

(١) هناك حديث بلفظ «كاد الفقر أن يكون كفراً».

لكنه ضعيف انظر لذلك تخريج كتاب «مشكلة الفقر» ص ٩ للألباني.

ولقد أنشدني الأبرش:

يَشْقَى رِجَالٌ وَيَشْقَى آخَرُونَ بِهِمْ وَيُسْعِدُ اللَّهُ أَقْوَاماً بِأَقْوَامٍ
وَلَيْسَ رِزْقُ الْفَتَى مِنْ حُسْنِ حِيلَتِهِ لَكِنْ جُدُودٌ بِأَرْزَاقٍ وَأَقْسَامٍ
كَالصَيْدِ يُحَرِّمُهُ الرَّامِي الْمُجِيدُ وَقَدْ يَرْمِي فَيُرْزَقُهُ مَنْ لَيْسَ بِالرَّامِي
إِنَّ شَرَّ الْمَالِ مَا لَا يُخْرِجُ مِنْهُ حَقُّوهُ، وَإِنَّ شَرًّا مِنْهُ مَا أُخِذَ مِنْ غَيْرِ
حِلِّهِ وَمَنْعَ مِنْ حَقِّهِ وَأُنْفِقَ فِي غَيْرِ حِلِّهِ، وَاسْتِثْمَارَ الْمَالِ قِوَامَ الْمَعَاشِ وَلَا
بَدَلَ لِلْمَرْءِ مِنْ إِصْلَاحِ مَالِهِ، وَمَا ارْتَفَعَ أَحَدٌ قَطُّ عَنْ إِصْلَاحِ مَالِهِ صَالِحاً
كَانَ أَوْ طَالِحاً.

ولا يجب للعاقل أن يعتمد على مجاورة نعم الله عنده فلا يقضي
منها حقوقها لأن من أساء مجاورة نعم الله أساءت مجاورته وتحولت عنه
إلى غيره.





ذِكْرُ الْحَثِّ عَلَى إِقَامَةِ الْمُرُوءَاتِ

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: «كَرَّمَ الرَّجُلُ دِينَهُ وَمُرُوءَتَهُ عَقْلُهُ وَحَسَبُهُ خُلُقُهُ»^(١).

الواجب على العاقل أن يلزم إقامة المروءة بما قدر عليه من الخصال المحمودة وترك الخلال المذمومة.

وقد نبغث نابغةً اتكلوا على آبائهم واتكلوا على أجدادهم في الذكر والمروءات وتعرّوا عن القيام بإقامتها بأنفسهم.

ولقد أنشدني منصور بن محمد في ذم من هذا نعتة:

- (١) رواه المصنف في «الأصل» من طريق مسلم بن خالد الزنجي عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة به ومسلم بن خالد ضعيف.
- ورواه الطبراني في الأوسط برقم (٦٦٨٢) من طريق أخرى بيد أن فيها جهالة وأبو يعلى برقم (٦٤٥١) بنحوه وفيه معدي بن سليمان قال أبو زرعة واهي الحديث وجاء موقوفاً على عمر عند البيهقي (١٩٥/١٠) وصحح إسناده فهو حديث حسن والله أعلم والحديث رواه أحمد (٣٦٥/٢)، والدارقطني (٣/٣٠٣)، والحاكم (١٢٣/١)، والبيهقي (١٣٦/٧) وغيرهم من طريق مسلم بن خالد الزنجي به وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم.
- وتعقبه الذهبي بقوله: قلت: بل مسلم ضعيف وما خرج له.

إِنَّ الْمَرْوَةَ لَيْسَ يُدْرِكُهَا امْرُؤٌ وَرِثَ الْمَرْوَةَ عَنْ أَبِي فَأَضَاعَهَا
 أَمْرَتُهُ نَفْسٌ بِالْذَّنَاءِ وَالْحَنَاءِ وَنَهَتْهُ عَنِ طَلَبِ الْعُلَى فَأَطَاعَهَا
 فَإِذَا أَصَابَ مِنَ الْأُمُورِ عَظِيمَةً يَبْنِي الْكَرِيمُ بِهَا الْمَرْوَةَ بِاعِهَا
 مَا رَأَيْتَ أَحَدًا أَخْسَرَ صَفَقَةً، وَلَا أَظْهَرَ حَسْرَةً، وَلَا أَخْيَبَ قَصْدًا،
 وَلَا أَقْلَّ رَشْدًا وَلَا أَحَمَقَ شِعَارًا، وَلَا أَدْنَسَ دُثَارًا مِنَ الْمَفْتَحِرِ بِالْآبَاءِ
 الْكَرَامِ وَأَخْلَاقِهِمُ الْجِسَامِ مَعَ تَعْرِيهِ عَنْ سُلُوكِ أَمْثَالِهِمْ وَقَصْدِ أَشْبَاهِهِمْ
 مَتَوَهِّمًا أَنَّهُمْ ارْتَفَعُوا بِمَنْ قَبْلَهُمْ وَسَادُوا بِمَنْ تَقَدَّمَهُمْ وَهِيَّاهُ أَنِّي يَسُودُ
 الْمَرْءُ عَلَى الْحَقِيقَةِ إِلَّا بِنَفْسِهِ وَأَنِّي يَنْبَلُ فِي الدَّارَيْنِ إِلَّا بِكَدِّهِ.

ولقد أنشدني البسامي :

وَكَمْ قَائِلٍ إِنِّي ابْنُ بَيْتٍ هُوَ ابْنُهُ وَقَدْ هُدِمَ الْبَيْتُ الَّذِي مَاتَ عَامِرُهُ
 فَأَوْدَى عُمُودَاهُ وَرَثَتْ حِبَالُهُ وَأَصْلَحَ أَوْلَاهُ وَأُفْسِدَ آخِرُهُ
 اختلف الناس في كيفية المروءة. والمروءة عندي خصلتان:
 اجتناب ما يكره الله والمسلمون من الفعال واستعمال ما يحبُّ الله
 والمسلمون من الخصال.

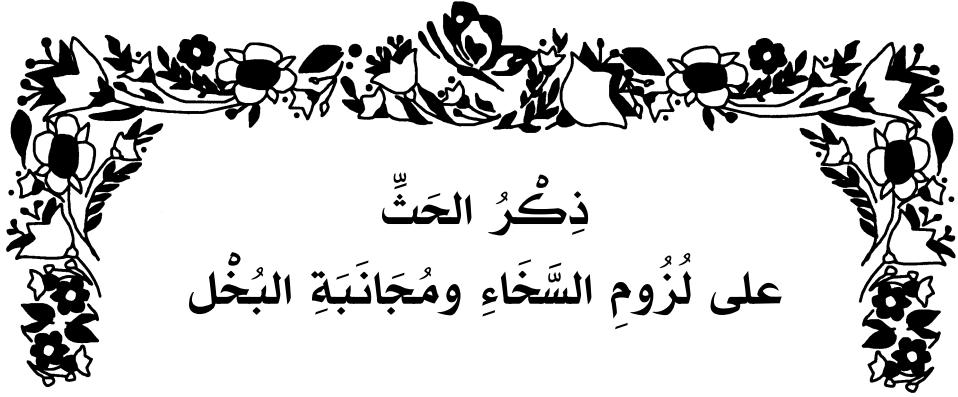
الواجب على العاقل أن يقيم مروءته بما قدر عليه ولا سبيل إلى
 إقامة مروءته إلا باليسار من المال فمن رُزِقَ ذلك وُضِنَ^(١) بإنفاقه في
 إقامة مروءته فهو الذي خسر الدنيا والآخرة ولا آمنُ أن تفجأه المنية
 فتسلبه عما ملك كريهاً وتودعه قبراً وحيداً ثم يرث المال بعدُ من يأكله
 ولا يحمدّه وينفقه ولا يشكره فأَيُّ ندامَةٍ تشبه هذه، وأي حَسْرَةٍ تزيد
 عليها.

(١) أَي بَخِلَ «مختار الصحاح» مادة «ضنن».

والواجب على العاقل تفقُّد الأسباب المُسْتَحَقَّرَةُ عند العوام من نفسه حتى لا يَثْلَمَ^(١) مروءته فإن المُحَقَّرَات من ضد المروءات تؤذي الكامل في الحال بالرجوع القهقري إلى مراتب العوام وأوباش الناس.



(١) أي يكسر «مختار الصحاح» مادة «ثَلَمَ».



عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «السَّخِيُّ قَرِيبٌ مِّنَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ النَّاسِ، وَالْبَخِيلُ بَعِيدٌ مِّنَ اللَّهِ بَعِيدٌ مِّنَ النَّاسِ وَلَسَخِيٌّ جَاهِلٌ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِّنْ بَخِيلٍ عَابِدٍ»^(١).

الواجب على العاقل إذا أمكنه الله تعالى من حُطام هذه الدنيا الفانية وعلم زوالها عنه وانقلابها إلى غيره وأنه لا ينفعه في الآخرة إلا ما قَدَّمَ من الأعمال الصالحة أن يبلغ مجهوده في أداء الحقوق في ماله والقيام بالواجب في أسبابه، مبتغياً بذلك الثواب في العقبى والذكر الجميل في الدنيا، إذ السخاء محبة ومحمدة كما أن البخل مذمَّة ومَبْعُضَةٌ، ولا خير في المال إلا مع الجود كما لا خير في المنطق إلا مع المخبر.

(١) الحديث رواه المصنف في «الأصل» من طريق سعيد بن محمد الورَّاق حدثنا يحيى بن سعيد الأنصاري عن الأعرج عن أبي هريرة مرفوعاً به، وقال عقبه. إن كان حفظ سعيد بن محمد إسناد هذا الخبر فهو غريب غريب.

قلت الحديث ضعيف جداً لأن سعيداً هذا قال فيه ابن معين «ليس بشيء» وقال النسائي «ليس بثقة» وقال «الدارقطني» «متروك». وانظر «الضعيفة» برقم (١٥٤).

ولقد أنشدني المنتصر بن بلال الأنصاري:

الجُودُ مَكْرَمَةٌ والبُخْلُ مَنْقَصَةٌ لا يَسْتَوِي البُخْلُ عِنْدَ اللَّهِ والجُودُ
والفَقْرُ فِيهِ شَخُوصٌ والغِنَى دَعَةٌ والنَّاسُ فِي المَالِ مَرْزُوقٌ وَمَحْدُودٌ
أجود الجود من جاد بماله وصان نفسه عن مال غيره، ومن جاد
ساد كما أن من بخل ذلٌّ.

والجود حارس الأعراض كما أن العفو زكاة العقل ومن أتمَّ الجود
أن يتعرَّى عن المنة لأن من لم يمتنَّ بمعروفه وفقره، والامتنان يهدم
الصنائع، وإذا تعرَّت الصنيعة عن إزار له طرفان: أحدهما الامتنان
والآخر طلب الجزاء كان من أعظم الجود وهو الجود على الحقيقة. إن
من أحسن خصال المرء الجود من غير امتنان ولا طلب ثواب، والحلم
من غير ضعفٍ ولا مهانة.

وأصل الجود ترك الضَّنِّ بالحقوق عن أهلها كما أن أصل تربية
الجسد أن لا يحمل عليه في الأكل والشرب والباه^(١) فكما لا تنفع
المروءة بغير تواضع ولا الحفظ بغير كفاية كذلك لا ينفع العيش بغير مال
ولا المال بغير جود وكما أن القرابة تبع للمودة كذلك المحمدة تبع
للإنفاق.

وأنشدني الكريزي ليحيى بن أكرم:

ويُظْهَرُ عَيْبَ المَرءِ فِي النَّاسِ بُخْلُهُ وَيَسْتُرُهُ عَنْهُمْ جَمِيعاً سَخَاؤُهُ
تَغَطَّ بِأَثْوَابِ السَّخَاءِ فَإِنِّي أَرَى كُلَّ عَيْبٍ وَالسَّخَاءِ غَطَاؤُهُ
البخيل يقال له في أول درجته البخيل فإذا عتا وطغى في الإمساك

(١) أي الجماع.

يقال له الشحيح فإذا ذمَّ الجود والأسخياء يقال له لئيم فإذا صار يحتجُّ للبخلاء ويعذرهم في فعالهم يقال له : الملائم وما اتَّزَّر رجل بإزارٍ أهتَكَ لعرضه ولا أثلمَ لدينه من البخل .

ما رأيت أحداً من الشرق إلى الغرب ارتدى برداء الجود واتَّزَّر بإزار ترك الأذى إلا رأسَ أشكاله وأضداده وخضع له الخاصُّ والعامُّ فمن أراد الرفعة العالية في العقبي والمرتبة الجليلة في الدنيا فليلزم الجود بما ملك وترك الأذى إلى الخاصِّ والعامِّ، ومن أراد أن يُهْتَكَ عِرضه ويُثْلَمَ دينه ويَمَلَّه إخوانه ويستقلَّه جيرانه فليلزم البخل .





عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أَجِيبُوا الدَّاعِيَ وَلَا تَرُدُّوا الْهَدِيَّةَ وَلَا تَضْرِبُوا الْمُسْلِمِينَ»^(١).

زجر النبي ﷺ في هذا الخبر عن ترك قبول الهدايا بين المسلمين .
فالواجب على المرء إذا أُهديت إليه هدية أن يقبلها ولا يردها ثم
يثيب عليها إذا قدر ويشكر عنها وإنِّي لأستحبُّ للناس بعث الهدايا إلى
الإخوان بينهم إذ الهدية تورث المحبة وتذهب الضغينة
لَمَّا قَعَدَ أَبُو حَنِيْفَةَ قَالَ لِلنَّاسِ مَسَاوِرَ الْوَرَاقِ:

كُنَّا مِنَ الدِّينِ قَبْلَ الْيَوْمِ فِي سَعَةٍ حَتَّى بُلِينَا بِأَصْحَابِ الْمَقَائِسِ
قَوْمٌ إِذَا اجْتَمَعُوا صَاحُوا كَأَنَّهُمْ ثَعَالِبٌ ضَبَحَتْ بَيْنَ النَّوَائِسِ
فَبَلَغَ ذَلِكَ أَبَا حَنِيْفَةَ فَبَعَثَ إِلَيْهِ بِمَالٍ فَقَالَ مَسَاوِرَ حِينَ قَبْضِ الْمَالِ:
إِذَا مَا النَّاسُ يَوْمًا قَايَسُونَا بِأَبْدَةِ^(٢) مِنَ الْفُتَيَا طَرِيفَهُ
أَتَيْنَاهُمْ بِمِقْيَاسٍ صَحِيحٍ مُصِيبٍ مِنْ طِرَازِ أَبِي حَنِيْفَةَ

(١) الحديث صحيح وقد رواه أحمد (٤٠٤/١) وصححه شيخنا الوادعي رحمه الله في «الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين» (٦٤٣/١) برقم (٨٣٣).

(٢) الأبداء الأمر العظيم يُنْفَرُ منه وَيُسْتَوْحَشُ والآبداء الداهية تبقى على الأبد والآبداء الكلمة أو الفعل الغريبة «لسان العرب» (٢٥/١) مادة «أَبَدَ».

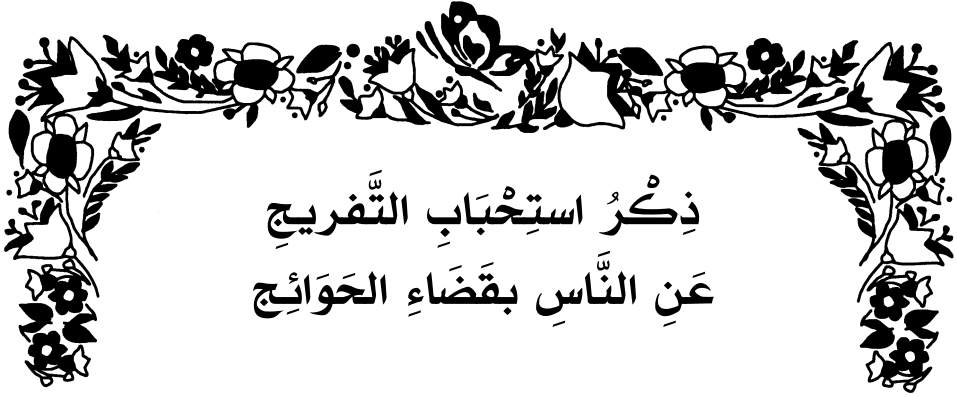
إِذَا سَمِعَ الْفَقِيهَ بِهَا وَعَاَهَا وَأَثْبَتَهَا بِحَبْرٍ فِي صَحِيفَةٍ
فَالْعَاقِلُ يَسْتَعْمَلُ مَعَ أَهْلِ زَمَانِهِ لَزُومَ بَعَثِ الْهَدَايَا بِمَا قَدَرَ عَلَيْهِ
لَا اسْتِجْلَابَ مُحِبَّتِهِمْ إِيَّاهُ وَيَفَارِقُهُ تَرْكُهُ مَخَافَةَ بَغْضِهِمْ.

ولقد أنشدني الأبرش:

هَدَايَا النَّاسِ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ تَوَلَّدُ فِي قُلُوبِهِمُ الْوَصَالَا
وَتَزْرَعُ فِي الضَّمِيرِ هَوًى وَوَدًّا وَتَكْسُوكَ الْمَهَابَةِ وَالْجَلَالَا
مَصَايِدُ لِلْقُلُوبِ بِغَيْرِ لَغَبٍ وَتَمْنَحُكَ الْمَحَبَّةَ وَالْجَمَالَا
الوَاجِبُ عَلَى الْعَاقِلِ أَنْ يَسْتَعْمَلَ الْأَشْيَاءَ عَلَى مَا يُوْجِبُ الْوَقْتُ
وَيَرْضَى بِنَفَازِ الْقَضَايَا وَلَا يَتَمَنَّى ضِدَّ مَا رُزِقَ وَإِنْ كَانَ عِنْدَهُ الشَّيْءُ التَّافَهُ
لَا يَجِبُ أَنْ يَمْتَنِعَ مِنْ بَذْلِهِ لَا اسْتِحْقَارَهُ وَاسْتِقْلَالَهُ لِأَنْ أَهْوَنَ مَا فِيهِ لَزُومُ
الْبَخْلِ وَالْمَنْعِ وَمَنْ حَقَّرَ شَيْئًا مَنَعَهُ بَلْ يَكُونُ عِنْدَهُ الْكَثْرَةُ وَالْقِلَّةُ فِي الْحَالَةِ
سَيِّانَ لِأَنْ مَا يُوْرَثُ الْكَثِيرُ مِنَ الْخِصَالِ أُوْرَثَ الصَّغِيرُ بِقَدْرِهِ فِي الْفِعَالِ.

قيل للمغيرة بن شعبة رضي الله عنه: ما بقي من لذتك؟ قال الإفضال على
الإخوان قيل: فمن أحسن الناس عيشاً؟ قال: من عاش بعيشه غيره قيل:
فمن أسوأ الناس عيشاً؟ قال: من لا يعيش بعيشه أحد.





ذِكْرُ اسْتِحْبَابِ التَّفْرِيجِ عَنِ النَّاسِ بِقَضَاءِ الْحَوَائِجِ

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ نَفَّسَ عَنْ أَخِيهِ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ الدُّنْيَا نَفَّسَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَمَنْ يَسَّرَ عَلَى مُعْسِرٍ يَسِّرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَمَنْ سَتَرَ عَلَى مُسْلِمٍ سَتَرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَاللَّهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ»^(١).

الواجب على المسلمين كافةً نصيحة المسلمين والقيام بالكشف عن همومهم وكرههم لأن من نفَّس كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ الدُّنْيَا عَنْ مُسْلِمٍ نَفَّسَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَمَنْ تَحَرَّى قَضَاءَ حَاجَتِهِ وَلَمْ يُقْضَ قَضَاؤُهَا عَلَى يَدَيْهِ فَكَأَنَّهُ لَمْ يَقْصُرْ فِي قَضَائِهَا وَأَيْسَرُ مَا يَكُونُ فِي قَضَاءِ الْحَوَائِجِ اسْتِحْقَاقُ الشَّاءِ، وَالْإِخْوَانُ يُعْرِفُونَ عِنْدَ الْحَوَائِجِ كَمَا أَنَّ الْأَهْلَ تَخْتَبِرُ عِنْدَ الْفَقْرِ، لِأَنَّ كُلَّ النَّاسِ فِي الرِّخَاءِ أَصْدِقَاءُ، وَشَرُّ الْإِخْوَانِ الْخَاذِلُ لِإِخْوَانِهِ عِنْدَ الشَّدَّةِ وَالْحَاجَةِ كَمَا أَنَّ شَرَّ الْبِلَادِ بَلَدٌ لَيْسَ فِيهَا خِصْبٌ وَلَا أَمْنٌ.

وَأُنْشَدَنِي الْكَرِيزِيُّ:

خَيْرُ أَيَّامِ الْفَتَى يَوْمَ نَفَعُ وَاضْطِنَاعُ الْعُرْفِ أَبْقَى مُضْطَنَعُ
مَا يُنَالُ الْخَيْرُ بِالشَّرِّ وَلَا يَحْصُدُ الزَّرْعُ إِلَّا مَا زَرَعُ

(١) الحديث رواه مسلم برقم (٢٦٩٩) بأطول مما ذكره المصنف في «الأصل».

لَيْسَ كُلُّ الدَّهْرِ يَوْمًا وَاحِدًا رُبَّمَا انْحَطَّ الْفَتَى ثُمَّ ارْتَفَعَ
حَقِيقٌ عَلَى مِنْ عِلْمِ الثَّوَابِ أَنْ لَا يَمْنَعُ مَا مَلَكَ مِنْ جَاهٍ أَوْ مَالٍ إِذَا
وَجَدَ السَّبِيلَ إِلَيْهِ قَبْلَ حُلُولِ الْمَنِيَّةِ فَيَبْقَى عَنِ الْخَيْرَاتِ كُلِّهَا وَيَتَأَسَفُ عَلَى
مَا فَاتَهُ مِنَ الْمَعْرُوفِ .

والعاقِلُ يَعْلَمُ أَنَّ مِنْ صَحْبِ النِّعْمَةِ فِي دَارِ الزَّوَالِ لَمْ يَخْلُ مِنْ
فَقْدِهَا ، وَأَنَّ مِنْ تَمَامِ الصَّنَائِعِ وَأَهْنَاهَا إِذَا كَانَ ابْتِدَاءٌ مِنْ غَيْرِ سُؤَالٍ .

دَخَلَ أَبُو الْعَتَاهِيَةِ^(١) عَلَى الرَّشِيدِ^(٢) فَقَالَ : سَلْ يَا أَبَا الْعَتَاهِيَةِ :
فَقَالَ :

إِذَا كَانَ الْمَنَالُ بِبَذْلِ وَجْهِهِ فَلَا قَرَبْتُ مِنْ ذَلِكَ الْمَنَالِ
لَا يَجِبُ الْإِلْحَافُ عِنْدَ السُّؤَالِ فِي الْحَوَائِجِ لِأَنَّ شِدَّةَ الْجَهْدِ رُبَّمَا
كَانَتْ سَبَبًا لِلْحَرَمَانِ وَالْمَنْعِ ، وَالطَّالِبُ لِلْفَلَاحِ كَالضَّارِبِ بِالْقِدَاحِ سَهْمٌ لَهُ
وَسَهْمٌ عَلَيْهِ فَإِنْ أُعْطِيَ وَجِبَ عَلَيْهِ الْحَمْدُ ، وَإِنْ مَنَعَ لَزِمَهُ الرِّضَا بِالْقَضَاءِ ،
وَلَا يَجِبُ أَنْ يَكُونَ السُّؤَالُ إِلَّا فِي دِيَارِ الْقَوْمِ وَمَنَازِلِهِمْ لَا فِي الْمَحَافِلِ
وَالْمَسَاجِدِ وَالْمَلَأَ . قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « لَا تَسْأَلُوا النَّاسَ فِي

(١) هُوَ أَبُو الْعَتَاهِيَةِ رَأْسُ الشُّعْرَاءِ الْأَدِيبِ الصَّالِحِ الْأَوْحَدِ أَبُو إِسْحَاقَ إِسْمَاعِيلَ بْنِ
قَاسِمَ بْنِ سُؤَيْدَ بْنِ كَيْسَانَ الْعَنْزِيَّ مَوْلَاهُمُ الْكُوفِيُّ مَاتَ سَنَةَ (٢١١هـ) «سِير
أَعْلَامُ النَّبَلَاءِ» (١٠/١٩٥) .

(٢) هُوَ الرَّشِيدُ الْخَلِيفَةُ أَبُو جَعْفَرٍ هَارُونَ بْنِ الْمَهْدِيِّ مُحَمَّدَ بْنَ الْمَنْصُورِ أَبِي جَعْفَرٍ
ابْنِ عَبَّاسٍ الْهَاشِمِيِّ الْعَبَّاسِيِّ اسْتُخْلِفَ بَعْدَهُ مَعْقُودٌ لَهُ بَعْدَ الْهَادِي مِنْ أَيْبِهِمَا
الْمَهْدِيِّ فِي سَنَةِ (١٧٠هـ) مَاتَ سَنَةَ «الْكَامِلُ فِي التَّارِيخِ» (٦/٢١١) «سِير
أَعْلَامُ النَّبَلَاءِ» (٩/١٨٦) .

مجالسهم ومساجدهم فتفحشواهم ولكن سلوهم في منازلهم فمن أعطى أعطى ومن منع منع.

الذي قال عمر بن الخطاب رحمة الله عليه ورضوانه إذا كان المسؤول كريماً فإنه إن سُئِلَ الحاجة في نادي قومه ولم يكن عنده قضاؤها تشوّر^(١) وخجل وأما إذا كان المسؤول لئيماً ودُفِعَ المرء إلى مسأَلته في الحاجة تقع له فإنه إن سألَه في مجلسه ومسجده كان ذلك أقضى لحاجته لأن اللئيم لا يقضي الحاجة ديانةً ولا مروءة وإنما يقضيها إذا قضاها طلباً للذكر والمحمدة في الناس.

على أنني استحب للعاقل أن لو دَفَعَه الوقت إلى القِدِّ^(٢) ومصَّ الحصى ثم صبر عليه لكان أحرى به من أن يسأل لئيماً حاجةً لأن إعطاء اللئيم شينٌ ومنعه حَتْفٌ^(٣).



(١) أي يخجل «لسان العرب» (٣/ ٤٩٠) مادة «شَوَّرَ».

(٢) هو جلد السخلة «النهاية» (٢/ ٤٢٢).

(٣) أي هلاك «النهاية» (١/ ٣٣١).



عن جابر رضي الله عنه قال: «مَا سُئِلَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم شَيْئاً قَطَّ فَقَالَ: لَا، وَلَا ضَرْبَ بِيَدِهِ شَيْئاً قَطَّ»^(١).

إني لأستحبُّ للمرء طلب المعالي من الأخلاق مع ترك ردِّ السؤال لأنَّ عدم المال خير من عدم محاسن الأخلاق، والندامة موكلة بترك معالجة الفرصة وإن الحرَّ - حقَّ الحرَّ - من أعتقته الأخلاق الجميلة، كما أن أسوأ العبيد من استعبدته الأخلاق الدنيَّة، ومن أفضل الزاد في المعاد اعتقاد المحامد الباقية، ومن لزم معالي الأخلاق أنتج له سلوكها فراخاً تطير بالسرور.

(١) رواه المصنف في «الأصل» من طريق محمد بن صالح الطبري وهو متَّهم بالكذب وكان مخلطاً قال ذلك الذهبي في «الميزان»، والحديث ثابت عند البخاري برقم (٦٠٣٤) ومسلم برقم (١٨٠٥) من حديث جابر رضي الله عنه بدون قوله «ولا ضرب بيده شيئاً قط» وهو عند مسلم برقم (٢٣٢٨) من حديث عائشة رضي الله عنها قالت: «ما ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئاً قط بيده» الحديث.

ورواه عبد الله بن أحمد في «زوائد المسند» (١٣٠/٦) كذلك من حديث عائشة رضي الله عنها قالت: «ما لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم مسلماً من لعنة تذكر ولا انتقم لنفسه شيئاً يؤتى إليه إلا أن تنتهك حرمان الله عزَّ وجلَّ ولا ضرب بيده شيئاً قط» الحديث.

قال يوسف بن أسباط^(١): «ما كان المال منذ كانت الدنيا أنفع منه في هذا الزمان».

وأنشدني محمد بن عبد الله بن زنجي البغدادي:

بَادِرْ هَوَاكَ إِذَا هَمَمْتَ بِصَالِحٍ خَوْفُ الْعَوَائِقِ أَنْ تَجِيءَ فَتَغْلِبُ
وَإِذَا هَمَمْتَ بِسَيِّئٍ فَتَعَدَّهُ وَتَجَنَّبِ الْأَمْرَ الَّذِي يُتَجَنَّبُ
ما ضاع مال ورث صاحبه مجداً، ولولا المتفضلون مات
المتجملون وليس يستحق المرء اسم الكرم بالكف عن الأذى إلا أن يقرنه
بالإحسان إليهم فمن كثر في الخير رغبته وكان اصطناعاً المعروف همته
قَصْدَه الرَّاجُونَ وتأمله المتأملون ومن كان عيشه وحده ولم يعيشه
غيره فهو وإن طال عمره قليل العمر، والبائس من طال عمره في غير
الخير، ومن لم يتأس بغيره في الخير كان عاجزاً كما أن من استحسن من
نفسه ما يستقبحه من غيره كان كالغاش لمن تجب عليه نصيحته، ومن لم
يكن له هِمَّةٌ إلا بطنه وفرجه عُدَّ من البهائم، والهَمَّةُ تبُلِّغُ الرتبة العالية لأن
الناس بهممهم.

الواجب على العاقل أن يبدأ بالصنائع والإحسان الأُفْرَضِ^(٢)
فالأفرض يبدأ بأهل بيته ثم بإخوانه وجيرانه ثم الأقرب فالأقرب ويتحرى
المعروف والإحسان في أهل الدين والعلم، ومنهم من يتجنب ضد ما قلنا.
وأنشدني البسامي:

وَكُنْتَ كَمُهِرِيْقِ الَّذِي فِي سِقَائِهِ لِرَفْرَاقِ مَاءٍ فَوْقَ رَابِيَةٍ صَلَدِ
كَمْ رُضِعَةٍ أَوْلَادَ أُخْرَى وَضِيَعَتْ بَنِي بَطْنِهَا هَذَا الضَّلَالُ مِنَ الْقَصْدِ

(١) هو يوسف بن أسباط الزاهد من سادات المشايخ له مواعظ وحكم «الجرح والتعديل» (٢١٨/٩) «سير أعلام النبلاء» (١٦٩/٩).

(٢) يعني الأفرض من جهة الميراث.

العاقل يبتدىء بالصنائع قبل أن يُسأل لأن الابتداء بالصنعة أحسن من المكافأة عليها، والإمساك عن التعرُّض خير من الذلّ، والصنائع إنما تحسن بإتمامها والتحافظ عليها بعدها لأن بصلاح الخواتم تزكو الأوائل والعطية بعد المنع أجمل من المنع بعد العطية، والناس في الصنائع على ضريين شاكر وكافر ولقد أنشدني بعض إخواننا .

وَمَا النَّاسُ فِي حُسْنِ الصَّنِيعَةِ عِنْدَهُمْ وَفِي كَفَرِهِمْ إِلَّا كَبَعْضِ الْمَزَارِعِ
فَمَزْرَعَةٌ طَابَتْ وَأَضْعَفَ رِيْعُهَا وَمَزْرَعَةٌ أَكْثَدَتْ عَلَى كُلِّ زَارِعٍ





ذِكْرُ الْحَثِّ عَلَى الضِّيَافَةِ وَإِطْعَامِ الطَّعَامِ

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يُؤْذِ جَارَهُ»^(١).

إني لأستحب للعاقل المداومة على إطعام الطعام والمواظبة على قرى^(٢) الضيف لأن إطعام الطعام من أشرف أركان النَّدَى^(٣) ومن أعظم مراتب ذوي الحجى ومن أحسن خصال أولي النهى ومن عُرِفَ بإطعام الطعام شَرُفَ عند الشاهد والغائب، وقصده الراضي والعاتب وقرى الضيف يرفع المرء وإن رَقَّ نَسَبُهُ إلى منتهى بغيته ونهاية محبته ويُشَرِّفَه برفيع الذكر وكمال الذخر.

كلُّ من ساد في الجاهلية والإسلام حتى عرف بالسؤدد وانقاد له

(١) الحديث رواه البخاري برقم (٦١٣٦) ومسلم برقم (٤٧) بلفظ «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذي جاره ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليسكت» واللفظ لمسلم.

(٢) أي إطعام.

(٣) الجود «مختار الصحاح» مادة «ندا».

قومه ورحل إليه القريب والقاصي لم يكن كمال سؤدده إلا بإطعام الطعام وإكرام الضيف، والعرب لم تكن تعد الجود إلا قرى الضيف وإطعام الطعام ولا تعد السخي من لم يكن فيه ذلك حتى إن أحدهم ربما سار في طلب الضيف الميل والميلين.

وأنشدني محمد بن إسحاق بن حبيب الواسطي :

إِذَا مَا أَتَاكَ الضَّيْفُ فابْدَأْ بِحَقِّهِ قُبَيْلَ الْعِيَالِ إِنَّ ذَلِكَ أَضَوُّبُ
وَعَظْمُ حُقُوقِ الضَّيْفِ وَاغْلَمْ بِأَنَّهُ عَلَيْكَ بِمَا تُؤْلِيهِ مُثْنٌ وَذَاهِبُ
يجب على العاقل ابتغاء الأضياف وبذل الكسر لأن نعمة الله إذا لم
تُصْنُ بالقيام في حقوقها ترجع من حيث بدأت ثم لا ينفع من زالت عنه
التلهف عليها ولا الأفكار في الظفر بها، وإذا أدّى حق الله فيها استجلب
النماء والزيادة واستذخر الأجر في القيامة واستقصر إطعام الطعام.
وعُنْصُرُ قَرَى الضيف هو ترك استحغار القليل وتقديم ما حضر للأضياف
لأن من حَقَّرَ منع إكرام الضيف بما يقدر عليه وترك الادخار عنه.

ومن إكرام الضيف طيب الكلام وطلاقة الوجه والخدمة بالنفس،
فإنه لا يَذِلُّ من خدم أضيافه كما لا يَعِزُّ من استخدمهم أو طلب لقراه
أجراً.

أَنشَدَ محمد بن سهيل :

وَإِنِّي لَطَلُّقُ الْوَجْهِ لِلْمَبْتَغِي الْقَرَى وَإِنْ فِنَائِي لِلْقَرَى لَرَحِيبُ
أُضَاحُكُ ضَيْفِي عِنْدَ إِنْزَالِ رَحْلِهِ فَيَخْصِبُ عِنْدِي وَالْمَحَلُّ جَدِيبُ
وَمَا الْخِصْبُ لِلْأَضْيَافِ أَنْ يَكْثُرَ الْقَرَى وَلَكِنَّمَا وَجْهُ الْكَرِيمِ خَصِيبُ





عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ لَا يَشْكُرُ النَّاسَ لَا يَشْكُرُ اللَّهَ»^(١).

الواجب على من أُسْدِيَ إليه معروف أن يشكره بأفضل منه أو مثله لأن الإفضال على المعروف في الشكر لا يقوم مقام ابتدائه وإن قلَّ فمن لم يجد فليُثِّنْ عليه فإن الثناء عند العدم يقوم مقام الشكر للمعروف وما استغنى أحد عن شكر أحد.

ولقد أنشدني محمد بن زنجي البغدادي:

فَلَوْ كَانَ يَسْتَعْنِي عَنِ الشُّكْرِ مَا جُدَّ لِعِزَّةِ مُلْكٍ أَوْ عِلْوِ مَكَانٍ
لَمَّا أَمَرَ اللَّهُ الْعِبَادَ بِشُكْرِهِ فَقَالَ اشْكُرُونِي أَيُّهَا الثَّقَلَانِ
مَرَّ سَعِيدُ بْنُ الْعَاصِ^(٢) بَدَارَ رَجُلٍ بِالْمَدِينَةِ فَاسْتَسْقَى فَسَقَّوهُ، ثُمَّ مَرَّ

(١) الحديث رواه أحمد (٢٥٨/٢) وغيره وهو حديث صحيح.

(٢) هو سعيد بن العاص بن أبي أحيحة سعيد بن العاص بن أمية بن عبد شمس ابن عبد مناف بن قصي كان أميراً شريفاً جواداً ممدحاً حليماً وقوراً. ذا حزم وعقل يصلح للخلافة ولي إمرة المدينة غير مرة لمعاوية وقد ولي إمرة الكوفة لعثمان بن عفان وقد اعتزل الفتنة فأحسن ولم يقاتل مع معاوية «سير أعلام النبلاء» (٤٤٤/٣) «الوافي بالوفيات» (٢٢٧/١٥).

بعد ذلك بالدار ومنادٍ ينادي عليها فمن يزيد فقال لمولاه: سَلْ لِمَ تَباع هذه؟ فرجع إليه فقال: على صاحبها دين قال: فارجع إلى الدار فرجع فوجد صاحبها جالساً وغريمه معه فقال: لم تبيع دارك؟ قال: لهذا عليّ أربعة آلاف دينار فنزل وتحدث معهما وبعث غلامه فأتاه بِبَدْرَةٍ^(١) فدفع إلى الغريم أربعة آلاف ودفع الباقي إلى صاحب الدار وركب ومضى.

وأنشدني المنتصر بن بلال:

وَمَنْ يُسَدِّ مَعْرُوفاً إِلَيْكَ فَكُنْ لَهُ شَكُوراً يَكُنْ مَعْرُوفُهُ غَيْرَ ضَائِعٍ
وَلَا تَبْخَلَنَّ بِالشُّكْرِ وَالْقَرْضِ فَاجْزِهِ تَكُنْ خَيْرَ مَصْنُوعٍ إِلَيْهِ وَصَانِعِ
الْحُرِّ لَا يَكْفِرُ النِّعْمَةَ وَلَا يَتَسَخَطُ الْمَصِيبَةَ بَلْ عِنْدَ النِّعَمِ يَشْكُرُ وَعِنْدَ
الْمَصَائِبِ يَصْبِرُ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ لِقَلِيلِ الْمَعْرُوفِ عِنْدَ وَقْعِهِ أَوْشَكُ أَلَّا يَشْكُرَ
الكَثِيرَ مِنْهُ، وَالنِّعَمُ لَا تَسْتَجْلِبُ زِيَادَتَهَا وَلَا تَدْفَعُ الْآفَاتَ عَنْهَا إِلَّا بِالشُّكْرِ
لِلَّهِ، جَلَّ وَعَلَا وَلِمَنْ أَسَدَاهَا إِلَيْهِ.

وأنشدني الأبرش:

الشُّكْرُ يَفْتَحُ أَبْوَاباً مُغْلَقَةً لِلَّهِ فِيهَا عَلَى مَنْ رَامَهُ نِعَمٌ
فَبَادِرِ الشُّكْرَ وَاسْتَغْلِقْ وَثَائِقَهُ وَاسْتَدْفِعِ اللَّهَ مَا تَجْرِي بِهِ النَّقْمُ
الوَاجِبُ عَلَى الْمَرْءِ أَنْ يَشْكُرَ النِّعْمَةَ وَيَحْمَدَ الْمَعْرُوفَ عَلَى حَسَبِ

(١) البَدْرَةُ عشرة آلاف درهم «مختار الصحاح» مادة «بَدَر».

(٢) بل قد أبلغ في الثناء لقوله ﷺ «مَنْ صُنِعَ إِلَيْهِ مَعْرُوفٌ فَقَالَ لِفَاعِلِهِ: جَزَاكَ اللَّهُ خَيْراً فَقَدْ أَبْلَغَ فِي الثَّنَاءِ» رواه الترمذي برقم (٢٠٣٦) وغيره من حديث أسامة ابن زيد رضي الله عنه وصححه الألباني في «صحيح الجامع» برقم (٦٣٦٨).

وُسْعِهِ وَطَاقَتِهِ إِنْ قَدَرَ فَالضَّعْفُ وَإِلَّا فَبِالْمِثْلِ وَإِلَّا فَبِالْمَعْرِفَةِ بِوُقُوعِ النِّعْمَةِ عِنْدَهُ مَعَ بَذْلِ الْجِزَاءِ لَهُ بِالشُّكْرِ وَقَوْلِهِ جِزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا فَمَنْ قَالَ لَكَ ذَلِكَ عِنْدَ الْعَدَمِ فَكَأَنَّهُ أَبْلَغُ فِي الثَّنَاءِ^(١).

وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَكْفُرُ النِّعْمَ، وَكَفْرَانُ النِّعْمِ يَكُونُ مِنْ أَحَدِ رَجُلَيْنِ:
إِمَّا مِنْ رَجُلٍ لَا مَعْرِفَةَ لَهُ بِأَسْبَابِ النِّعْمِ وَالْمُجَازَاةِ عَلَيْهَا لَمَّا لَمْ يَرَكِّبْ فِيهِ مِنَ التَّفَقُّدِ لِمُرَاعَاةِ الْعِشْرَةِ فَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ وَجِبَ الْإِغْضَاءُ عَنْهُ وَتَرَكَ الْمُنَاقَشَةَ عَلَى فِعْلِهِ.

وَالرَّجُلُ الْآخَرُ: أَنْ يَكُونَ ذَا عَقْلِ لَمْ يَشْكُرِ النِّعْمَ اسْتِخْفَافًا بِالنِّعْمِ وَاسْتِحْقَارًا لِلنِّعْمَةِ وَتَهَاوُنًا فِي نَفْسِهِ لَهَا أَوْ لِأَحَدِهِمَا فَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ يَجِبُ عَلَى الْعَاقِلِ تَرْكُ الْعُودِ إِلَى مِثْلِ فِعْلِهِ وَالْخُرُوجُ بِاللَّائِمَةِ عَلَى نَفْسِهِ إِذَا كَانَ لَهُ خَبْرَةٌ بِهِ.





عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، فالأَمِيرُ رَاعٍ عَلَى رَعِيَّتِهِ وَمَسْئُولٌ عَنْهُمْ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُمْ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى بَيْتِ زَوْجِهَا وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْهُ، وَالْعَبْدُ رَاعٍ عَلَى مَالِ سَيِّدِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُ»^(١).

صرحت السنة عن المصطفى ﷺ بأن كل راعٍ مسؤول عن رعيته، فالواجب على كل من كان راعياً لزوم التعاهد لرعيته، فرعاة الناس العلماء، وراعي المملوك العقل، وراعي الصالحين تقواهم، وراعي المتعلم معلمه، وراعي الولد والده، كما أن حارس المرأة زوجها، وحارس العبد مولاه، وكل راعٍ من الناس مسؤول عن رعيته.

وأكثر ما يجب تعاهد الرعيّة للمملوك إذ هم رعاة لها وهم أرفع الرعاة لكثرة نفاذ أمورهم وعقد الأشياء وحلّها من ناحيتهم فإذا لم يراعوا أوقاتهم ولم يحتاطوا لرعيّتهم هلكوا وأهلكوا، وربما كان هلاك عالم في فساد مَلِكٍ واحدٍ ولا يدوم ملكٌ مَلِكٍ إلا بأعوان تطيعه، ولا يطيعه الأعوان إلا بوزير، ولا يتم ذلك إلا أن يكون الوزير ودوداً نصوحاً، ولا يوجد ذلك من الوزير إلا بالعفاف والرأي، ولا يتم قِوَامُ هؤلاء إلا

(١) الحديث رواه البخاري برقم (٢٤٠٩) ومسلم برقم (١٨٢٩).

بالمال، ولا يوجد المال إلا بصلاح الرعية، ولا تصلح الرعية إلا بإقامة العدل فكأنَّ ثبات الملك لا يكون إلا بلزوم العدل وزواله لا يكون إلا بمفارقتة.

فالواجب على المَلِك أن يتفقد أمور عماله حتى لا يخفى عليه إحسانُ محسنٍ ولا إساءةُ مسيءٍ لأنه إذا خفي عليه أعمال عماله لم يكن قائماً بالعدل.

وكل رياسة لم تكن مشوبة بتقوى الله تكون خساسة لا رياسة، والاحتواء على الرياسة من غير تقوى كالقاعد على الكناسة^(١).

كما قال بعضهم:

رِيَّاسَاتُ الرِّجَالِ بِغَيْرِ دِينٍ وَلَا تَقْوَى الْإِلَهِ هِيَ الْخَسَاسَةُ
وَكُلُّ رِيَّاسَةٍ مِنْ غَيْرِ تَقْوَى أَذْلُ مِنَ الْجُلُوسِ عَلَى الْكَنَاسَةِ
وَأَشْرَفُ مَنْزِلٍ وَأَعَزُّ عِزٍّ وَخَيْرُ رِيَّاسَةٍ تَرُكُ الرِّيَّاسَةَ

خرج الزهري^(٢) يوماً من عند هشام بن عبد الملك فقال: ما رأيت كاليوم ولا سمعت به كأربع كلمات تكلم بهنَّ رجلٌ آفأً عند هشام بن عبد الملك ف قيل له: وما هنَّ؟ قال: قال له الرجل: يا أمير المؤمنين احفظ عني أربع كلمات فيهن إصلاح ملكك واستقامة رعيته قال: هاتهن قال: لا تعدنَّ عدَّةً لا تثق من نفسك بإنجازها، ولا يغرنك المرتقى وإن كان سهلاً إذا كان المنحدر وعرّاً، واعلم أنَّ للأعمال جزاءً فاتَّقِ العواقب، وأنَّ للأمور بغتات فكن على حذر.

(١) الكناسة هي القمامة «مختار الصحاح» مادة «كَنَسَ».

(٢) هو الزهري أعلم الحفاظ أبو بكر محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب بن عبد الله بن الحارث بن زهرة بن كلاب القرشي الزهري المدني الإمام مات سنة (١٢٤هـ) «تذكرة الحفاظ» (١/١٠٨).

من صحب السلطان فلا يجب أن يكتمه نصيحته لأن من كتم السلطان نصيحته والأطباء مرضه والإخوان بثه^(١) فقد خان نفسه، ومن يصحب السلطان لا ينجو من الآثام كما أن راكب العجل لا يأمن العثار، ولا يجب أن يأمن غضب السلطان إن صدقه ولا عقوبته إن كذبه، ولا يجترىء عليه وإن أدناه لأن الحازم العاقل لا يشرب السُّمَّ اتكالاً على ما عنده من الترياق^(٢) والأدوية وإني لأستحبُّ لمن امتحن بصحبة السلطان أن يعلمه لزوم تقوى الله والعمل الصالح كأنه يتعلم منه ويؤدبه كأنه يتأدب به ويتقي سخطاته والسخط إذا كان عن علّة كان الرضا عنه موجوداً وإذا كان من غير علّة ينقطع حينئذٍ الرجاء ولا يجب للرعية أن تعلم كلّ ما تأتي الملوك من أمورها لأن في معرفتهم إياها بعض الفتنة وهيهات من ذا صحب السلطات فلم يفتتن ومن اتبع الهوى فلم يعطب؟ إن الشجرة الحسنة ربما كان سبب هلاكها طيبٌ ثمرتها وربما كان ذنبُ الطاووس الذي فيه جماله سبب حتفه لأنه يثقله حتى يمنعه من الهرب. ومن صحب السلطان لم يأمن التغير على نفسه لأن الأنهار تكون عذبةً ما لم تنصبَّ إلى البحور فإذا وقعت في البحور ملحت على أن قعود العلماء عن أبواب الملوك زيادة في نور علمهم، وكثرة غشيانهم^(٣) إياهم غشاوة على قلوبهم ومن صحب الملوك لم يأمن تغيُّرهم، ومن زایلهم^(٤) لم يأمن تفقدهم، وإن قطع الأمور دونهم لم يأمن فيها مخالفتهم، وإن عزم على شيء لم يجد بداً من مؤامرتهم وأسمج شيء بالملوك الحِدَّة.

(١) البث الحال والحزن «مختار الصحاح» مادة «بث».

(٢) الترياق دواء السموم «مختار الصحاح» مادة «ترق».

(٣) أي المجيء إليهم والدخول عليهم انظر «مختار الصحاح» مادة «غشا».

(٤) أي فارقهم «مختار الصحاح» مادة «زيل».

الواجب على من ملك أمور المسلمين الرجوع إلى الله جلَّ وعلا
 في كلِّ لحظةٍ وطرفةٍ لئلا يطغيه ما هو فيه من تسلُّطِهِ بل يذكر عظمة الله
 وقدرته وسلطانه وأنه هو المنتقم ممن ظلم والمجازي لمن أحسن فليلزم
 في إمْرَتِهِ السلوك الذي يؤديه إلى اكتساب الخير في الدارين وليعتبر بمن
 كان قبله من أشكاله فإنه لا محالة مسؤول عن شكر ما هو فيه كما هو لا
 محالة مسؤول عن حسابه .





ذِكْرُ الدُّنْيَا وَتَقْلِبُهَا بِأَهْلِهَا

عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أَصْبَحَ مُعَافًى فِي بَدَنِهِ آمِنًا فِي سِرْبِهِ^(١) عِنْدَهُ قُوَّةٌ يَوْمَهُ فَكَأَنَّمَا حِيزَتْ^(٢) لَهُ الدُّنْيَا»^(٣).

الواجب على العاقل أن لا يغترَّ بالدنيا وزهرتها وحسنها وبهجتها فيشغل بها عن الآخرة الباقية والنعم الدائمة، بل ينزلها حيث أنزلها الله لأن عاقبتها لا محالة تصير إلى فناءٍ يخرب عمرانها، ويموت سكانها، وتذهب بهجتها، وتبید خضرتها، فلا يبقى رئيس متكبر مؤمَّر ولا فقير مسكين محتقر إلا ويجري عليهم كأسُ المنيا ثم يصيرون إلى التراب فيبلون حتى يرجعوا إلى ما كانوا عليه في البداية إلى الفناء ثم يرث

(١) سِرْبُهُ بالكسر أي نفسه «النهاية» (١/٧٦٧).

(٢) أي جُمِعَتْ.

(٣) رواه المصنف في «الأصل» من طريق عبد الله بن هاني بن أبي عبله متهم بالكذب كما في «ميزان الاعتدال» (٢/٥١٧) وقد روي من حديث عبيد الله بن محسن الأنصاري عند البخاري في «الأدب المفرد» برقم (٣٠٠) والترمذي برقم (٢٣٤٦) وابن ماجه برقم (٤١٤١) وغيرهم.

ومن حديث ابن عمر عند الطبراني في «الأوسط» برقم (١٨٤٩) ولا يخلو كلُّ منهما من ضعفٍ وبمجموع هذين الحديثين حسن الحديث الألباني في «الصحيحة» تحت رقم (٢٣١٨).

الأرضَ ومن عليها علام الغيوب، فالعاقل لا يركن إلى دارٍ هذا نعتها، ولا يطمئن إلى دنيا هذه صفتها وقد أدّخر له ما لا عين رأت ولا أُذُن سمعت ولا خطر على قلب بشر^(١) فيَضِنَّ بترك هذا القليل ويرضى بفوت ذلك الكثير وأنشدني الكريزي:

مَا الدَّهْرُ إِلَّا لَيْلَةٌ وَيَوْمٌ وَالْعَيْشُ إِلَّا يَقْظَةٌ وَنَوْمٌ
يَعِيشُ قَوْمٌ وَيَمُوتُ قَوْمٌ والدَّهْرُ قَاضٍ مَا عَلَيْهِ لَوْمٌ
الدنيا بحر طَفَّاح والناس في أمواجها يعومون وفي أمثالٍ تَضْرِبُهَا
الأيامُ للأنام وما أكثر أشباهها منها لأن كلَّ ما يصير إلى فناءٍ منها يشبهها
فمن أوتي من الدنيا أشياء ثلاثة فقد أُوتي الدنيا بحذافيرها الأمن والقوت
والصحة لا يغترُّ بشيءٍ منها إِلَّا كُلُّ خَدَاعٍ ولا يركنُ إليها إِلَّا كُلُّ مَنَاعٍ
فالعاقل يعلم أن ما لم يبق لغيره عليه غير باقٍ وأن ما سلب عن غيره لا
يترك عليه فالقصد إلى ما يعود بالنفع في الآخرة للعاقل من الدنيا أخرى
من السلوك في قصد الظنِّ بها والجمع لها من غير تقديم ما يقدم عليه في
الآخرة من الأعمال الصالحة وترك الاغترارِ بها، والاعتبار بتقلبها بأهلها
ولا شيء أعظم خطراً من الحياة ولا غبن أعظم من إفنائها لغير حياة
الأبد، ومن انتهى أن يكون حراً فليجتنب الشهوات وإن كانت لذيدةً،
وليعلم أن كلَّ لذيدٍ ليس بنافع ولكن كل نافع هو اللذيد وكل الشهوات
مملولة إلا الأرباح فإنها لا تُملَّ، وأعظم الأرباح الجنة والاستغناء بالله
عن الناس.

(١) لما روى البخاري برقم (٣٢٤٤) ومسلم برقم (٢٨٢٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «قال الله تعالى: أعددت لعبادي الصالحين ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر».

ولقد أنشدني علي بن محمد البسامي :

فأعظم بصبرٍ للزَّمانِ فإنَّه على حَالَةِ المَكْرُوهِ لَيْسَ بِدَائِمٍ
تدورُ لنا أَفلاكُهُ بِعَجَائِبٍ إذا ما انْقَضَتْ كانت كأَحْلَامِ نائمٍ
سرورٌ وهَمٌّ وانتعاشٌ وسقْطَةٌ إلى أَجَلٍ دَانٍ لِيَذْلِكَ هَادِمٍ
وباللَّهِ دونِ الناسِ فاستغنِ واستعِزْ إذا نَزَلَتْ إِحْدَى الأُمُورِ العِظَائِمِ
السببُ المؤدِّي للعاقلِ إلى إنزالهِ الدُّنيا منزلتها تركَ الرُّكونَ إليها مع
تقديمِ ما قدرَ منها للعِيشِ الدائمِ والنعيمِ المقيمِ هو تركُ طولِ الأملِ
ومراقبةُ ورودِ الموتِ عليه في كلِّ لحظةٍ وطرفةٍ لأنَّ طولَ الآمالِ قطعت
أعناقَ الرجالِ، فالعاقلُ يلزمُ تركها مع الاعتبارِ الدائمِ بمن مَضَى من
الأُممِ السالفةِ والقرونِ الماضيةِ كيف عَفَتْ آثارهمِ واضْمَحَلَّتْ أنباؤهمِ
فما بقيَ منهم إلا الذِّكرُ ولا من ديارهمِ إلا الرِّسمُ فسبحانَ من هو قادرٌ
على بعثهمِ وجمعهمِ للجزاءِ والعقابِ .





عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أَكْثَرُوا ذِكْرَ هَازِمِ اللَّذَاتِ الْمَوْتِ»^(١).

الواجب على العاقل أن يضم إلى رعاية ما ذكرنا من شُعب العقل في كتابنا هذا لزوم ذكر الموت على الأوقات كلها وترك الاغترار بالدنيا في الأسباب كلها إذ الموت رَحَى دَوَّارَةٍ بين الخلق وكأس يُدار بها عليهم لا بد لكل ذي روح أن يشربها ويذوق طعمها وهو هازم اللذات وَمُنْعَصُ الشهوات ومكدر الأوقات ومزيل العاهات.

العاقل لا ينسى ذكر شيءٍ هو مترقب له ومنتظر وقوعه من قَدَمٍ إلى قدم ومن لحظةٍ إلى شزرةٍ فكم من مكرَّم في أهله معظم في قومه مبجل في جبرته لا يخاف الضيق في المعيشة ولا الضنك في المصيبة إذا ورد عليه مذلل الملوك وقاهر الجبابرة وقاصم الطغاة فألقاه صريعاً بين الأحبة وجيرانه مفارقاً لأهل بيته وإخوانه لا يملكون له نفعاً ولا يستطيعون عنه دفعاً فكم من أُمّةٍ قد أبادها الموت وبلدةٍ قد عطّلها وذات بعل قد أرمّلها وذو أبٍ قد أيتمه وذو إخوةٍ أفردّه.

(١) رواه أحمد (٢/٢٩٣) وغيره وهو حدث حسن.

فالعاقل لا يغتر بحالة نهايتها تؤدّي إلى ما قلنا ولا يركن إلى عيش
مغبّته ما ذكرنا ولا ينسى حالة لا محالة هو واقعها، ويوماً لا شك يأتيه
إذ الموت طالب حيث لا يعجزه المقيم ولا ينفلت منه الهارب.

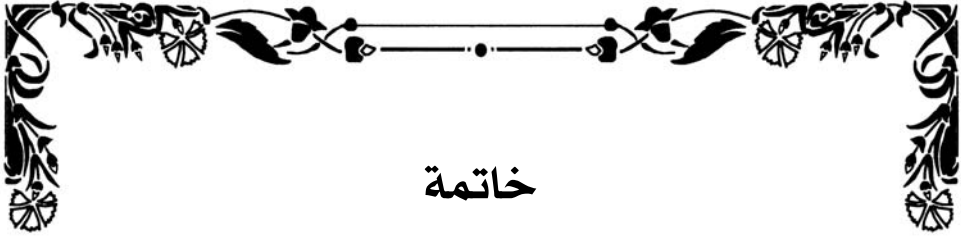
وأنشدني الكريزي:

أَمْوَالُنَا لِذَوِي الْمِيرَاثِ نَجْمَعُهَا وَدُورُنَا لِحَرَابِ الدَّهْرِ نَبْنِيهَا
وَالنَّفْسُ تَكْلَفُ بِالْدُّنْيَا وَقَدْ عَلِمَتْ أَنَّ السَّلَامَةَ فِيهَا تَرُكُ مَا فِيهَا
فَلَا الْإِقَامَةَ تَنْجِي النَّفْسَ مِنْ تَلَفٍ وَلَا الْفِرَارُ مِنَ الْأَحْدَاثِ يُنْجِيهَا
وَكُلُّ نَفْسٍ لَهَا زَوْرٌ يُصَبِّحُهَا مِنَ الْمَنِيَّةِ يَوْمًا أَوْ يَمَسِّيَهَا
إِنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا خَلَقَ آدَمَ وَذَرِيَّتَهُ مِنَ الْأَرْضِ فَأَمْشَاهُمْ عَلَى ظَهْرِهَا
فَأَكَلُوا مِنْ ثَمَارِهَا وَشَرَبُوا مِنْ أَنْهَارِهَا ثُمَّ لَا مُحَالَةَ تَنْزُلِ الْمَنِيَّةِ بِهِمْ
وَتَغْنِيهِمْ عَنِ السَّعْيِ وَالْحَرَكَاتِ مَعَ تَعْطِيلِ الْجُثْثِ وَالْآلَاتِ ثُمَّ تَعِيدُهُمْ إِلَى
الْأَرْضِ الَّتِي مِنْهَا خَلَقَهُمْ حَتَّى تَأْكُلَ لِحُومَهُمْ كَمَا أَكَلُوا أَثْمَارَهَا وَتَشْرَبَ
دِمَاءَهُمْ كَمَا شَرَبُوا مِنْ أَنْهَارِهَا وَتَقْطَعَ أَوْصَالَهُمْ كَمَا مَشَوْا عَلَى ظَهْرِهَا،
فَالْقَبْرِ أَوَّلَ مَنْزِلٍ مِنَ الْمَنَازِلِ الْآخِرَةِ وَآخِرَ مَنْزِلٍ مِنَ الْمَنَازِلِ الدُّنْيَا، فَطُوبَى
لِمَنْ مَهَّدَ فِي دُنْيَاهُ لِقَبْرِهِ وَقَدَّمَ فِيهَا لِآخِرَتِهِ فَكَمْ عَفَّرَتِ الْأَرْضُ مِنْ عَزِيزٍ
وَأَفْقَدَتِ الْعَيْنُ مِنْ أَنْيْسٍ.

قال إبراهيم بن يزيد: رأيت أعرابياً وقف على مقبرة وهو يقول:

لِكُلِّ أَنْاسٍ مَقْبَرٌ بِفَنَائِهِمْ فَهُمْ يَنْقُضُونَ وَالْقُبُورُ تَزِيدُ
وَمَا إِنْ تَرَى دَارًا لَحِيٍّ قَدْ أَقْفَرَتْ وَقَبْرًا لَمِيتٍ بِالْفَنَاءِ جَدِيدُ
فَهُمْ جِيرَةُ الْأَحْيَاءِ أَمَّا مَحَلُّهُمْ فَدَانٍ وَأَمَّا الْمُلتَقَى فَبَعِيدُ





خاتمة

قال أبو حاتم^(١) رضي الله عنه قد ذكرنا اليسير من الكثير من الآثار والقليل من الجسيم من الأخبار في كتابنا هذا^(٢) بما نرجو أن القاصد إلى سلوك سبيل ذوي الحجى والسالك مقصد سبيل أولى النهى يكون له فيها غنية إن تدبرها واستعملها وإن كنا تنكبنا طرق المسانيد وتخريج الحكايات وأناشيد الأشعار إلا ما لم نجد بُدًّا من إخراجها كالإيماء إلى الشيء والإشارة إلى القصد جعلنا الله ممن دعت به تباشير التوفيق إلى القيام بحقائق... بحقائق التحقيق للتمكّن من رحمته وطلب الوصول إلى محلّ أهل ولايته إنه منتهى الغاية عند رجاء المؤمنين والمانّ على أوليائه بمنزل المقربين.

وصلّى الله على محمدٍ خاتم النبيين وعلى آله الطاهرين الطيبين والحمد لله ربّ العالمين^(٣).

(١) كنية ابن حبان.

(٢) أي الأصل.

(٣) قال أبو همام عامله الله بلطفه كان الفراغ من هذا العمل في ليلة السبت الموافق ١٢/٢٢ / لعام ١٤٢٩ هـ أسأل الله العليّ العظيم أن ينفعني به يوم لقائه إنه على كل شيء قدير وصلّى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين والحمد لله ربّ العالمين.

فهرس المحتويات

٥	 مقدمة
٧	 عملي في الكتاب
٩	 ابن حبان في سطور
١١	 مقدمة المصنف في الأصل
١٥	 ذِكْرُ الْحَثِّ عَلَى لُزُومِ الْعَقْلِ وَصِفَةِ الْعَاقِلِ اللَّيِّبِ
١٩	 ذِكْرُ إِصْلَاحِ السَّرَائِرِ بِلُزُومِ تَقْوَى اللَّهِ
٢٣	 ذِكْرُ الْحَثِّ عَلَى لُزُومِ الْعِلْمِ وَالْمُدَاوَمَةِ عَلَى طَلْبِهِ
٢٧	 ذِكْرُ الْحَثِّ عَلَى لُزُومِ الصَّمْتِ وَحِفْظِ اللِّسَانِ
٣١	 ذِكْرُ الْحَثِّ عَلَى لُزُومِ الصِّدْقِ وَمُجَانِبَةِ الْكَذِبِ
٣٥	 ذِكْرُ الْحَثِّ عَلَى لُزُومِ الْحَيَاءِ وَتَرْكِ الْقُحَّةِ
٣٧	 ذِكْرُ الْحَثِّ عَلَى لُزُومِ التَّوَاضُّعِ وَمُجَانِبَةِ الْكِبَرِ
٤١	 ذِكْرُ اسْتِحْبَابِ التَّحَبُّبِ إِلَى النَّاسِ مِنْ غَيْرِ مُقَارَفَةِ الْمَأْثَمِ
٤٣	 ذِكْرُ اسْتِحْبَابِ لُزُومِ الْمُدَارَاةِ وَتَرْكِ الْمُدَاهَنَةِ مَعَ النَّاسِ
٤٥	 ذِكْرُ اسْتِحْبَابِ إِفْشَاءِ السَّلَامِ وَإِظْهَارِ الْبُشْرِ وَالتَّبَسُّمِ
٤٧	 ذِكْرُ مَا أُبِيحَ مِنَ الْمِزَاحِ لِلْمَرْءِ وَمَا كُرِهَ لَهُ مِنْهُ
٥١	 ذِكْرُ اسْتِحْبَابِ الْإِعْتِرَالِ مِنَ النَّاسِ عَامًّا

- ٥٣ ذَكَرُ اسْتِحْبَابِ الْمُوَاحَاةِ لِلْمَرْءِ مَعَ الْخَاصِّ
- ٥٧ ذَكَرُ كَرَاهِيَةِ الْمُعَادَاةِ لِلنَّاسِ
- ٦١ ذَكَرُ الْحَثِّ عَلَى صُحْبَةِ الْأَخْيَارِ وَالزَّجْرِ عَنْ عِشْرَةِ الْأَشْرَارِ
- ٦٣ ذَكَرُ كَرَاهِيَةِ التَّلَوُّنِ فِي الْوِدَادِ بَيْنَ الْمُتَاخِيَيْنِ
- ٦٥ ذَكَرُ ائْتِلَافِ النَّاسِ وَاخْتِلَافِهِمْ
- ٦٧ ذَكَرُ الْحَثِّ عَلَى زِيَارَةِ الْإِخْوَانِ وَإِكْرَامِهِمْ
- ٧١ ذَكَرُ صِفَةِ الْأَحْمَقِ وَالْجَاهِلِ
- ٧٥ ذَكَرُ الرَّجْرِ عَنِ التَّجَسُّسِ وَسُوءِ الظَّنِّ
- ٧٩ ذَكَرُ الْحَثِّ عَلَى مُجَانِبَةِ الْحِرْصِ لِلْعَاقِلِ
- ٨٣ ذَكَرُ الرَّجْرِ عَنِ التَّحَاسُدِ وَالْبَغْضَاءِ
- ٨٧ ذَكَرُ الْحَثِّ عَلَى مُجَانِبَةِ الْغَضَبِ وَكِرَاهِيَةِ الْعَجَلَةِ
- ٩١ ذَكَرُ الرَّجْرِ عَنِ الطَّمَعِ إِلَى النَّاسِ
- ٩٥ ذَكَرُ الْحَثِّ عَلَى مُجَانِبَةِ الْمَسْأَلَةِ وَكِرَاهِيَتِهَا
- ٩٩ ذَكَرُ الْحَثِّ عَلَى لُزُومِ الْقَنَاعَةِ
- ١٠ ذَكَرُ الْحَثِّ عَلَى لُزُومِ التَّوَكُّلِ عَلَى مَنْ ضَمِنَ الْأَرْزَاقَ
- ١٠٧ ذَكَرُ الْحَثِّ عَلَى لُزُومِ الرِّضَا بِالشَّدَائِدِ وَالصَّبْرِ عَلَيْهَا
- ١٠٩ ذَكَرُ الْحَثِّ عَلَى الْعَفْوِ عَنِ الْجَانِي
- ١١١ ذَكَرُ صِفَةِ الْكَرِيمِ وَاللَّيِّمِ
- ١١٣ ذَكَرُ الرَّجْرِ عَنِ قَبُولِ قَوْلِ الْوُشَاةِ
- ١١٧ ذَكَرُ اسْتِحْبَابِ قَبُولِ الْإِعْتِذَارِ مِنَ الْمُعْتَذِرِ
- ١١٩ ذَكَرُ الْحَثِّ عَلَى لُزُومِ كِتْمَانِ السِّرِّ

١٢١	 ذِكْرُ الْمَشُورَةِ فِي أَوْقَاتِ الصُّرُورَاتِ
١٢٣	 ذِكْرُ الْحَثِّ عَلَى لُزُومِ النَّصِيحَةِ لِلْمُسْلِمِينَ كَافَّةً
١٢٥	 ذِكْرُ الرَّجْرِ عَنْ تَهَاجُرِ الْمُسْلِمِينَ كَافَّةً
١٢٩	 ذِكْرُ الْحَثِّ عَلَى لُزُومِ الْحِلْمِ عِنْدَ الْأَذَى
١٣٣	 ذِكْرُ الْحَثِّ عَلَى لُزُومِ الرُّفْقِ فِي أُمُورٍ وَكَرَاهِيَّةِ الْعَجَلَةِ فِيهَا
١٣٧	 ذِكْرُ الْحَثِّ عَلَى تَعَلُّمِ الْأَدَبِ وَلُزُومِ الْفَصَاحَةِ
١٤١	 ذِكْرُ إِبَاحَةِ جَمْعِ الْمَالِ لِلْقَائِمِ بِحُقُوقِهِ
١٤٥	 ذِكْرُ الْحَثِّ عَلَى إِقَامَةِ الْمُرُوءَاتِ
١٤٩	 ذِكْرُ الْحَثِّ عَلَى لُزُومِ السَّخَاءِ وَمُجَانِبَةِ الْبُخْلِ
١٥٣	 ذِكْرُ الرَّجْرِ عَنْ تَرْكِ قَبُولِ الْهَدَايَا مِنَ الْإِخْوَانِ
١٥٥	 ذِكْرُ اسْتِحْبَابِ التَّفْرِيجِ عَنِ النَّاسِ بِقَضَاءِ الْحَوَائِجِ
١٥٩	 ذِكْرُ الْحَثِّ عَلَى إِعْطَاءِ السُّؤَالِ وَطَلْبِ الْمَعَالِي
١٦٣	 ذِكْرُ الْحَثِّ عَلَى الصِّيَافَةِ وَإِطْعَامِ الطَّعَامِ
١٦٥	 ذِكْرُ الْحَثِّ عَلَى الْمُجَازَاةِ عَلَى الصَّنَائِعِ
١٦٩	 ذِكْرُ الْحَثِّ عَلَى سِيَاسَةِ الرِّيَاسَةِ وَرِعَايَةِ الرَّعِيَّةِ
١٧٣	 ذِكْرُ الدُّنْيَا وَتَقْلُّبِهَا بِأَهْلِهَا
١٧٧	 ذِكْرُ الْحَثِّ عَلَى لُزُومِ ذِكْرِ الْمَوْتِ وَتَقْدِيمِ الطَّاعَاتِ
١٧٩	 خاتمة
١٨١	 فهرس المحتويات